المملكة المغربية

وزارة الاقتصاد والمالية والنجاعة العمومية

مشروع قانون المالية لسنة
2027

تقرير حول النفقات الجبائية

تقرير حول النفقات الجبائية

لائحة الجداول

جدول 1 : توزيع النفقات الجبائية لسنتي 2025 و2026 وفقًا لمختلف قوانين المالية 8
جدول 2 :توزيع النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة..... 9
جدول 3 : توزيع النفقات الجبائية تبعا لنوع التدبير 10
جدول 4 :توزيع التدابير الاستثنائية تبعا لقطاعات النشاط 11
جدول 5 :توزيع التدابير الاستثنائية حسب طبيعة المستفيدين 12
جدول 6 :توزيع التدابير الاستثنائية حسب الأهداف المتوخاة منها 13
جدول 7 :توزيع التدابير الاستثنائية حسب توجهها الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي 14
جدول 8 :توزيع النفقات الجبائية المحذوفة حسب كل سنة 15
جدول 9 :تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على القيمة المضافة 16
جدول 10 :تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على الشركات..... 21
جدول 11 :تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على الدخل 25
جدول 12 :تدابير استثنائية تم تقييمها برسم واجبات التسجيل والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات والرسم على عقود التأمين..... 30
جدول 13 :تدابير استثنائية تم تقييمها بالنسبة للرسوم الداخلية على الاستهلاك..... 36
جدول 14 :تدابير استثنائية تم تقييمها بالنسبة لرسوم الاستيراد..... 37
جدول 15 :عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة 38
جدول 16 :عمليات البيع تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي..... 39
جدول 17 : نظرة استرجاعية على التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها..... 41
جدول 18: نظرة مستقبلية على التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها 60
جدول 19: عدد المستفيدين من التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها..... 78
جدول20: التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على القيمة المضافة 84
جدول21: التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على الشركات 90
جدول 22 : التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على الدخل..... 95
جدول23: التدابير الاستثنائية الخاصة بواجبات التسجيل 101
جدول 24: التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسم على عقود التأمين 105
جدول 25: التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات 107
جدول 26: التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسوم الداخلية على الاستهلاك..... 108
جدول 27: التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسوم الجمركية 109

الجزء الأول: المنهجية والنظام الضريبي المرجعي

1. تعريف الاستثناءات الضريبية

بالنظر لما تحدثها الاستثناءات الضريبية من نقص مهم في الميزانية العامة للدولة، فإن انعكاساتها على هذه الأخيرة تكون مشابهة للآثار التي تخلفها النفقات العمومية على هذه الميزانية، لذا سميت بالنفقات الجبائية.

وتنحصر النفقات الجبائية المعمول بها في التدابير الضريبية التي تخرج عن نطاق النظام الضريبي المرجعي الذي يشمل مختلف الأنظمة الأساسية للضرائب المعروفة باسم "النظام العام."

2. المبادئ الأساسية للنظام الضريبي المرجعي

يعد تحديد النظام الضريبي المرجعي أمرا مهما نظرا لكونه يتحكم في أهمية الفارق الناتج عن الاستثناء مقارنة بالنظام الذي تم اعتباره كمعيار. لذلك، يعد من الضروري اعتبار معايير ومبادئ أساسية واضحة ومضبوطة بما فيه الكفاية لكي يتم اعتمادها كمرجع.

وفي هذا الإطار، تم اعتبار المبادئ الأساسية المتمثلة فيما يلي:

- مبدأ الطابع العام للتدبير: يتم العمل بهذا المبدأ من أجل التمييز بين أحكام القانون الجبائي التي تهم أغلبية الملزمين وبين تلك التي تستفيد منها فئات معينة. وعليه فإنه قد يتم احتساب هذه الأخيرة لوحدها كنفقات ضريبية؛
- مبدأ التوجه الضريبي: لا تعتبر بعض التحفيزات الضريبية كنفقات ضريبية، وذلك لمجرد ارتباطها بقاعدة يمليها التوجه الضريبي؛
- مبدأ الممارسة الشائعة على الصعيد الدولي: ينتهي المطاف ببعض الإجراءات الضريبية ذات الطابع التحفيزي باعتبارها معايير على غرار تعميم ممارساتها على المستوى الدولي .

3. النظام الضريبي المرجعي

1.3. نطاق النفقات الجبائية

يشمل نطاق التقييم المرجعي مجموع التدابير الجبائية التي تحيد عن القواعد العامة المنظمة للضرائب والرسوم التي تتولى المديرية العامة للضرائب تدبيرها وتحصيلها، والتي تهم: الضريبة على الشركات، والضريبة على الدخل، والضريبة على القيمة المضافة، وواجبات التسجيل والتنبر، والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات، والضريبة على عقود التأمين.

ان تقييم النفقات الجبائية المتعلقة بالضرائب والرسوم التي تقوم إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بتحصيلها ينصب على رسوم الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد والرسوم الداخلية على الاستهلاك.

.2.3. محتوى النظام المرجعي

إن النظام المرجعي المعتمد هو النظام الضريبي المعمول به في إطار النظام العام وذلك استنادا إلى المقتضيات القانونية الجاري بها العمل في مجال الضرائب والرسوم التي تقوم بتدبيرها كل من المديرية العامة للضرائب وإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

ويمكن إبراز النظام المرجعي المحدد بالنسبة لكل نوع من أنواع الضرائب من خلال المعطيات التالية:

1.2.3. الضريبة على الشركات

النسب المرجعية	• 20% فيما يخص الشركات التي يقل ربحها الصافي عن مائة مليون (100 000 000) درهم؛ • 35% فيما يخص الشركات التي يساوي أو يفوق ربحها الصافي مائة مليون (100 000 000) درهم؛ • 40% فيما يخص مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها وبنك المغرب وصندوق الإيداع والتدبير وشركات التأمين واعادة التأمين؛ • 8% من المبلغ دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للصفقات التي تنجزها الشركات غير المقيمة فيما يخص عقود الأشغال أو البناء أو التركيب والتي اختارت الضريبة الجزافية؛ • 10%من المبالغ الإجمالية ،دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، المقبوضة من لدن الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين غير المقيمين؛ • 10% من مبلغ عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها؛ • 20% دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، من مبلغ الحاصلات من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت وعائدات شهادات الصكوك.
القاعدة الضريبية	• نقل العجز؛ • الاهتلاك العادي.
الأحكام الخاصة	• الأحكام التي تتفادى ازدواجية الخضوع للضريبة؛ • الأحكام التي تهم منظمات خاصة أو شريحة محددة من دافعي الضرائب تزاول نشاطا له هدف غير ربحي وغير تنافسي؛ • الأحكام التي تهم العمليات التي تهدف إلى إنجاز أو تمويل المشاريع ذات النفع العام.

2.2.3.الضريبة على الدخل

النسب المرجعية	• جدول حساب الضريبة على الدخل؛ • 10% من المبالغ الإجمالية، دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، المقبوضة من لدن الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين غير المقيمين؛ • 10%من المبلغ الاجمالي للدخول العقارية الخاضعة للضريبة ، الذي يقل عن مئة وعشرين ألف (120 000) درهم؛ • 10% من مبلغ عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها؛ • 15%من المبلغ الاجمالي للدخول العقارية الخاضعة للضريبة ، الذي يساوي أو يفوق مائة وعشرين ألف (120 000) درهم؛ • 20% دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، من مبلغ الحاصلات من التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت وعائدات شهادات الصكوك؛ • 20% فيما يخص الأرباح الصافية الناتجة عن تفويت الأسهم غير المسعرة بالبورصة وغيرها من سندات رأس المال؛ • 20% فيما يخص الأرباح الإجمالية الناتجة عن تفويت رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي؛ • 20% فيما يخص الأرباح العقارية الصافية المحصل عليها أو المثبتة؛ • 30% فيما يخص المكافآت والتعويضات العرضية أو غير العرضية إذا دفعت لأشخاص لا ينتمون لمستخدمي المشغل الدائمين.
القاعدة الضريبية	• إسقاط برسم المصاريف المهنية من غير أن يتعدى مبلغه 35 000 درهم؛ • تخفيض نسبته 40% من مبلغ إجمالي الدخل العقاري؛ • تطبيق تخفيض جزافي على المعاشات والإيرادات العمرية نسبته: ▪ 70%من المبلغ الإجمالي الذي لا يتجاوز سنويا 168 000درهم ; ▪ 40% من المبلغ الإجمالي الذي يفوق سنويا 168 000 درهم ; • إعفاء موظفي السلك الديبلوماسي.
الأحكام الخاصة	• أحكام لتفادي الخضوع المزدوج للضريبة؛ • أحكام تهم منظمات خاصة أو شريحة محددة من دافعي الضرائب تزاول نشاطا له هدف غير ربحي وغير تنافسي؛ • أحكام تهم العمليات التي تهدف إلى إنجاز أو تمويل مشاريع ذات النفع العام.

3.2.3. الضريبة على القيمة المضافة

النسب المرجعية	• 0% و% 10 و20%.
القاعدة الضريبية	• سقف 000 500درهم المطبق على الأشخاص الذاتيين من الصناع ومقدمي الخدمات و المهن المنظمة؛ • سقف 000 000 2 درهم المطبق على التجار؛

4.2.3. واجبات التسجيل

النسب المرجعية	• السعر 6%و5 % و%4 و% 3 و1.5% و1%؛ • الواجبات الثابتة: 200 درهم.
الأحكام المرجعية	• أحكام تهم منظمات خاصة أو شريحة محددة من دافعي الضرائب تزاول نشاطا له هدف غير ربحي وغير تنافسي؛ • أحكام تهم العمليات التي تهدف إلى إنجاز أو تمويل مشاريع ذات النفع العام.

5.2.3. الضريبة المفروضة على عقود التأمين

- السعر المرجعي: 14%.

6.2.3. الرسم على الاستيراد

- السعر المرجعي: 2.5%.

هناك إعفاءات أو قرارات بوقف استيفاء الرسم على الاستيراد تستفيد منها بعض السلع المستوردة بمقتضى نصوص خاصة، وذلك اعتبارا لطبيعتها، أو مصدرها، أو وجهتها، أو بناء على الصفة التي يكتسبها المستورد.

ويشمل النظام المرجعي كذلك، الاتفاقيات الضريبية المطبقة على الصعيد العالمي وكذا الاتفاقيات الدولية للتبادل الحر.

4. منهجية تقييم النفقات الجبائية

لقد تم اعتماد منهجية الخسارة الأولية في الإيرادات الجبائية التي تقوم على تقدير مقدار النقص في الإيرادات الجبائية الناجم عن اعتماد النفقة الجبائية بأثر رجعي، وذلك على أساس افتراض عدم ترتب أي أثر عن هذا التدبير على سلوك الملزمين.

وتتمثل هذه المقاربة في قياس الفارق بين الإيرادات الجبائية المحققة فعلياً وتلك التي كان من المفترض تحصيلها في ظل النظام الجبائي المرجعي، بما يتيح تقدير حجم الإيرادات الجبائية التي تم التخلي عنها نتيجة اعتماد التدبير المعني، مع افتراض ثبات باقي العوامل المؤثرة.

وبناءً عليه، فإن هذه المنهجية لا تأخذ بعين الاعتبار التغيرات المحتملة في سلوك الملزمين الناتجة عن اعتماد التدبير الجبائي، إذ تفترض، لأغراض التقييم، أن مختلف المعاملات كانت ستتم بنفس الكيفية حتى في غياب التدبير الجبائي موضوع التقييم.

وعليه، يقتصر التقدير، في إطار هذه المقاربة، على الخسارة الجبائية المباشرة المرتبطة بكل تدبير، ولا يمنع اعتماد هذه المنهجية من اللجوء، عند الاقتضاء وعلى أساس كل حالة على حدة، إلى مناهج تقييم أكثر تطوراً ودقة، من خلال إنجاز دراسات خاصة، متى توافرت لدى المصلحة المكلفة بالتقييم المعلومات الضرورية لذلك.

1.4. طرق تقييم التدابير الاستثنائية ذات الإجراءات المسبقة

طبق لمقتضيات المرسوم رقم 2.06.574 الصادر في 31 دجنبر2006، في شأن تطبيق الضريبة على القيمة المضافة المنصوص عليها في القسم الثالث من المدونة العامة للضرائب كما تم تغييره وفإن بعض تدابير الإعفاء يجب القيام في شأنها بإجراءات معينة وهي تهم بصفة رئيسية الضريبة على القيمة المضافة. وتتم معالجة هذه الإعفاءات من طرف المصالح التابعة للمديرية العامة للضرائب تبعا لإجراءين:

- تسليم شهادات الإعفاء؛
- إرجاع الضريبة على القيمة المضافة.

ويتم تقييم الانعكاس لهذه التدابير استنادا إلى استخدام البيانات المسجلة مباشرة في النظام المعلوماتي، والتي يمكن الوصول إليها بفضل الرقمنة وخدمات التصريح الإلكتروني.

2.4. طرق تقييم التدابير الاستثنائية الممنوحة في شكل تخفيض أسعار الضريبة

يتم تقييم الانعكاس المالي لهذه التدابير بعد أن تطبق على أسس فرض الضريبة المصرح بها من طرف الملزمين المستفيدين من هذه الإعفاءات، الأسعار العادية للضرائب المكونة للنظام المرجعي.

3.4. طرق تقييم التدابير الاستثنائية الممنوحة في شكل خصوم وإسقاطات

يتم تقييم النفقات الجبائية على شكل خصوم أو إسقاطات انطلاقًا من البيانات المتوفرة في الإقرارات الضريبية للملزمين للسنة السابقة. وفيما يتعلق بالخصوم، يطبق سعر الضريبة الجاري به العمل على الأساس المعفى. أما بالنسبة للإسقاطات، فتتم إعادة إدماج تلك الإسقاطات واحتساب الضريبة المعنية.

4.4 منهج تقييم تدابير الإعفاء التي تم تقدير انعكاسها المالي انطلاقا من معطيات غير جبائية

إن تقييم النفقات الجبائية التي لا توجد المعلومات المتعلقة بها ضمن إقرارات الملزمين، تم استنادا إلى احتساب الأساس المفروضة عليه الضريبة انطلاقا من معطيات غير جبائية، ويطبق على هذا الأساس سعر ضريبي متوسط، وفي هذه الحالة يكون التقييم تقريبيا.

5.4. طرق تقييم بعض النفقات الجبائية المرتبطة بالإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم

تُدرج الإعفاءات من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم ضمن مقتضيات المادة 91 من المدونة العامة للضرائب .لتقييم هذا النوع من الإعفاءات تم الاستناد من جهة إلى آخر استقصاء وطني حول استهلاك وإنفاق الأسر، ومن جهة أخرى إلى جدول الاستهلاك والإنتاج.

وقد تم تقدير الاستهلاك الإجمالي للمنتجات والخدمات المعنية مع الأخذ بعين الاعتبار الاستهلاك الذاتي للأسر والاستهلاكات الوسيطة للمقاولات. وهكذا قدرت النفقة الجبائية الناجمة عن الإعفاءات بتطبيق الأسعار المرجعية المعتمدة في مجال الضريبة على القيمة المضافة.

5. ترميز النفقات الجبائية

يتكون الرمز المخصص لكل نفقة جبائية من سبعة أجزاء:

- الجزءان الأول والثاني من اليسار يتعلقان بنوع الضريبة تبعا لرقمها ضمن "قائمة الميزانية"؛
- الأجزاء الثلاثة الموالية تتعلق برقم المادة من المدونة العامة للضرائب المحدثة بموجبه النفقة الجبائية؛
- الجزءان الأخيران يتضمنان الرقم المخصص للنفقة الجبائية تبعا لترتيبها ضمن المادة المعنية أو على مستوى قانون المالية.

وحيث أن هناك تدابير جبائية لا تندرج لا ضمن المدونة العامة للضرائب ولا ضمن مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، بل هي مقررة بموجب نصوص خاصة، فقد تم حذف أرقام المواد المشتملة على ثلاث وضعيات وتعويضها بحروف بارزة (AAA.AAB. AAC).

الجزء الثاني: بيان تركيبي للنفقات الجبائية

1. توزيع النفقات الجبائية حسب تطورقانون المالية

يرتبط تقييم النفقات الجبائية ارتباطا وطيدا بتطور قانون المالية من سنة الى أخرى. اذ يعتبر من المهم تقييم ودراسة التدابير الاستثنائية التي يتم احداثها وفق كل قانون للمالية. ومن اجل فهم هذا التطور من حيث العدد ومن حيث التكلفة، يوضح الجدول أدناه توزيع النفقات الجبائية لسنتي 2025 و2026 وفقًا لمختلف قوانين المالية:

جدول 1 : توزيع النفقات الجبائية لسنتي 2025 و2026 وفقًا لمختلف قوانين المالية

بملايين الدراهم

السنة	تقييم 2025		تقييم 2026	
	عدد التدابير	المبلغ	عدد التدابير	المبلغ
مجموع النفقات الجبائية	**274**	**33 426**	**283**	**38 015**
التدابير المعتمدة قبل قانون المالية لسنة 2021	245	29 924	244	35 503
التدابير المعتمدة بموجب قانون المالية لسنة 2021	6	186	6	144
التدابير المعتمدة بموجب قانون المالية لسنة 2022	3	258	3	296
التدابير المعتمدة بموجب قانون المالية لسنة 2023	9	113	9	143
التدابير المعتمدة بموجب قانون المالية لسنة 2024	3	2 487	3	1 024
التدابير المعتمدة بموجب قانون المالية لسنة 2025	8	458	8	854
التدابير المعتمدة بموجب قانون المالية لسنة 2026	-	-	10	50

انطلاقا من الجدول يتبين اعتماد 86% من التدابير الاستثنائية قبل سنة 2021. وتمثل هذه التدابير من حيث التكلفة 93% من النفقات الجبائية المسجلة في 2026.

2. النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة

يعتبر فهم توزيع النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة، سواء من حيث عدد التدابير أو من حيث التكلفة امرا مهما لتحليل بنية النفقات الجبائية. حيث يعطي هذا التوزيع فكرة واضحة عن الضريبة التي تحتكر غالبية النفقات الجبائية. ويتمثل تقييم توزيع النفقات الجبائية لعامي 2025 و2026 حسب العدد والتكلفة ووفق نوع الضريبة كما يلي:

جدول 2 :توزيع النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة

بملايين الدراهم

الضريبة	2025				2026				نسبة التغيير 25/26
	تدابيرتم إحصاؤها	تدابيرتم تقييمها	المبلغ	الحصة	تدابيرتم إحصاؤها	تدابيرتم تقييمها	المبلغ	الحصة	
الضريبة على القيمة المضافة	67	61	17 061	**51,0%**	69	61	17 848	**47,0%**	**4,6%**
الضريبة على الشركات	55	46	2 788	**8,3%**	58	48	2 725	**7,2%**	**-2,3%**
الضريبة على الدخل	78	57	4 896	**14,6%**	80	58	5 588	**14,7%**	**14,1%**
واجبات التسجيل	42	40	581	**1,7%**	44	42	564	**1,5%**	**-2,9%**
الضريبة الخصوصية السنوية على المركبات	9	9	276	**0,8%**	9	9	293	**0,8%**	**6,0%**
الرسم على عقود التأمين	14	14	4 412	**13,2%**	14	14	4 799	**12,6%**	**8,8%**
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	6	6	987	**3,0%**	6	6	914	**2,4%**	**-7,4%**
الرسوم الجمركية	3	3	2 425	**7,3%**	3	3	5 284	**13,9%**	**117,9%**
المجموع	**274**	**236**	**33 426**	-	**283**	**241**	**38 015**	-	**13,7%**

انطلاقا من الجدول يلاحظ أن عدد التدابير التي تم إحصاؤها قد ارتفع من 274 تدبير سنة 2025 إلى 283 سنة 2026، منها 241 تدبير كانت موضوع تقييم لسنة 2026 وتشكل حصة التدابير التي تم تقييمها 85% في مجموع التدابير التي تم إحصاؤها سنة 2026.

لقد شهد إجمالي النفقات الجبائية ارتفاعا بنسبة 13,7%خلال سنة 2026، ويعزى ذلك أساسا إلى زيادة النفقات الجبائية المتعلقة بالرسوم الجمركية (+ 2859 مليون درهم) والضريبة على القيمة المضافة (+787 مليون درهم) والضريبة على الدخل (+692 مليون درهم) والرسم على عقود التأمين (+387 مليون درهم) .

بالإضافة إلى ذلك، سجلت النفقات الجبائية المرتبطة بالرسوم الداخلية على الاستهلاك و الضريبة على الشركات وواجبات التسجيل تراجعا على التوالي قدره -73 مليون درهم و -63 مليون درهم و -17 مليون درهم.

3. النفقات الجبائية حسب نوع التدبير

يتضمن هذا التقرير جردا ل **283** تدبيرا من التدابير الاستثنائية المصنفة كنفقات جبائية لسنة 2026. حيث تتمثل هذه التدابير في إعفاءات كلية أو جزئية أو مؤقتة، وتخفيضات وإسقاطات وخصوم وضرائب جزافية وتسهيلات مالية، ويلخص الجدول أدناه عدد التدابير حسب نوع الإعفاء لسنتي 2025 و2026:

جدول 3 : توزيع النفقات الجبائية تبعا لنوع التدبير

بملايين الدراهم

التدبير	2025				2026			
	العدد	النسبة	المبلغ	النسبة	العدد	النسبة	المبلغ	النسبة
إعفاءات كلية	201	73,4%	24 291	72,7%	206	72,8%	26 746	70,4%
تخفيضات	19	6,9%	6 379	19,1%	20	7,1%	8 410	22,1%
تسهيلات مالية	6	2,2%	1 533	4,6%	6	2,1%	1 539	4,0%
خصوم	18	6,6%	789	2,4%	19	6,7%	816	2,1%
ضرائب جزافية	9	3,3%	179	0,5%	9	3,2%	228	0,6%
إعفاءات جزئية أو مؤقتة	17	6,2%	164	0,5%	17	6,0%	175	0,5%
إسقاطات	4	1,5%	90	0,3%	6	2,1%	102	0,3%
المجموع	274	-	33 426	-	283	-	38 015	-

بالنسبة لسنة 2026، تمثل الإعفاءات الكلية 70,4% من التدابير الاستثنائية متبوعة بالتخفيضات (22,1%).

4. توزيع التدابير الاستثنائية حسب القطاعات

يتمثل توزيع النفقات الجبائية حسب القطاعات كما يلي:

جدول 4 :توزيع التدابير الاستثنائية تبعا لقطاعات النشاط

بملايين ا لدراهم

القطاعات	2025				2026			
	تدابيرتم إحصاؤها	تدابيرتم تقييمها	المبلغ	الحصة	تدابيرتم إحصاؤها	تدابيرتم تقييمها	المبلغ	الحصة
الضمان والاحتياط الاجتماعي	17	17	7 523	22,5%	17	17	8 604	22,6%
إنتاج وتوزيع الكهرباء والغاز	1	1	5 786	17,3%	1	1	7 876	20,7%
تدابير تستفيد منها كافة القطاعات	26	21	2 889	8,6%	28	22	6 071	16,0%
القطاع العقاري	39	34	4 974	14,9%	40	35	4 809	12,7%
الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	20	18	2 006	6,0%	22	18	2 343	6,2%
القطاع المالي	42	33	2 098	6,3%	43	34	2 111	5,6%
قطاع النقل	21	21	1 630	4,9%	22	22	1 519	4,0%
قطاع التربية	11	11	2 555	7,6%	11	11	1 029	2,7%
صناعة السيارات والصناعات الكيميائية	3	3	930	2,8%	3	3	743	2,0%
الصحة والقطاع الاجتماعي	24	22	693	2,1%	24	22	661	1,7%
قطاعات أخرى (*)	70	55	2 342	7,0%	72	56	2 247	5,9%
المجموع	274	236	33 426	-	283	241	38 015	-

(*) يتعلق الأمر بالقطاعات التي لا تتجاوز نفقاتها الضريبية 400 مليون درهم.

في هذا الصدد يلاحظ أن النفقات الجبائية تهم جميع القطاعات، حيث يأتي قطاع الضمان والاحتياط الاجتماعي في المقدمة بنسبة 22,6% من مجموع التدابير الاستثنائية، يليه قطاع إنتاج وتوزيع الكهرباء والغاز بنسبة 20,7% و التدابير التي تستفيد منها كافة القطاعات بنسبة 16%.

5. توزيع التدابير الاستثنائية حسب المستفيد

عندما نتحدث عن النفقات الجبائية، فتلقائيًا هناك طرف مستفيد. حيث قد يكون هذا المستفيد اما من الشركات أو الأسر أو حتى الخدمات العامة. ويوضح الجدول أدناه حصة النفقات الضريبية لعامي 2025 و2026، موزعة من حيث العدد والمبلغ، حسب نوع المستفيد.

جدول 5 :توزيع التدابير الاستثنائية حسب طبيعة المستفيدين

بملايين الدراهم

المستفيدون	2025				2026			
	تدابيرتم إحصاؤها	تدابيرتم تقييمها	المبلغ	الحصة	تدابيرتم إحصاؤها	تدابيرتم تقييمها	المبلغ	الحصة
المقاولات	**136**	**125**	**14 373**	**43,0%**	**143**	**129**	**17 530**	**46,1%**
منها: الفلاحون	15	14	1 794	**5,4%**	16	14	2 128	**5,6%**
ا لصيادون	5	5	1 043	**3,1%**	5	5	961	**2,5%**
المنعشون العقاريون	13	11	844	**2,5%**	13	11	693	**1,8%**
المصدرون	3	3	346	**1,0%**	3	3	333	**0,9%**
المؤسسات التعليمية	10	10	76	**0,2%**	10	10	60	**0,2%**
الأسر	**82**	**69**	**15 661**	**46,9%**	**83**	**70**	**18 534**	**48,8%**
منها: المأجورون	19	17	4 568	**13,7%**	19	17	4 941	**13,0%**
الصناع ومقدمو الخدمات	6	5	189	**0,6%**	6	5	201	**0,5%**
المؤلفون الفنانون	5	3	184	**0,6%**	5	3	178	**0,5%**
المر افق العمومية	**19**	**13**	**595**	**1,8%**	**19**	**13**	**657**	**1,7%**
منها: الدولة	9	4	544	**1,6%**	9	4	575	**1,5%**
وكالات التنمية	7	6	52	**0,2%**	7	6	77	**0,2%**
المؤسسات العمومية	3	3	0	**0,0%**	3	3	5	**0,0%**
آخرون (*)	**37**	**29**	**2 797**	**8,4%**	**38**	**29**	**1 293**	**3,4%**
المجموع	**274**	**236**	**33 426**	**-**	**283**	**241**	**38 015**	**-**

(*) تتعلق بالأساس بالجمعيات والمنظمات الدولية.

في سنة 2026، استفادت الأسر من أكبر حصة من النفقات الجبائية بمعدل 48,8%، تليها الشركات بحصة 46,1% من النفقات الجبائية ثم المرافق العمومية بنسبة 1,7%.

6. توزيع التدابير الاستثنائية حسب الأهداف

يدرج الجدول أدناه النفقات الجبائية لسنتي 2025 و2026، من حيث العدد والتكلفة، حسب نوع الهدف المتوخى تحقيقه:

جدول 6 :توزيع التدابير الاستثنائية حسب الأهداف المتوخاة منها

بملايين الدراهم

الهدف من التدابير	2025				2026			
	تدابيرتم إحصاؤها	تدابيرتم تقييمها	المبلغ	الحصة	تدابيرتم إحصاؤها	تدابيرتم تقييمها	المبلغ	الحصة
دعم القدرة الشرائية	7	6	6 412	19,2%	8	6	8 259	21,7%
تعبئة الادخار الداخلي	32	26	6 233	18,6%	33	27	6 989	18,4%
تشجيع الاستثمار	30	27	3 188	9,5%	31	28	6 325	16,6%
تشجيع امتلاك السكن	34	29	4 718	14,1%	35	30	4 537	11,9%
النهوض بالقطاع الفلاحي	15	14	1 907	5,7%	16	14	2 240	5,9%
تقليص تكلفة عوامل الإنتاج	11	11	1 669	5,0%	11	11	1 649	4,3%
تشجيع التعليم	10	10	2 563	7,7%	10	10	1 091	2,9%
النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	18	13	442	1,3%	18	13	478	1,3%
تشجيع عمليات التصدير	5	5	388	1,2%	5	5	358	0,9%
النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	13	11	314	0,9%	15	12	309	0,8%
تنمية القطاع المنجمي	4	4	251	0,8%	4	4	258	0,7%
تطوير قطاع الطاقات المتجددة	2	1	154	0,5%	2	1	183	0,5%
خفض تكلفة الخدمات الصحية	10	10	239	0,7%	10	10	174	0,5%
جلب الادخار الخارجي	2	2	157	0,5%	2	2	172	0,5%
تقليص كلفة التمويل	18	16	112	0,3%	18	16	114	0,3%
تنمية المناطق المحرومة	6	5	52	0,2%	6	5	77	0,2%
تقليص تحملات الدولة	2	1	67	0,2%	2	1	66	0,2%
تشجيع الصناعة التقليدية	3	1	54	0,2%	3	1	58	0,2%
أهداف أخرى (*)	52	44	4 506	13,5%	54	45	4 675	12,3%
المجموع	274	236	33 426	-	283	241	38 015	-

(*) تتعلق بالأساس بخفض تكاليف المعاملات والإنتاج وتشجيع قطاع السيارات

يتبين من خلال الجدول أن التشجيعات الجبائية تتعلق أساسا بدعم القدرة الشرائية (8259 مليون درهم بنسبة 21,7%) وتعبئة الادخار الداخلي (6989 مليون درهم بنسبة 18,4%) وتشجيع الاستثمار (6325 مليون درهم بنسبة 16,6%).

7. توزيع التدابير الاستثنائية تبعا للتوجه الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي

تنقسم الأهداف من النفقات الجبائية الى ثلاثة اقسام. حيث يمكن ان تكون اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية. ومن أجل معرفة الهدف الذي يحتكر أغلب النفقات الضريبية، يوضح الجدول أسفله توزيع هذه النفقات حسب الهدف ونوع الضريبة لسنتي 2025 و2026.

جدول 7 :توزيع التدابير الاستثنائية حسب توجهها الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي

بملايين الدراهم

نوع الضريبة	2025				2026			
	أهداف اقتصادية	أهداف اجتماعية	أهداف ثقافية	المجموع	أهداف اقتصادية	أهداف اجتماعية	أهداف ثقافية	المجموع
الضريبة على القيمة المضافة	5 479	11 294	288	**17 061**	6 170	11 413	265	**17 848**
واجبات التسجيل والرسم على عقود التأمين والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات	3 048	2 221	-	**5 269**	3 289	2 367	-	**5 656**
الضريبة على الدخل	1 440	3 269	186	**4 896**	1 535	3 863	190	**5 588**
الرسوم الجمركية	2 391	34	-	**2 425**	5 235	49	-	**5 284**
الضريبة على الشركات	2 259	530	-	**2 788**	2 264	461	-	**2 725**
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	987	-	-	**987**	914	-	-	**914**
المجموع	**15 605**	**17 347**	**474**	**33 426**	**19 407**	**18 153**	**455**	**38 015**

خلال سنة 2026، حظيت الأهداف الاقتصادية بأكبر حصة من النفقات الجبائية (51,1%)، وتليها الأهداف الاجتماعية (47,8%) وفي الأخير الأهداف الثقافية (1,2%).

8. توزيع النفقات الجبائية المحذوفة حسب كل سنة

تتوزع النفقات الجبائية المحذوفة سنويًا كما يلي:

جدول 8 :توزيع النفقات الجبائية المحذوفة حسب كل سنة

بملايين الدراهم

السنة	عدد التدابير التي تم حذفها	مبلغ التدابير التي تم حذفها
2006	32	1 313
2007	7	882
2008	15	2 744
2009	10	1 631
2010	12	1 639
2011	-	-
2012	5	2 938
2013	3	622
2014	15	1 347
2015	13	4 887
2016	1	784
2017	5	508
2018	1	301
2019	9	293
2020	3	14
2021	15	2 846
2022	4	2 059
2023	28	3 919
2024	27	6 686
2025	2	1 637
2026	1	-
المجموع	**208**	**37 050**

الجزء الثالث: عرض التدابير الجبائية التي تم تقييمها

إن اختيار التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها مبني على المعلومات المتوفرة وعلى الأولويات المعلن عنها في إطار الإصلاح الضريبي. حيث بلغ عدد التدابير المتعلقة بالنفقات الجبائية التي كانت موضوع تقييم خلال سنة 2026, 241 تدبيرا موزعة على النحو التالي:

1. النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة

جدول 9 :تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على القيمة المضافة

بملايين الدراهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
40.099.27	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة.	المادتان 99 و121	5 786	7 876	8 349
40.091.28	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي تنجزها مختلف شركات التأمين والخاضعة للضريبة على عقود التأمين، وكذا الخدمات المنجزة في إطار عمليات التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي.	المادة 91	1 964	2 229	2 363
40.092.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و80 متر مربع ولا يتعدى ثمن بيعها 250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 92	2 119	1 957	2 074
40.092.19	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة في إطار المهام المخولة لها.	المادة 92	2 479	969	1 027
40.092.05	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمعدات إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير.	المادة 92	664	628	665
40.092.04	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأسمدة.	المادتان 92 و123	176	467	495
40.092.06	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لأموال الاستثمار التي يجب أن تقيد في حساب للأصول الثابتة وتخول الحق في الخصم إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها، باستثناء العربات المقتناة من قبل وكالات تأجير السيارات. يشمل هذا الإعفاء كذلك أموال الاستثمار المذكورة، المقتناة من طرف المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة في إطار عملية "المرابحة".	المادتان 92 و123	376	429	455
40.125.01	تخفيض	يمكن خصم الضريبة على القيمة المضافة غير الظاهرة في ثمن شراء القطاني والفواكه والخضر غير المحولة ذات المصدر المحلي الموجهة إلى منتوجات الصناعة الغذائية التي تم بيعها محليا الحليب غير المحول ذو المصدر المحلي الموجه إلى إنتاج مشتقات الحليب غير تلك المذكورة في المادة 91 - I) ألف- °2 و9° (التي تم بيعها محليا.	المادة 125	362	396	419
40.091.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع السكر الخام (سكر الشمندر وسكر القصب وأنواع السكر المماثلة).	المادتان 91 و123	562	326	346

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
40.094.01	تسهيلات مالية	يمكن أن يؤذن للمنشآت المصدرة للمنتجات والخدمات، بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال المتعلق بعملية التصدير المنجزة، أن تتسلم مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة بالداخل، البضائع والمواد الأولية واللفائف غير المرجعة والخدمات اللازمة للعمليات المذكورة.	المادة 94	301	280	296
40.123.17	إعفاء كلي	يعفى من الضريبة عند الاستيراد الذهب الصافي في سبائك أو قضبان.	المادة 123	188	244	259
40.092.56	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمواد الداخلة في صنع الألواح الشمسية المقتناة من قبل مصنعي هذه الألواح	المادتان 92 و123	154	183	194
40.091.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الجرائد والمنشورات والكتب أو الموسيقى المطبوعة وكذا الأسطوانات المتراصة المستنسخة فيها المنشورات والكتب ويشمل الإعفاء من الضريبة بيع نفايات طبع الجرائد والمنشورات والكتب.	المادتان 91 و123	182	177	187
40.091.10	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع التمور الملففة المنتجة بالمغرب.	المادة 91	156	168	178
40.091.23	إعفاء كلي	إعفاء في الداخل وحين الاستيراد للمضخات المائية التي تعمل بالطاقة الشمسية وبكل الطاقات المتجددة المستخدمة في القطاع الفلاحي	المادتان 91 و123	159	160	170
40.091.49	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو المصحات أو المؤسسات الصحية والعلاجية.	المادة 91	148	159	168
40.123.47	إعفاء كلي	تعفى القطارات والتجهيزات السككية الموجهة لنقل المسافرين والبضائع.	المادة 123	210	146	154
40.092.42	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات اقتناء السلع والخدمات من لدن الحاصلين على امتياز استغلال حقول الهيدروكاربورات، وان اقتضى الحال كل واحد من الحاصلين عليه إن كان مشتركا بينهم، وكذا المتعاقدين والمتعاقدين من الباطن معهم.	المادتان 92 و123	142	139	147
40.091.26	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المصوغات المصنوعة بالمغرب من المعادن النفيسة.	المادة 91	115	124	131
40.123.22	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد السلع التجهيزية والمعدات والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع استثمار تساوي أو تفوق كلفتها خمسون (50) مليون درهم وذلك في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ أول عملية استيراد المرتبطة بالاتفاقية السارية المفعول، مع إمكانية تمديد هذه المدة لأربعة وعشرين (24) شهرا	المادة 123	59	121	128
40.091.22	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المعادن المستعملة	المادة 91	104	113	120
40.091.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الورق المعد لطبع الجرائد والنشرات الدورية وكذا للنشر إذا كان موجها إلى مطبعة من المطابع.	المادتان 91 و123	104	87	92
40.091.27	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الطوابع الجبائية والأوراق والمطبوعات المدموغة التي تصدرها الدولة.	المادة 91	67	66	70
40.092.08	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي يجب أن تقيد في حساب الأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات الخاصة للتعليم، أو التكوين المهني، أو الشركات العقارية، أو هيئات التوظيف الجماعي العقاري المحدثة حصريا لإنجاز مشاريع بناء هذه المؤسسات، باستثناء السيارات غير المستخدمة للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	المادتان 92 و123	74	59	63

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
40.091.21	إعفاء كلي	إعفاء الزرابي ذات الطابع التقليدي المصنعة محليا.	المادة 91	54	58	61
40.092.20	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم.	المادتان 92 و123	56	53	56
40.092.36	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع المنتجات المعدة لإدماجها في مراكب شركات الملاحة البحرية والصيادين المحترفين ومجهزي سفن الصيد البحري.	المادة 92	49	44	47
40.092.17	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان في إطار المهام المخولة لها قانونا.	المادتان 92 و123	43	34	36
40.123.10	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المراكب البحرية والسفن والمراكب والبواخر الزوارق التي تستطيع بوسائلها الخاصة أن تكون وسيلة للنقل في البحر وتقوم بملاحة بحرية بوجه خاص.	المادة 123	22	34	36
40.092.41	إعفاء كلي	السلع والمواد المقتناة في الداخل من طرف الأشخاص الذاتيين غير المقيمين عند مغادرتهم التراب الوطني وذلك بالنسبة لكل شراء يساوي أو يفوق مبلغه ألفي درهم مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 92	33	31	33
40.092.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد في إطار المهام المنوطة بها.	المادتان 92 و123	89	18	19
40.092.44	إعفاء كلي	إعفاء العربات الجديدة التي يتم اقتناؤها من طرف الأشخاص الذاتيين بغرض استغلالها خصيصا كسيارات أجرة (طاكسي).	المادة 92	15	15	16
40.092.35	إعفاء كلي	إعفاء عمليات البيع والإصلاح والتحويل المتعلقة بالمراكب البحرية.	المادة 92	10	15	16
40.092.52	إعفاء كلي	إعفاء أغذية الأسماك وغيرها من الأحياء المائية وأغذية فراخ الأسماك وأغذية اليرقات من الأحياء المائية الأخرى وأغذية صغار الصدفيات والمخصصة حصريا لأغراض تربية الأحياء المائية.	المادتان 92 و123	10	15	16
40.091.50	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو مختبرات التحاليل الطبية.	المادة 91	6	7	7
40.092.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية المتكونة على الأقل من 50 غرفة لا تتجاوز الطاقة الإيوائية لكل غرفة سريرين والمنجزة من لدن المنعشين العقاريين خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ رخصة البناء في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة.	المادة 92	قليل الأهمية	7	7
40.091.48	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والدلاكون الطبيون ومقومو البصر ومصححو النطق، والممرضون، والعشابون، والقوابل.	المادة 91	4	5	5
40.092.07	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للحافلات والشاحنات والسلع التجهيزية المتصلة بها الواجب تقييدها في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من لدن منشآت النقل الدولي عبر الطرق، ويطبق الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	المادة 92	6	3	3
40.123.09	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد السفن مهما كانت حمولتها المستخدمة للصيد البحري.	المادة 123	6	3	3
40.092.39	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات المنجزة من لدن الشركة المسماة "الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط".	المادة 92	2	3	3

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
40.091.29	إعفاء كلي	إعفاء أعمال التأليف والطبع والتسليم المرتبطة بها.	المادتان 91 و123	2	1	1
40.123.08	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد الهيدروكاربورات المعدة لتموين السفن التي تقوم بملاحة في أعالي البحار وأجهزة الملاحة الجوية التي تقوم بملاحة فيما وراء الحدود باتجاه الخارج إذا كانت معفاة من الرسوم الجمركية وفق الشروط المحددة في مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.	المادة 123	1	1	2
40.091.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع الشموع والبرافين الداخلة في صنعها باستثناء الشموع المعدة لأغراض الزينة والبرافين المستعملة في صنعها.	المادتان 91 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.20	إعفاء كلي	إعفاء السبيب النباتي.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.32	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأشرطة الوثائقية أو التربوية والتي لم يتم استيرادها بغرض تحقيق الربح.	المادتان 91 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.36	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها مستغلو الحمامات والرشاشات العمومية والأفرنة التقليدية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.41	إعفاء مؤقت	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها الشركات الرياضية لمدة خمس سنوات تبتدئ من فاتح يناير 2020 إلى غاية 31 ديسمبر 2024.	المادتان 91 و125	قليل الأهمية	محذوفة	
40.091.45	إعفاء كلي	إعفاء فوائد القروض الممنوحة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها لطلبة التعليم الخاص أو العمومي أو التكوين المهني والمعدة لتمويل دراستهم. داخل المغرب أو خارجه.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.46	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التعليم الخاص لفائدة التلاميذ والطلبة المسجلين بها الذين يتابعون بها دراستهم وذلك فيما يخص الإطعام والنقل المدرسي والترفيه.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.51	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الأجهزة الخاصة المعدة خصيصا للمعاقين وعلى التجهيزات المتعلقة بقوقعة الأذن.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.54	إعفاء كلي	إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى لفائدة عملائها.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.55	إعفاء كلي	إعفاء العمليات الضرورية لإنجاز أهداف جمعيات مستغلي المياه الفلاحية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.091.56	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي ينجزها المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.092.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن حاملي شهادات التكوين المهني. ويطبق هذا الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداءا من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطهم.	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.092.26	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها البنك الإسلامي للتنمية.	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.092.32	إعفاء كلي	إعفاء عمليات إنجاز المساكن الاجتماعية المتعلقة بمشروع " النسيم" من طرف الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC).	المادة 92	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.092.33	إعفاء كلي	إعفاء العمليات المنجزة من طرف شركة " سلا الجديدة" في إطار أنشطتها.	المادة 92	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
40.092.40	إعفاء كلي	إعفاء السلع والخدمات المتملكة أو المكتراة من لدن المنشآت الأجنبية للإنتاجات السمعية البصرية والسينمائية والتلفزيونية بمناسبة تصوير أفلام بالمغرب.	المادة 92	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.092.58	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع والمعدات والبضائع والخدمات المقتناة وكذا العمليات المنجزة من طرف تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب المؤسسات المنضوية تحت لوائه طبقا للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.123.07	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المنشورات الدعائية مثل الأدلة والمطويات ولو مصورة، إذا كانت تهدف أساسا إلى حث الجمهور على زيارة بلد، أو جهة، أو سوق، أو معرض يكتسي طابعا عاما وكانت معدة لتوزيعها بالمجان وغير متضمنة لأي إعلان تجاري.	المادة 123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.123.34	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد التجهيزات والمعدات المخصصة لتسيير جمعيات السلفات الصغيرة.	المادة 123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
40.247.04	إعفاء مؤقت	تستفيد الشركات الرياضية من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2026 إلى غاية 31 ديسمبر 2030.	المادة 247	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
المجموع				**17 061**	**17 848**	**18 919**

2. النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الشركات

جدول 10 :تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على الشركات

بملايين الدراهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
13.006.17	إعفاء كلي	إعفاء الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	1 272	1 206	1 275
13.006.30	إعفاء كلي	إعفاء المستغلات الفلاحية التي تحقق رقم أعمال سنوي يقل عن خمسة ملايين (5 000 000) درهم فيما يخص دخولها الفلاحية.	المادة 6	258	272	287
13.247.05	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة، لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	422	258	273
13.010.23	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	المادة 10	187	199	211
13.006.32	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي العقاري فيما يخص الأرباح المطابقة للعائدات المتأتية من كراء العقارات المبنية المعدة لأغراض مهنية.	المادة 6	140	160	169
13.006.82	إعفاء جزئي	إعفاء شركات الخدمات المكتسبة لصفة" القطب المالي للدار البيضاء «من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية و التي تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى التي تم فيها الحصول على الصفة المذكورة. وتستثنى من هذا الاعفاء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين المشار إليها في البندين1 و2 من المادة 4 من المرسوم بقانون رقم 665.20.2 بتاريخ 12 من صفر 1442(30 سبتمبر 2020) المتعلق بإعادة تنظيم القطب المالي للدار البيضاء.	المادة 6	91	114	120
13.006.10	إعفاء كلي	إعفاء الشركات غير المقيمة فيما يتعلق بزائد القيمة الناتج عن تفويت قيم منقولة مسعرة في بورصة القيم بالمغرب، باستثناء زائد القيمة الناتج عن تفويت سندات الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري.	المادة 6	72	92	97
13.006.12	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 6	82	82	87
13.006.26	إعفاء كلي	إعفاء الوكالة الخاصة "طنجة البحر الأبيض المتوسط".	المادة 6	50	74	78
13.006.05	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 6	51	69	73
13.006.36	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذلك الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	7	55	58
13.006.18	إعفاء كلي	إعفاء صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	قليل الأهمية	40	42
13.006.51	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب أشخاص غير مقيمين من قبل الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي	المادة 6	42	25	26

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
13.006.84	إعفاء جزئي	إعفاء المنشآت التي تزاول أنشطتها في مناطق التسريع الصناعي من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية التي تبتدئ من تاريخ الشروع في الاستغلال.	المادة 6	13	22	23
13.006.67	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد المقبوضة من لدن الشركات غير المقيمة برسم القروض الممنوحة بعملات أجنبية من لدن البنك الأوربي للاستثمار في إطار مشاريع مصادق عليها من قبل الحكومة.	المادة 6	20	21	22
13.006.89	تخفيض	تخفيض من الضريبة على الشركات: - 25% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بفتح رأس مالها لمشاركة العموم وذلك عن طريق بيع أسهم موجودة؛ - 50% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بزيادة نسبة لا تقل عن 20% في رأس المال مع التخلي عن حق الاكتتاب التفضيلي. ويتم عرض هذه الزيادة على العموم في نفس الوقت الذي تدخل فيه الشركات المذكورة إلى البورصة.	المادة 6	61	9	10
13.006.80	إعفاء جزئي	إعفاء منشآت الفندقية، عن مؤسساتها الفندقية، من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات للأسفار.	المادة 6	9	7	7
13.006.77	إعفاء جزئي	إعفاء كلي من الضريبة على الشركات طيلة عشر (10) سنوات بالنسبة للحاصلين على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكاربورات.	المادة 6	6	6	6
13.006.68	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الإيجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة الطائرات المخصصة للنقل الدولي.	المادة 6	6	6	6
13.006.16	إعفاء كلي	إعفاء وكالة المساكن والتجهيزات العسكرية.	المادة 6	قليل الأهمية	5	5
13.006.11	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإسلامي للتنمية.	المادة 6	2	2	2
13.006.52	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في الحساب من قبل الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	المادة 6	قليل الأهمية	1	1
13.006.27	إعفاء كلي	إعفاء جامعة الأخوين بإفران بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.29	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها أو الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.69	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع المبالغ الإجمالية المشار إليها في المادة 15 المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الاتحاد الدولي لكرة القدم أو المؤسسات التابعة له غير المقيمة، من قبل تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم و المؤسسات المنضوية تحت لوائه المقيمة في المغرب.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.70	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الايجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة السفن المخصصة للنقل البحري الدولي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الأشخاص غير المقيمين.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.55	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع العوائد المتأتية من أرباح تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم و المؤسسات المنضوية تحت لوائه المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الاتحاد الدولي لكرة القدم أو المؤسسات التابعة له.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
13.006.37	إعفاء كلي	إعفاء تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب و المؤسسات المنضوية تحت لوائه المحدثة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل برسم مجموع أنشطتها أو عملياتها المطابقة للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	المادة 6	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.85	إعفاء جزئي	تستفيد الوكالة الخاصة طنجة – البحر الابيض المتوسط وكذا الشركات المتدخلة في إنجاز وتهيئة استغلال وصيانة مشروع المنطقة الخاصة للتنمية طنجة – البحر الأبيض المتوسط والمقامة في مناطق التسريع الصناعي من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى الممنوح للمنشآت المقامة في المناطق المذكورة.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.53	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الأرباح والرباح الموزعة من طرف المنشآت الحاصلة على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكاربورات.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.21	إعفاء كلي	إعفاء شركة " سلا الجديدة".	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.78	إعفاء جزئي	إعفاء من الضريبة على الشركات طيلة أربع (4) سنوات بالنسبة للشركات التي تستغل مراكز تدبير المحاسبة المعتمدة.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.20	إعفاء كلي	إعفاء الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية. SONADAC	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.81	إعفاء جزئي	إعفاء شركات تدبير الإقامات العقارية للإنعاش السياحي و مؤسسات التنشيط السياحي من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات الأسفار.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.19	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي للرأسمال فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.83	إعفاء جزئي	تستفيد الشركات الرياضية من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية التي أنجزت خلالها أول عملية بيع خاضعة للضريبة	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.90	تخفيض	تتمتع المنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات من تخفيض من الضريبة يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ مساهمتها في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة	المادة 6 و7	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.010.05	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.010.08	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.010.16	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الوكالة الخاصة طنجة -البحر الأبيض المتوسط.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.010.20	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جمعيات السلفات الصغرى.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.15	إعفاء كلي	إعفاء وكالة بيت مال القدس الشريف.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.006.14	إعفاء كلي	إعفاء الشركة المالية الدولية.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
13.010.24	خصم	خصم مخصصات مؤن الإستثمار المكونة من لدن شركات الخدمات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء"	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. وبهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140 000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.019.01	تخفيض	تستثنى من تطبيق سعر 40%، طوال مدة خمس سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى للاستغلال، مؤسسات التمويلات الصغيرة المؤسسة في شكل شركة مساهمة والمستفيدة من عمليات المساهمة بعناصر أصول وخصوم جمعيات التمويلات الصغيرة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل	المادة 19	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.247.06	إعفاء جزئي	الإعفاء لمدة ثمان سنوات على الأكثر من الضريبة على الشركات برسم الدخول المهنية المرتبطة بالكراء أو برسم زائد القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات بالنسبة للمؤجرين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء خمسة وعشرون (25) سكنا اجتماعيا على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثماني سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
13.247.08	تخفيض	تخفيض للضريبة على الشركات نسبته 50% برسم صافي زائد القيمة المحقق على إثر المساهمة في هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
المجموع				**2 788**	**2 725**	**2 880**

3. النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الدخل

جدول 11 :تدابير استثنائية تم تقييمها برسم الضريبة على الدخل

بملايين الدراهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
14.057.27	إعفاء كلي	إعفاء المعاشات والإيرادات العمرية المدفوعة إلى المتقاعدين في إطار أنظمة التقاعد الأساسي ومتقاعدي القطاع الخاص في إطار عقود تأمين التقاعد التكميلي الجماعية من طرف الصندوق المهني المغربي للتقاعد باستثناء تلك المدفوعة في إطار أنظمة التقاعد التكميلي الأخرى.	المادة 57	458	852	901
14.063.03	إعفاء كلي	دون الإخلال بتطبيق أحكام المادة 144 - 2 -° II، يعفى من الضريبة الربح المحصل عليه من تفويت عقار أو جزء من عقار يشغله على وجه سكنى رئيسية منذ خمس (5) سنوات على الأقل في تاريخ التفويت المذكور مالكه أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المعتبرة ضريبيا شفافة.	المادة 63	627	753	796
14.057.10	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات الممنوحة بمقتضى عقود التأمين على الحياة أو عقود الرسملة أو عقود الإستثمار التكافلي، التي لا تقل مدتها عن ثمان (8) سنوات. غير أنه لا يعتد بالمدة المذكورة في حالة وفاة أو عجز المؤمن له.	المادة 57	552	590	623
14.045.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل المحجوزة في المنبع المترتبة على الفوائد التي يحصل عليها الأشخاص غير المقيمين والمتعلقة بالقروض التي تمنح للدولة أو تضمنها الدولة.	المادة 45	477	509	538
14.063.07	إعفاء كلي	إعفاء الهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين وبين الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة والأشخاص الذاتيين فيما يتعلق بالعقارات والحقوق العينية العقارية.	المادة 63	476	485	513
14.028.22	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لفوائد القروض التي تمنحها للخاضعين للضريبة مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها ومؤسسات الأعمال الاجتماعية وكذا المنشآت وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	428	420	444
14.161.02	إعفاء كلي	الاعفاء من الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية المحققة من طرف الأشخاص الذاتيين الذين يقومون بعملية المساهمة بعقار أو حق عيني عقاري أو هما معا في ملكيتهم ضمن أصل الشركة غير هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	المادة 161 المكررة	312	310	327
14.057.07	إعفاء كلي	إعفاء التعويض عن الفصل عن العمل والتعويض عن المغادرة الطوعية للعمل وجميع التعويضات عن الضرر الممنوحة في حالة الفصل عن العمل في حدود مليون (1000000) درهم	المادة 57	253	260	275
14.063.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من لدن كل شخص يقوم خلال السنة المدنية بتفويت عقارات لا يتجاوز مجموع قيمتها 140000 درهم.	المادة 63	205	248	263
14.073.26	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب، الشركات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء»، باستثناء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين وذلك لمدة أقصاها عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ تولهم لمهامهم.	المادة 73	179	228	241
14.247.12	إعفاء كلي	بصفة انتقالية، يعفى من الضريبة على الدخل، الأجر المدفوع من طرف المقاولة أو الجمعية أو التعاونية للأجير بمناسبة أول تشغيل له، خلال الستة والثلاثين (36 شهرا الأولى) ابتداء من تاريخ هذا التشغيل. ولك في إطار عقد شغل غير محدد المدة والمبرم في الفترة الممتدة من فاتح يناير 2021إلى غاية 31 ديسمبر 2026	المادة 247	160	144	152

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
14.063.06	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل من تفويت السكن الاجتماعي التي تتراوح مساحته المغطاة ما بين 50 و80 م ² ولا يتعدى ثمن بيعها 250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة والذي يشغله مالكه على وجه سكنى رئيسية منذ أربع (4) سنوات على الأقل في تاريخ التفويت.	المادة 63	159	142	150
14.068.04	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة للأشخاص الذاتيين أصحاب حسابات الادخار لدى صندوق التوفير الوطني.	المادة 68	110	117	124
14.161.01	إعفاء كلي	إعفاء الأشخاص الذاتيين الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياع عملا مهنيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، لا تفرض عليهم الضريبة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم منشآتهم في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثها الاشخاص المعنيون.	المادة 161	111	116	122
14.076.01	تخفيض	تخفيض 80% من مبلغ الضريبة المستحقة برسم المعاشات ذات المنشأ الأجنبي والمطابقة للمبالغ التي تم تحويلها إلى الدرهم بصفة نهائية.	المادة 76	85	81	85
14.047.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بصفة دائمة بالنسبة للخاضعين للضريبة برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يقل عن خمسة ملايين (5000000) درهم.	المادة 47	48	59	62
14.059.01	إسقاط	إسقاط المصاريف المرتبطة بالوظيفة أو العمل مقدرة ب 40% بالنسبة لملاحي الملاحة التجارية والصيد البحري.	المادة 59	65	57	60
14.247.13	إسقاط	بصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادة III-60 لتحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للدخول المدفوعة من قبل الشركات الرياضية، للرياضيين المحترفين والمدربين والمربين والفريق التقني يطبق خصم نسبته: 90%برسم سنة 2026؛ 80% برسم سنة 2027؛ 70% برسم سنة 2028؛ 60% برسم سنة 2029	المادة 247	-	44	47
14.057.06	إعفاء كلي	إعفاء التعويضات اليومية عن المرض والإصابة والولادة ومنح الوفاة.	المادة 57	40	43	46
14.057.04	إعفاء كلي	إعفاء معاشات العجز الممنوحة للأشخاص المعنيين ولخلفهم.	المادة 57	32	35	37
14.063.05	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من تفويت حقوق مشاعة في عقارات فلاحية واقعة خارج الدوائر الحضرية فيما بين الشركاء في الإرث.	المادة 63	17	32	34
14.247.03	إعفاء جزئي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	26	20	21
14.057.19	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للدفعة التكميلية التي تدفعها المقاولة المشغلة إلى الأجير في إطار مخطط الادخار في المقاولة، في حدود 10% من المبلغ السنوي للأجر الخاضع للضريبة.	المادة 57	12	13	14
14.057.05	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات العمرية والإعانات المؤقتة الممنوحة للمصابين بحوادث الشغل.	المادة 57	10	11	12
14.057.20	إعفاء جزئي	إعفاء الأجر الإجمالي الشهري في حدود عشرة آلاف درهم لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير، والمدفوع من طرف المقاولة التي يتم إحداثها خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2015 إلى 31 ديسمبر2026 في حدود عشرة (10) أجراء.	المادة 57	20	6	6

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
14.057.14	إعفاء كلي	إعفاء الدفعة التكميلية التي تتحملها الشركة المشغلة في إطار الاختيارات المتعلقة بالاكتتاب في أسهم الشركة أو شرائها لفائدةمأجوريها تطبيقا لقرار الجمع العام الاستثنائي ودلك في حدود 10% من قيمة السهم في تاريخ تخصيص الاختيار.	المادة 57	3	4	4
14.057.16	إعفاء مؤقت	إعفاء التعويض الشهري الإجمالي في حدود ستة آلاف (6000) درهم عن التدريب المدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني أو الحاصل على شهادة البكالوريا، المعين من لدن منشآت القطاع الخاص وذلك لمدة اثني عشر (12) شهرا.	المادة 57	2	2	2
14.057.21	إعفاء كلي	إعفاء المكافآت والتعويضات الإجمالية العرضية وغير العرضية المدفوعة للطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه من طرف المنشآت والتي يفوق مبلغها ستة آلاف6000 درهم شهريا وذلك لمدة ستة وثلاثين شهرا تبتدئ من تاريخ إبرام عقد إنجاز بحوث.	المادة 57	2	1	1
14.068.03	إعفاء كلي	إعفاء الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة لها ذات المصدر أجنبي الموزعة من لدن الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي والشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" والناتجة عن أنشطة مزاولة داخل هذه المناطق إذا كانت مدفوعة لأشخاص غير مقيمين.	المادة 68	1	1	2
14.057.26	إعفاء كلي	إعفاء الأجور والدخول المعتبرة في حكمها المنصوص عليها في المادة 56 التي تدفعها تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه السالفة الذكر لفائدة مستخدمها غير الحاملين للجنسية المغربية.	المادة 57	قليل الأهمية	1	1
14.247.11	إسقاط	بصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادة III60، لتحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للأجور المدفوعة للرياضيين المحترفين والمربين والمدربين والفريق التقني، يطبق خصم نسبته: 90 % برسم سنة 2021 و2022 و2024؛ 80 % برسم سنة 2024؛ 70 % برسم سنة 2025؛ 60 %برسم سنة 2026	المادة 247	26	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.028.04	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.028.07	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.028.09	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.028.23	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد المرابحة، بين الخاضعين للضريبة ومؤسسات الائتمان أو الهيآت المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.028.24	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ "هامش الإيجار" المحدد في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" المؤدى من طرف الخاضعين للضريبة إلى مؤسسات الائتمان أو الهيئات المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.031.05	إعفاء جزئي	تستفيد المنشآت الفندقية ومؤسسات التنشيط السياحي بالنسبة للجزء من أساس الضريبة المطابق لرقم أعمالها والمحقق بعملات أجنبية، من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال خمس (5) سنوات ابتداء من أول عملية إيواء منجزة بعملات أجنبية.	المادة 31	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.031.06	إعفاء جزئي	تستفيد المنشآت التي تزاول أنشطتها داخل مناطق التسريع الصناعي من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال السنوات الخمس (5) الأولى المتتالية ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها	المادة 31	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.031.18	تخفيض	يستفيد الخاضعون للضريبة المحددة دخولهم المهنية حسب نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأسمال المقاولات حديثة النشأة	المادة 31	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
		المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.				
14.035.01	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	المادة 35	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.047.03	تخفيض	يستفيد المستغلون الفلاحيون الخاضعون للضريبة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأس مال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6 IV-، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	المادة 47	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.057.18	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للجوائز الأدبية والفنية التي لا يفوق مبلغها مئة ألف (100000) درهم سنويا.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.057.22	إعفاء كلي	إعفاء رصيد الوفاة المدفوع لفائدة ذوي حقوق الموظفين المدنيين والعسكريين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بموجب القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.057.23	إعفاء كلي	إعفاء الأجر والتعويضات المدفوعة للمجندين في الخدمة العسكرية، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.057.24	إعفاء كلي	اعفاء الامتيازات والعلاوات الممنوحة للمستخدمين على شكل شيكات سياحية.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.059.02	خصوم	خصم المبالغ المدفوعة لتسديد أصل وفوائد القروض المحصل عليها أو تكلفة الشراء ومبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد" المرابحة" أو تكلفة الشراء ومبلغ هامش الإيجار المؤدى في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" من أجل اقتناء مساكن اجتماعية مخصصة للسكن الرئيسي.	المادة 59	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.060.03	إسقاط	يطبق خصم جزافي نسبته 50% من المبلغ الإجمالي للأجور المدفوعة للرياضيين المحترفين وللمدربين والمربين والفريق التقني من أجل تحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل.	المادة 60	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.068.01	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الهبة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين، طبقا لأحكام القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، فيما يتعلق بالقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.068.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح أو كسر الربح المتعلق بجزء قيمة أو قيم عمليات تفويت القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين المنجزة خلال سنة مدنية إذا كان لا يتجاوز حدود 30000 درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.068.05	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للسكن.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.068.06	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للتعليم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.068.07	إعفاء كلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في الأسهم شريطة الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسملة المتعلقة بها في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ افتتاحه وألا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة من طرف الخاضع للضريبة في إطار المخطط المذكور مليوني (2000000) درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.068.08	إعفاء كلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقاولة شريطة الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسملة المتعلقة بها في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ افتتاحه وألا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور مليوني (2000000) درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
14.073.09	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن تفويت الأسهم المسعرة بالبورصة.	المادة 73	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.073.11	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في الأسهم قبل المدة المحددة.	المادة 73	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.161.03	إعفاء كلي	إعفاء المستغلين الفلاحيين الأفراد أو الملاك الشركاء في الشياع الخاضعين للضريبة على الدخل برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يعادل أو يفوق خمسة ملايين درهم، بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم مستغلاتهم الفلاحية في شركة خاضعة للضريبة على الشركات.	المادة 161	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.161.05	إعفاء كلي	إعفاء الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل برسم دخولهم المهنية المحددة وفق نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بعقارات مقيدة بأصولهم الثابتة في هيئة للتوظيف الجماعي العقاري.	المادة 161	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
14.247.01	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
المجموع				**4 896**	**5 588**	**5 906**

4. النفقات الجبائية المتعلقة بواجبات التسجيل والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات والرسم على عقود التأمين

جدول 12 :تدابير استثنائية تم تقييمها برسم واجبات التسجيل والضريبة الخصوصية السنوية على المركبات والرسم على عقود التأمين

بملايين الدراهم

واجبات التسجيل						
الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
50.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	256	248	262
50.133.07	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات والمتعلقة بالعقارات وبالأصل التجاري وحصص المشاركة داخل المجموعات ذات النفع الاقتصادي والأسهم والحصص في الشركات.	المادة 133	180	178	188
50.133.11	تخفيض	تطبيق سعر مخفض بنسبة 3% بالنسبة للبيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة، وكذا الاقتناء الأول للمساكن المذكورة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها والتي تكون موضوع عمليات تجارية أو مالية في إطار عقد "مرابحة " أو " إجارة منتهية بالتمليك" أو "مشاركة متناقصة"	المادة 133	116	105	111
50.133.15	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة لعقود نقل الملكية بين المالكين على الشياع لحقوق مشاعة في عقارات فلاحية.	المادة 133	26	24	25
50.129.38	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم في حالة تحويل عناصر الأصول المنجز من لدن الشركات التي اختارت النظام الجبائي التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة مجموعات الشركات المنصوص عليه في المادة 161 المكررة - من المدونة العامة للضرائب	المادة 129		6	6
50.129.60	إعفاء كلي	المحررات المثبتة لعمليات القرض الممنوح من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، وكذا عمليات القرض العقاري المبرمة بين الخواص وشركات التمويل أو المبرمة بين المقاولات ومأجوريها أو بين جمعيات الأعمال الاجتماعية للقطاع العام أو شبه العام أو الخاص و بين المنخرطين فيها لتملك أو بناء سكناهم الرئيسية.	المادة 129	3	3	3
50.129.05	إعفاء كلي	إعفاء العقود والمحررات المتعلقة بالأنشطة والعمليات التي تقوم بها تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه طبقا للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	المادة 129		قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.06	إعفاء كلي	عقود إجارة الخدمة المشهود عليها كتابة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.12	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي تنجزها شركة سلا الجديدة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.13	إعفاء كلي	العقود والعمليات التي تنجزها الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC) المتعلقة بإنجاز مساكن اجتماعية تخص مشاريع " النسيم".	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

واجبات التسجيل

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
50.129.16	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.17	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.21	إعفاء كلي	عمليات الجمعيات النقابية لأرباب الأملاك الحضرية.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.22	إعفاء كلي	العقود المثبتة للبيع أو الكراء عن طريق الإيجار الحكري لقطع أرضية في ملك الدولة، مجهزة من طرفها أو من طرف الجماعات المحلية ومخصصة لإعادة إيواء سكان الأحياء غير الصحية أو مدن الصفيح.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.23	إعفاء كلي	عقود الإيجار والتخلي عن الإيجار والكراء من الباطن، لعقارات أو حقوق عينية عقارية والمبرمة شفاهيا.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.24	إعفاء كلي	المحررات المتعلقة التي يكون الغرض منها حماية مكفولي الأمة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.27	إعفاء كلي	عقود التأمين المبرمة من لدن مقاولات التأمين واعادة التأمين أو لفائدتها الخاضعة للرسم على عقود التأمين	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.29	إعفاء كلي	عقود اقتناء العقارات من طرف مؤسسات الأعمال الاجتماعية للإدارات العمومية المحدثة بموجب قانون والمخصصة لغرضها الاجتماعي باستثناء عقود اقتناء العقارات المخصصة للعمليات العقارية.	المادة 129	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.30	إعفاء كلي	إعفاء عقود اقتناء أراض مخصصة لبناء أحياء أو إقامات أو مبان جامعية مكونة على الأقل من 50 غرفة لا تقل الطاقة الإيوائية لكل غرفة عن سريرين وذلك في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة وداخل أجل أقصاه 3 سنوات.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.33	إعفاء كلي	نقل الأموال التابعة لملك الدولة الخاص بدون عوض إلى كل من الوكالة الخاصة طنجة-البحر الأبيض المتوسط والشركات المتدخلة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.35	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للشركات والمجموعات ذات النفع الاقتصادي التي تقوم خلال الثلاث سنوات التالية للتخفيض رأس المال المذكور، بإعادة تكوين رأس المال كليا أو جزئيا.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.36	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة لاندماج شركات الأسهم أو شركات ذات المسؤولية المحدودة سواء تم الإندماج عن طريق الضم أو إحداث شركة جديدة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.37	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للزيادة في رأس مال الشركات التي أدرجت أسهمها في جدول أسعار بورصة القيم.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.39	إعفاء كلي	إعفاء العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو أنظمة تسيير هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة وهيئات التوظيف الجماعي العقاري السالفة الذكر وكذلك العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو الضوابط المتعلقة بتسيير هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة المحدثة بموجب القانون رقم 41-05 السالف الذكر.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.41	إعفاء كلي	إعفاء العقود المتعلقة بتأسيس صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد وباقتناء الأصول لغرض الاستغلال أو باقتنائها من المؤسسة المبادرة وبإصدار وتفويت السندات من طرف هذه الصناديق وبتغيير ضوابط التسيير وغيرها من العقود المتعلقة بسير الصناديق المذكورة وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل. تستفيد كذلك من الإعفاء إعادة الاقتناء اللاحق للأصول العقارية من طرف المؤسسة المبادرة والتي كانت موضوع تفويت سابق لفائدة الصندوق السالف الذكر في إطار عملية التسنيد.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

واجبات التسجيل

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
50.129.42	إعفاء كلي	عقود تأسيس الكفالة البنكية أو عقود إنشاء الرهن المقدمة ضمانا لأداء واجبات التسجيل.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.43	إعفاء كلي	العقود أو الأعمال أو العمليات المتعلقة بجامعة الأخوين بإفران.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.47	إعفاء كلي	عقود التأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.50	إعفاء كلي	تعفى من واجبات التسجيل عقود اقتناء أراض فضاء أو مشتملة على بناءات مقرر هدمها ومرصدة لإنجاز بناء مؤسسات فندقية، مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة 130. VII	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.55	إعفاء كلي	العقود والمحررات التي تساهم بموجبها الجمعيات الرياضية بجزء أو بكل أصولها وخصومها في الشركات الرياضية	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.56	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.57	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف صندوق افريقيا 50.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.58	إعفاء كلي	المحررات والوثائق المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإسلامي للتنمية وفروعه.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.129.61	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي ينجزها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وكذا الاقتناءات المنجزة لفائدته حين يتحمل البنك المذكور وحده وبصفة نهائية عبء الضريبة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.133.16	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للسلع المخزنة المبيعة مع الأصل التجاري.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.133.17	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة لعمليات التخلي عن سندات الاقتراض التي تصدرها الشركات، أو المقاولات، أو الجماعات المحلية، او المؤسسات العامة.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.133.22	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة للتمديد غير المشروط لأجل أداء دين.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.135.02	تخفيض	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف (1000) درهم على عمليات التحويل والمساهمة وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 161 المكررة من المدونة العامة للضرائب. وتستفيد كذلك من الواجب الثابت المحدد في ألف درهم عمليات تحويل عناصر الأصول الجارية المنجزة من لدن الشركات التي اختارت النظام الجبائي التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة مجموعات الشركات المنصوص عليه في المادة 161 المكررة.	المادة 135	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.135.03	تخفيض	يخضع العقد المحرر في شأن المساهمة بأصول وخصوم منشآت الأشخاص الطبيعيون الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياع عملا مهني خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثونها لهذا الغرض، لواجب تسجيل ثابت مبلغه ألف درهم.	المادة 135	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.162.01	تخفيض	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف درهم على عمليات حصة المشاركة في حالة اندماج وانقسام الشركات.	المادة 162	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
50.247.01		إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

واجبات التسجيل						
الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
	إعفاء كلي	على فترة أقصاها خمس (5)سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة.				
50.247.05	إعفاء كلي	الإعفاء من واجبات التسجيل بالنسبة للأشخاص الذين يقتنون مساكن مبنية من طرف المنعشين العقاريين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة لبناء ما لا يقل عن مئة وخمسين 150 سكنا كما هو معرف بعده، موزع على فترة أقصاها خمس 5 سنوات بحيث لا يجب أنا يتعدى ثمن بيع المتر المربع المغطى ستة آلاف 6000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة؛ ويجب أن تتراوح المساحة المغطاة ما بين ثمانين 80 ومائة وخمسين 150 مترا مربعا.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
المجموع				581	564	596

بملايين الدراهم

الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على السيارات						
الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
70.260.01	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات المعدة للنقل العمومي للأشخاص التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260 (1°)	142	150	158
70.260.03	إعفاء كلي	إعفاء سيارات الأجرة أو الطاكسيات المرخص لها قانونا.	المادة 260 (3°)	75	79	84
70.260.18	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات المستعملة في النقل المزدوج المرخص لها بوجه قانوني التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام	المادة 260 (16°)	23	26	27
70.260.16	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الشاحنات التي تستعمل في تكوين وتدريب الأشخاص الراغبين في الحصول على رخصة السياقة والتي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260 (14°)	18	19	20
70.262.01	تخفيض	تطبيق تعريفة البنزين بالنسبة للعربات النفعية "بيكوب" ذات محرك كزوال والمملوكة لأشخاص طبيعيين.	المادة 262	12	12	12
70.260.13	إعفاء كلي	إعفاء العربات في عداد التحف.	المادة 260 (12°)	6	7	8
70.260.17	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات ذات محرك كهربائي أو العربات ذات محرك مزدوج (كهربائي وحراري).	المادة 260 (15°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
70.260.05	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260 (5°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
70.260.06	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام، والمحددة قائمتها بنص تنظيمي.	المادة 260 (5°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
المجموع				276	293	310

بملايين الدراهم

الرسم على عقود التأمين

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
57.282.08	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها مؤسسات طلب الادخار إذا كان الغرض منها تكوين رؤوس أموال.	المادة 282 (8°)	1 712	1 862	1 968
57.282.05	إعفاء كلي	إعفاء عمليات التأمين المتضمنة لالتزامات تتوقف على حياة الإنسان.	المادة 282 (5°)	1 444	1 570	1 659
57.282.10	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها المقاولات بواسطة طلب الادخار بهدف جمع مبالغ يؤديها المؤمن لهم قصد رسملتها المشتركة مع إشراكهم في أرباح شركات أخرى تتولى المؤسسات الآنفة الذكر تدبيرها أو إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة.	المادة 282 (10°)	670	729	771
57.282.01	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين عقود التامين ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية.	المادة 282 (1°)	399	434	459
57.282.02	إعفاء كلي	إعفاء العقود التي تبرمها الشركات أو الصناديق الفلاحية للتأمين المتبادل مع الأعضاء المنخرطين.	المادة 282 (2°)	73	79	84
57.284.02	تخفيض	تخضع للرسم بنسبة 10% عوض 14% عمليات التأمين المؤقت في حالة الوفاة المكتتبة لفائدة المؤسسات المقرضة	المادة 284(2°)	71	78	82
57.284.01	تخفيض	تطبيق السعر المخفض بمقدار 7% عوض 14% بالنسبة لعمليات التأمين البحري والنقل البحري.	المادة 284 (1°)	43	47	50
57.282.07	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي يكون محلها أداء رأس مال في حالة زواج أو ولادة طفل.	المادة 282 (7°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
57.282.09	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي يكون محلها اقتناء عقارات بواسطة تكوين إيرادات عمرية.	المادة 282 (9°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
57.282.11	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات الارتقابية.	المادة 282 (11°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
57.282.03	إعفاء كلي	إعفاء عقود التأمين التي تضمن أخطار الحرب.	المادة 282 (3°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
57.282.04	إعفاء كلي	إعفاء المبالغ المؤداة لدى الصندوق المغربي للتقاعد والتأمين.	المادة 282 (4°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
57.282.12	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار من أجل الاستثمار التكافلي والتي يحصل بموجبها المشترك، مقابل اشتراكات يؤديها إما دفعة واحدة أو في شكل دفعات دورية، على مبلغ الرأسمال المكون من هذه الدفعات ومن ناتج توظيفاتها في عملية أو عمليات الاستثمار التكافلي.	المادة 282 (12°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
57.282.13	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار بهدف جمع المبالغ المؤداة من طرف المؤمن لهم من أجل الاستثمار المشترك مع تمكينهم من الاستفادة من أرباح الشركات التي تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي بتدبيرها أو إدارتها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مع تحمل الخسائر المحتملة.	المادة 282 (13°)	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
المجموع				4 412	4 799	5 073

5. النفقات الجبائية المرتبطة بالرسوم الداخلية على الاستهلاك

جدول 13 :تدابير استثنائية تم تقييمها بالنسبة للرسوم الداخلية على الاستهلاك

بملايين الدراهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
07.ABE.01	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن الصيد الحاملة للعلم المغربي.	D:2-85-890	987	914	966
07.ABF.02	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف وحدات الحراسة التابعة للبحرية الملكية.	D:2-85-890	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
07.ABG.03	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن خدمة الموانئ.	D:2-85-890	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
07.ABH.04	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف زوارق إنقاذ الأرواح البشرية بالبحر التي تملكها الوزارة المكلفة بالصيد البحري.	المادة 7 من قانون المالية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
07.ABI.05	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف سفن الشحن المصرح بها لدى مفوضية الصيد البحري والمستخدمة لجمع والتقاط الطحالب البحرية.	المادة 7 من قانون المالية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
70.163.00	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة في عمليات الملاحة البحرية نحو الخارج.	المادة 163	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
المجموع				**987**	**914**	**966**

6. النفقات الجبائية المرتبطة برسوم الاستيراد

جدول 14 :تدابير استثنائية تم تقييمها بالنسبة لرسوم الاستيراد

بملايين الدراهم

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2025	المبلغ سنة 2026	المبلغ سنة 2027
11.ABK.01	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد سلع التجهيز والمعدات والآلات المقتناة من طرف بعض المنشآت التي تتعهد بإنجاز مشروع استثماري بمبلغ يساوي 50 مليون درهم أو يزيد على ذلك.	المادة 164	1 461	4 491	4 747
11.ABL.02	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد جميع المنتجات والمواد الداخلة في صنع السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" والسيارة لنقل البضائع المسماة " السيارة النفعية الخفيفة الاقتصادية".	المادة 164	930	743	786
11.162.00	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد البعائث الموجهة إلى المشاريع الخيرية والمنظمات غير الحكومية المعترف لها بصفة المنفعة العامة وكذا البضائع المعدة لتسليمها على سبيل الهبات.	المادة 164	34	49	52
المجموع				**2 425**	**5 284**	**5 585**

الجزء الرابع: التركيز على أهم النفقات الجبائية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة

يجمع هذا الفصل البطاقات المنهجية المتعلقة بأهم التدابير الجبائية من حيث كلفة النفقات الجبائية المرتبطة بالضريبة على القيمة المضافة. وتعرض هذه البطاقات الهدف من كل تدبير، والفئات المستفيدة المستهدفة، وقطاع النشاط المعني، وسقف الاستفادة، ومنهجية تقدير النفقة الجبائية، ومصدر البيانات المعتمدة في عمليات التقدير، وسنة إحداث التدبير أو تعديله، فضلاً عن مبلغ النفقة الجبائية المقدرة.

جدول 15 :عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة

التدبير الاستثنائي	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة
نوع الضريبة	الضريبة على القيمة المضافة
طبيعة التدبير	تخفيض
المرجع	المادتان 99 و121
حالة التدبير	متجدد
القطاع	قطاع الطاقة
الهدف من التدبير	دعم القدرة الشرائية
المستفيدون من التدبير	الأسر
الغرض من التدبير	اجتماعي
سنة إنشاء أو تعديل التدبير	أنشئ بموجب الأحكام الضريبية للمادة 15 من القانون رقم 30-85 بشأن الضريبة على القيمة المضافة
حدود مبلغ التدبير	غير محدد
طريقة التقييم	• تحديد دافعي الضرائب قيد الدراسة بالتركيز على التصريح المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة • تحدد فترة التقييم في الفترة الممتدة خلال الأرباع الثلاثة الأخيرة من العام السابق والربع الأول من العام الحالي. • تطبق على القواعد الضريبية لدافعي الضرائب الذين يتمتعون بمعدل مخفض بنسبة 10%، المعدل الطبيعي للضريبة 20% وفق النظام المرجعي • محاكاة الانتقال من معدل الضريبة على القيمة المضافة البالغ 10% إلى 20%، وذلك باستبدال معدل 10% بمعدل 20% على مستوى الضريبة المحصلة على المبيعات والضريبة القابلة للخصم على المشتريات، بهدف تحديد أثر ذلك على صافي الضريبة على القيمة المضافة. وتُستكمل كلفة الضريبة على القيمة المضافة في الداخل، المحتسبة وفق هذه المنهجية، بكلفة الضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد المقدّرة من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.
مصدر المعلومات	استغلال تصريح دافعي الضرائب عن طريق نظام معلومات المديرية العامة للضرائب وكذلك تكلفة الضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد المقدرة من قبل إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة
تكلفة التدبير في 2026	7876 مليون درهم

جدول 16 :عمليات البيع تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي

التدبير الاستثنائي	إعفاء عمليات تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و80 م ^{2} ولا يتعدى ثمن بيعها 000 250 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.
نوع الضريبة	الضريبة على القيمة المضافة
طبيعة التدبير	إعفاء كلي
المرجع	المادة 92
حالة التدبير	متجدد
القطاع	القطاع العقاري
الهدف من التدبير	تشجيع امتلاك السكن
المستفيدون من التدبير	المقاولات
الغرض من التدبير	اجتماعي
سنة إنشاء أو تعديل التدبير	تم تعديله واستكماله بقانون المالية لسنة 2013
حدود مبلغ التدبير	غير محدد
طريقة التقييم	• تتمثل طريقة التقييم في تحديد إجمالي النفقات الميزانياتية المتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة المتعلقة بالمساكن الاجتماعية والتي تدفعها المديرية العامة للضرائب إلى الموثقين • يساوي مبلغ الإنفاق الضريبي لكل وحدة سكنية 20% من سعر التفويت • إجمالي مبلغ النفقات الجبائية هو المبلغ المتراكم للحقوق التي تدفعها المديرية العامة للضرائب إلى الموثقين على مدار الفترة الممتدة من 2025/04/01 إلى 2026/03/31.
مصدر المعلومات	استغلال تصريح دافعي الضرائب عن طريق نظام معلومات المديرية العامة للضرائب
تكلفة التدبير في 2026	1957 مليون درهم

الملحقات

الملحق1 : نظرة استرجاعية على التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها

جدول 17 : نظرة استرجاعية على التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع السكر الخام (سكر الشمندر وسكر القصب وأنواع السكر المماثلة).	المادتان 91 و123	401	566	845	826	562	326
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.10	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع التمور الملففة المنتجة بالمغرب.	المادة 91	114	123	143	148	156	168
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع الشموع والبرافين الداخلة في صنعها باستثناء الشموع المعدة لأغراض الزينة والبرافين المستعملة في صنعها.	المادة 91	1	1	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.20	إعفاء كلي	إعفاء السيبب النباتي.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.21	إعفاء كلي	إعفاء الزرابي ذات الطابع التقليدي المصنعة محليا.	المادة 91	39	42	49	51	54	58
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.22	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المعادن المستعملة	المادة 91	محذوفة	48	قليل الأهمية	101	104	113
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.23	إعفاء كلي	إعفاء في الداخل وحين الاستيراد للمضخات المائية التي تعمل بالطاقة الشمسية وبكل الطاقات المتجددة المستخدمة في القطاع الفلاحي	المادتان 91 و123	101	139	134	169	159	160
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.26	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المصوغات المصنوعة بالمغرب من المعادن النفيسة.	المادة 91	65	67	68	70	115	124
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.27	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الطوابع الجبائية والأوراق والمطبوعات المدموغة التي تصدرها الدولة.	المادة 91	324	115	78	76	67	66
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.28	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي تنجزها مختلف شركات التأمين والخاضعة للضريبة على عقود التأمين، وكذا الخدمات المنجزة في إطار عمليات التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي.	المادة 91	1 455	1 595	1 838	1 886	1 964	2 229
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.29	إعفاء كلي	إعفاء أعمال التأليف والطبع والتسليم المرتبطة بها.	المادتان 91 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	2	1

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الجرائد والمنشورات والكتب أو الموسيقى المطبوعة وكذا الأسطوانات المتراصة المستنسخة فيها المنشورات والكتب ويشمل الإعفاء من الضريبة بيع نفايات طبع الجرائد والمنشورات والكتب.	المادتان 91 و123	94	117	110	107	182	177
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الورق المعد لطبع الجرائد والنشرات الدورية وكذا للنشر إذا كان موجها إلى مطبعة من المطابع.	المادتان 91 و123	7	6	21	120	104	87
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.32	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأشرطة الوثائقية أو التربوية والتي لم يتم استيرادها بغرض تحقيق الربح.	المادتان 91 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.36	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها مستغلو الحمامات والرشاشات العمومية والأفرنة التقليدية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.41	إعفاء مؤقت	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها الشركات الرياضية لمدة خمس سنوات تبتدئ من فاتح يناير 2020 إلى غاية 31 ديسمبر 2024	المادتان 91 و125	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	محذوفة
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.45	إعفاء كلي	إعفاء فوائد القروض الممنوحة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها لطلبة التعليم الخاص أو العمومي أو التكوين المهني والمعدة لتمويل دراستهم داخل المغرب أو خارجه.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.46	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التعليم الخاص لفائدة التلاميذ والطلبة المسجلين بها الذين يتابعون بها دراستهم وذلك فيما يخص الإطعام والنقل المدرسي والترفيه.	المادة 91	14	19	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.48	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والدلاكون الطبيون ومقومو البصر ومصححو النطق، والممرضون، والعشابون، والقوابل.	المادة 91	5	5	4	4	4	5
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.49	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو المصحات أو المؤسسات الصحية والعلاجية.	المادة 91	117	140	136	140	148	159
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.50	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو مختبرات التحاليل الطبية.	المادة 91	7	7	5	6	6	7
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.51	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الأجهزة الخاصة المعدة خصيصا للمعاقين وعلى التجهيزات المتعلقة بقوقعة الأذن.	المادة 91	4	4	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.54	إعفاء كلي	إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى لفائدة عملائها.	المادة 91	187	198	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.55	إعفاء كلي	إعفاء العمليات الضرورية لإنجاز أهداف جمعيات مستغلي المياه الفلاحية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.56	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي ينجزها المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.04	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأسمدة.	المادتان 92 و123	166	160	209	171	176	467

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.05	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمعدات إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير.	المادتان 92 و123	418	482	481	611	664	628
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.06	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لأموال الاستثمار التي يجب أن تقيد في حساب للأصول الثابتة وتخول الحق في الخصم إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها، باستثناء العربات المقتناة من قبل وكالات تأجير السيارات. يشمل هذا الإعفاء كذلك أموال الاستثمار المذكورة، المقتناة من طرف المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة في إطار عملية "المرابحة".	المادتان 92 و123	84	172	252	308	376	429
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.07	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للحافلات والشاحنات والسلع التجهيزية المتصلة بها الواجب تقييدها في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من لدن منشآت النقل الدولي عبر الطرق، ويطبق الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	المادتان 92 و123	73	159	173	22	6	3
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.08	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي يجب أن تقيد في حساب الأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات الخاصة للتعليم، أو التكوين المهني، أو الشركات العقارية، أو هيئات التوظيف الجماعي العقاري المحدثة حصريا لإنجاز مشاريع بناء هذه المؤسسات، باستثناء السيارات غير المستخدمة للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	المادتان 92 و123	189	260	232	98	74	59
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن حاملي شهادات التكوين المهني. ويطبق هذا الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداءا من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطهم.	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.17	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان في إطار المهام المخولة لها قانونا.	المادتان 92 و123	31	8	26	37	43	34
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد في إطار المهام المنوطة بها.	المادتان 92 و123	148	11	33	15	89	18
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.19	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة في إطار المهام المخولة لها.	المادتان 92 و123				388	2 479	969
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.20	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم.	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	48	48	56	53
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.26	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها البنك الإسلامي للتنمية.	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و80 متر مربع ولا يتعدى ثمن بيعها 250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 92	2 794	2 080	2 283	2 511	2 119	1 957
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية المتكونة على الأقل من 50 غرفة لا تتجاوز الطاقة الإيوائية لكل غرفة سريرين والمنجزة من لدن المنعشين العقاريين خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ رخصة البناء في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة.	المادة 92	18	قليل الأهمية	17	159	قليل الأهمية	7

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.32	إعفاء كلي	إعفاء عمليات إنجاز المساكن الاجتماعية المتعلقة بمشروع " النسيم" من طرف الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC).	المادة 92	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.33	إعفاء كلي	إعفاء العمليات المنجزة من طرف شركة " سلا الجديدة" في إطار أنشطتها.	المادة 92	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.35	إعفاء كلي	إعفاء عمليات البيع والإصلاح والتحويل المتعلقة بالمراكب البحرية.	المادة 92	8	16	6	6	10	15
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.36	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع المنتجات المعدة لإدماجها في مراكب شركات الملاحة البحرية والصيادين المحترفين ومجهزي سفن الصيد البحري.	المادة 92	19	14	16	39	49	44
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.39	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات المنجزة من لدن الشركة المسماة "الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط".	المادة 92	قليل الأهمية	4	1	11	2	3
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.40	إعفاء كلي	إعفاء السلع والخدمات المتملكة أو المكتراة من لدن المنشآت الأجنبية للإنتاجات السمعية البصرية والسينمائية والتلفزيونية بمناسبة تصوير أفلام بالمغرب.	المادة 92	1	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.41	إعفاء كلي	السلع والمواد المقتناة في الداخل من طرف الأشخاص الذاتيين غير المقيمين عند مغادرتهم التراب الوطني وذلك بالنسبة لكل شراء يساوي أو يفوق مبلغه ألفي (2000) درهم مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 92	30	25	31	34	33	31
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.42	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات اقتناء السلع والخدمات من لدن الحاصلين على امتياز استغلال حقول الهيدروكاربورات، وان اقتضى الحال كل واحد من الحاصلين عليه إن كان مشتركا بينهم، وكذا المتعاقدين والمتعاقدين من الباطن معهم.	المادتان 92 و123	129	27	49	33	142	139
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.44	إعفاء كلي	إعفاء العربات الجديدة التي يتم اقتناؤها من طرف الأشخاص الذاتيين بغرض استغلالها خصيصا كسيارات أجرة (طاكسي).	المادة 92	62	27	22	10	15	15
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.52	إعفاء كلي	إعفاء أغذية الأسماك وغيرها من الأحياء المائية وأغذية فراخ الأسماك وأغذية اليرقات من الأحياء المائية الأخرى وأغذية صغار الصدفيات والمخصصة حصريا لأغراض تربية الأحياء المائية.	المادتان 92 و123	4	9	3	7	10	15
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.56	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمواد الداخلة في صنع الألواح الشمسية المقتناة من قبل مصنعي هذه الألواح	المادتان 92 و123		120	108	154	154	183
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.58	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع والمعدات والبضائع والخدمات المقتناة وكذا العمليات المنجزة من طرف تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه طبقا للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	المادتان 92 و123	-	-	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.094.01	تسهيلات مالية	يمكن أن يؤذن للمنشآت المصدرة للمنتجات والخدمات، بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال المتعلق بعملية التصدير المنجزة، أن تتسلم مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة بالداخل، البضائع والمواد الأولية واللفائف غير المرجعة والخدمات اللازمة للعمليات المذكورة.	المادة 94	88	313	298	153	301	280
الضريبة على القيمة المضافة	40.099.27	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة	المادتان 99 و121	3 784	7 654	6 109	5 873	5 786	7 876

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.07	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المنشورات الدعائية مثل الأدلة والمطويات ولو مصورة، إذا كانت تهدف أساسا إلى حث الجمهور على زيارة بلد، أو جهة، أو سوق، أو معرض يكتسي طابعا عاما وكانت معدة لتوزيعها بالمجان وغير متضمنة لأي إعلان تجاري.	المادة 123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.08	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد الهيدروكاربورات المعدة لتموين السفن التي تقوم بملاحة في أعالي البحار وأجهزة الملاحة الجوية التي تقوم بملاحة فيما وراء الحدود باتجاه الخارج إذا كانت معفاة من الرسوم الجمركية وفق الشروط المحددة في مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.	المادة 123	قليل الأهمية	1	1	1	1	1
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.09	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد السفن مهما كانت حمولتها المستخدمة للصيد البحري.	المادة 123	35	47	9	19	6	3
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.10	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المراكب البحرية والسفن والمراكب والبواخر والزوارق التي تستطيع بوسائلها الخاصة أن تكون وسيلة للنقل في البحر وتقوم بملاحة بحرية بوجه خاص.	المادة 123	قليل الأهمية	11	43	23	22	34
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.17	إعفاء كلي	يعفى من الضريبة عند الاستيراد الذهب الصافي في سبائك أو قضبان.	المادة 123	15	27	60	94	188	244
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.22	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد السلع التجهيزية والمعدات والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع استثمار تساوي أو تفوق كلفتها خمسون (50) مليون درهم وذلك في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ أول عملية استيراد المرتبطة بالاتفاقية السارية المفعول، مع إمكانية تمديد هذه المدة لأربعة وعشرين (24) شهرا	المادة 123	35	47	40	32	59	121
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.34	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد التجهيزات والمعدات المخصصة لتسيير جمعيات السلفات الصغيرة.	المادة 123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.47	إعفاء كلي	تعفى القطارات والتجهيزات السككية الموجهة لنقل المسافرين والبضائع.	المادة 123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	91	66	210	146
الضريبة على القيمة المضافة	40.125.01	تخفيض	يمكن خصم الضريبة على القيمة المضافة غير الظاهرة في ثمن شراء القطاني والفواكه والخضر غير المحولة ذات المصدر المحلي الموجهة إلى منتوجات الصناعة الغذائية التي تم بيعها محليا الحليب غير المحول ذو المصدر المحلي الموجه إلى إنتاج مشتقات الحليب غير تلك المذكورة في المادة 91 - I) ألف- 2° و9° (التي تم بيعها محليا.	المادة 125	355	348	346	387	362	396
الضريبة على القيمة المضافة	40.247.04	إعفاء مؤقت	تستفيد الشركات الرياضية من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2026 إلى غاية 31 ديسمبر 2030.	المادة 247	-	-	-	-	-	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.05	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 6	55	67	49	51	51	69
الضريبة على الشركات	13.006.10	إعفاء كلي	إعفاء الشركات غير المقيمة فيما يتعلق بزائد القيمة الناتج عن تفويت قيم منقولة مسعرة في بورصة القيم بالمغرب، باستثناء زائد القيمة الناتج عن تفويت سندات الشركات التي يغلب علها الطابع العقاري.	المادة 6	55	65	52	59	72	92
الضريبة على الشركات	13.006.11	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإسلامي للتنمية.	المادة 6	2	2	2	2	2	2

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على الشركات	13.006.12	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 6	53	50	50	82	82	82
الضريبة على الشركات	13.006.14	إعفاء كلي	إعفاء الشركة المالية الدولية.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.15	إعفاء كلي	إعفاء وكالة بيت مال القدس الشريف.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.16	إعفاء كلي	إعفاء وكالة المساكن والتجهيزات العسكرية.	المادة 6	61	68	42	قليل الأهمية	قليل الأهمية	5
الضريبة على الشركات	13.006.17	إعفاء كلي	إعفاء الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	940	894	863	1 255	1 272	1 206
الضريبة على الشركات	13.006.18	إعفاء كلي	إعفاء صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	2	3	2	3	قليل الأهمية	40
الضريبة على الشركات	13.006.19	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي للرأسمال فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.20	إعفاء كلي	إعفاء الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية SONADAC	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.21	إعفاء كلي	إعفاء شركة " سلا الجديدة".	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.26	إعفاء كلي	إعفاء الوكالة الخاصة "طنجة البحر الأبيض المتوسط".	المادة 6	9	5	32	62	50	74
الضريبة على الشركات	13.006.27	إعفاء كلي	إعفاء جامعة الأخوين بإفران بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	قليل الأهمية	12	13	227	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.29	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها أو الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	24	7	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.30	إعفاء كلي	إعفاء المستغلات الفلاحية التي تحقق رقم أعمال سنوي يقل عن خمسة ملايين (5 000 000) درهم فيما يخص دخولها الفلاحية.	المادة 6	168	208	219	243	258	272
الضريبة على الشركات	13.006.32	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي العقاري فيما يخص الأرباح المطابقة للعائدات المتأتية من كراء العقارات المبنية المعدة لأغراض مهنية.	المادة 6	قليل الأهمية	87	28	108	140	160
الضريبة على الشركات	13.006.36	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذلك الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	-	-	-	قليل الأهمية	7	55

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على الشركات	13.006.37	إعفاء كلي	إعفاء تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه المحدثة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل برسم مجموع أنشطتها أو عملياتها المطابقة للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	المادة 6	-	-	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.51	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب أشخاص غير مقيمين من قبل الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي	المادة 6	42	46	31	53	42	25
الضريبة على الشركات	13.006.52	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في الحساب من قبل الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	المادة 6	23	20	9	1	قليل الأهمية	1
الضريبة على الشركات	13.006.53	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الأرباح والربائح الموزعة من طرف المنشآت الحاصلة على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكاربورات.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	5	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.55	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع العوائد المتأتية من أرباح تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم والمؤسسات المنضوية تحت لوائه المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الاتحاد الدولي لكرة القدم أو المؤسسات التابعة له.	المادة 6	-	-	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.67	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد المقبوضة من لدن الشركات غير المقيمة برسم القروض الممنوحة بعملات أجنبية من لدن البنك الأوربي للاستثمار في إطار مشاريع مصادق عليها من قبل الحكومة.	المادة 6	15	17	17	18	قليل الأهمية	21
الضريبة على الشركات	13.006.68	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الإيجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة الطائرات المخصصة للنقل الدولي.	المادة 6	4	5	5	5	6	6
الضريبة على الشركات	13.006.69	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع المبالغ الإجمالية المشار إليها في المادة 15 المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الاتحاد الدولي لكرة القدم أو المؤسسات التابعة له غير المقيمة، من قبل تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم و المؤسسات المنضوية تحت لوائه المقيمة في المغرب.	المادة 6	-	-	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.70	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الايجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة السفن المخصصة للنقل البحري الدولي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الأشخاص غير المقيمين.	المادة 6	-	-	-	-		قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.77	إعفاء جزئي	إعفاء كلي من الضريبة على الشركات طيلة عشر (10) سنوات بالنسبة للحاصلين على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكربورات.	المادة 6	4	5	5	5	6	6
الضريبة على الشركات	13.006.78	إعفاء جزئي	إعفاء من الضريبة على الشركات طيلة أربع (4) سنوات بالنسبة للشركات التي تستغل مراكز تدبير المحاسبة المعتمدة.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.80	إعفاء جزئي	إعفاء المنشآت الفندقية، عن مؤسساتها الفندقية، من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات للأسفار.	المادة 6	-	-	4	8	9	7
الضريبة على الشركات	13.006.81	إعفاء جزئي	إعفاء شركات تدبير الإقامات العقارية للإنعاش السياحي و مؤسسات التنشيط السياحي من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم	المادة 6	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
			أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات الأسفار							
الضريبة على الشركات	13.006.82	إعفاء جزئي	إعفاء شركات الخدمات المكتسبة لصفة" القطب المالي للدار البيضاء «من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية و التي تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى التي تم فيها الحصول على الصفة المذكورة. وتستثنى من هذا الاعفاء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين المشار إليها في البندين1 و2 من المادة 4 من المرسوم بقانون رقم 665.20.2 بتاريخ 12 من صفر 1442(30 سبتمبر 2020) المتعلق بإعادة تنظيم القطب المالي للدار البيضاء.	المادة 6	-	-	26	50	91	114
الضريبة على الشركات	13.006.83	إعفاء جزئي	تستفيد الشركات الرياضية من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية التي أنجزت خلالها أول عملية بيع خاضعة للضريبة.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.84	إعفاء جزئي	إعفاء المنشآت التي تزاول أنشطتها في مناطق التسريع الصناعي من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية التي تبتدئ من تاريخ الشروع في الاستغلال.	المادة 6	-	-	51	23	13	22
الضريبة على الشركات	13.006.85	إعفاء جزئي	تستفيد الوكالة الخاصة طنجة – البحر الابيض المتوسط وكذا الشركات المتدخلة في إنجاز وتهيئة استغلال وصيانة مشروع المنطقة الخاصة للتنمية طنجة – البحر الأبيض المتوسط والمقامة في مناطق التسريع الصناعي من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى الممنوح للمنشآت المقامة في المناطق المذكورة.	المادة 6	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.89	تخفيض	تخفيض من الضريبة على الشركات: - 25% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بفتح رأس مالها لمشاركة العموم وذلك عن طريق بيع أسهم موجودة؛ - 50% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بزيادة نسبة لا تقل عن 20% في رأس المال مع التخلي عن حق الاكتتاب التفضيلي. ويتم عرض هذه الزيادة على العموم في نفس الوقت الذي تدخل فيه الشركات المذكورة إلى البورصة.	المادة 6	4	2	22	37	61	9
الضريبة على الشركات	13.006.90	تخفيض	تتمتع المنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات من تخفيض من الضريبة يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ مساهمتها في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة.	المادتان 6 و7	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.05	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.08	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.16	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الوكالة الخاصة طنجة -البحر الأبيض المتوسط.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.20	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جمعيات السلفات الصغرى.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.23	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	المادة 10	144	158	164	176	187	199

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على الشركات	13.010.24	خصم	خصم مخصصات مؤن الإستثمار المكونة من لدن شركات الخدمات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء"	المادة 10	-	-	لم يتم تقييمها	لم يتم تقييمها	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.019.01	تخفيض	تستثنى من تطبيق سعر 40%، طوال مدة خمس سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى للاستغلال، مؤسسات التمويلات الصغيرة المؤسسة في شكل شركة مساهمة والمستفيدة من عمليات المساهمة بعناصر أصول وخصوم جمعيات التمويلات الصغيرة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل	المادة 19	-	-	-	-	-	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. وبهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.247.05	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة، لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	409	546	423	368	422	258
الضريبة على الشركات	13.247.06	إعفاء جزئي	الإعفاء لمدة ثمان سنوات على الأكثر من الضريبة على الشركات برسم الدخول المهنية المرتبطة بالكراء أو برسم زائد القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات بالنسبة للمؤجرين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء خمسة وعشرون (25) سكنا اجتماعيا على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثماني سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.247.08	تخفيض	تخفيض للضريبة على الشركات نسبته 50% برسم صافي زائد القيمة المحقق على إثر المساهمة في هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.04	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.07	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.09	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة	المادة 28	-	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.22	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لفوائد القروض التي تمنحها للخاضعين للضريبة مؤسسات الانتمان والهيئات المعتبرة في حكمها ومؤسسات الأعمال الاجتماعية و كذا المنشآت وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	376	362	347	410	428	420
الضريبة على الدخل	14.028.23	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد المرابحة، بين الخاضعين للضريبة ومؤسسات الانتمان أو الهيآت المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.24	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ "هامش الإيجار" المحدد في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" المؤدى من طرف الخاضعين للضريبة إلى مؤسسات الانتمان أو الهيئات المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على الدخل	14.031.05	إعفاء جزئي	تستفيد المنشآت الفندقية ومؤسسات التنشيط السياحي بالنسبة للجزء من أساس الضريبة المطابق لرقم أعمالها والمحقق بعملات أجنبية، من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال خمس (5) سنوات ابتداء من أول عملية إيواء منجزة بعملات أجنبية.	المادة 31	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.031.06	إعفاء جزئي	تستفيد المنشآت التي تزاول أنشطتها داخل مناطق التسريع الصناعي من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال السنوات الخمس (5) أولى المتتالية ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها	المادة 31	لم يتم تقييمها	لم يتم تقييمها	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.031.18	تخفيض	يستفيد الخاضعون للضريبة المحددة دخولهم المهنية حسب نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة IV6، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	المادة 31	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.035.01	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	المادة 35	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.045.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل المحجوزة في المنبع المترتبة على الفوائد التي يحصل عليها الأشخاص غير المقيمين والمتعلقة بالقروض التي تمنح للدولة أو تضمنها الدولة.	المادة 45	370	405	418	450	477	509
الضريبة على الدخل	14.047.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بصفة دائمة بالنسبة للخاضعين للضريبة برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يقل عن خمسة ملايين (5000000) درهم	المادة 47	464	575	603	36	48	59
الضريبة على الدخل	14.047.03	تخفيض	يستفيد المستغلون الفلاحيون الخاضعون للضريبة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأس مال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6 IV-، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	المادة 47	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.04	إعفاء كلي	إعفاء معاشات العجز الممنوحة للأشخاص المعنيين ولخلفهم.	المادة 57	27	24	27	27	32	35
الضريبة على الدخل	14.057.05	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات العمرية والإعانات المؤقتة الممنوحة للمصابين بحوادث الشغل.	المادة 57	11	12	11	11	10	11
الضريبة على الدخل	14.057.06	إعفاء كلي	إعفاء التعويضات اليومية عن المرض والإصابة والولادة ومنح الوفاة.	المادة 57	33	31	38	38	40	43
الضريبة على الدخل	14.057.07	إعفاء كلي	إعفاء التعويض عن الفصل عن العمل والتعويض عن المغادرة الطوعية للعمل وجميع التعويضات عن الضرر الممنوحة في حالة الفصل عن العمل في حدود مليون (1000000) درهم	المادة 57	لم يتم تقييمها	314	162	205	253	260
الضريبة على الدخل	14.057.10	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات الممنوحة بمقتضى عقود التأمين على الحياة أو عقود الرسملة أو عقود الإستثمار التكافلي، التي لا تقل مدتها عن ثمان (8) سنوات. غير أنه لا يعتد بالمدة المذكورة في حالة وفاة أو عجز المؤمن له.	المادة 57	428	469	484	520	552	590
الضريبة على الدخل	14.057.14	إعفاء كلي	إعفاء الدفعة التكميلية التي تتحملها الشركة المشغلة في إطار الاختيارات المتعلقة بالاكتتاب في أسهم الشركة أو شرائها لفائدة مأجوريها تطبيقا لقرار الجمع العام الاستثنائي ودلك في حدود 10% من قيمة السهم في تاريخ تخصيص الاختيار.	المادة 57	لم يتم تقييمها	1	62	4	3	4

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على الدخل	14.057.16	إعفاء كلي	إعفاء التعويض الشهري الإجمالي في حدود ستة آلاف (6.000) درهم عن التدريب المدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني أو الحاصل على شهادة البكالوريا، المعين من لدن منشآت القطاع الخاص وذلك لمدة اثني عشر (12) شهرا.	المادة 57	2	2	2	2	2	2
الضريبة على الدخل	14.057.18	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للجوائز الأدبية والفنية التي لا يفوق مبلغها مئة ألف (100000) درهم سنويا.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.19	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للدفعة التكميلية التي تدفعها المقاولة المشغلة إلى الأجير في إطار مخطط الادخار في المقاولة، في حدود 10% من المبلغ السنوي للأجر الخاضع للضريبة.	المادة 57	9	10	13	11	12	13
الضريبة على الدخل	14.057.20	إعفاء جزئي	إعفاء الأجر الإجمالي الشهري في حدود عشرة آلاف درهم لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير، والمدفوع من طرف المقاولة التي يتم إحداثها خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2015 إلى 31 ديسمبر 2026 في حدود عشرة (10) أجراء.	المادة 57	5	17	23	17	20	6
الضريبة على الدخل	14.057.21	إعفاء كلي	إعفاء المكافآت والتعويضات الإجمالية العرضية وغير العرضية المدفوعة للطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه من طرف المنشآت والتي يفوق مبلغها ستة آلاف6000 درهم شهريا وذلك لمدة ستة وثلاثين شهرا تبتدئ من تاريخ إبرام عقد إنجاز بحوث.	المادة 57	قليل الأهمية	2	1	1	2	1
الضريبة على الدخل	14.057.22	إعفاء كلي	إعفاء رصيد الوفاة المدفوع لفائدة ذوي حقوق الموظفين المدنيين والعسكريين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بموجب القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.23	إعفاء كلي	إعفاء الأجر والتعويضات المدفوعة للمجندين في الخدمة العسكرية، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.24	إعفاء كلي	اعفاء الامتيازات والعلاوات الممنوحة للمستخدمين على شكل شيكات سياحية	المادة 57	لم يتم تقييمها	لم يتم تقييمها	لم يتم تقييمها	لم يتم تقييمها	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.26	إعفاء كلي	إعفاء الأجور والدخول المعتبرة في حكمها المنصوص عليها في المادة 56 التي تدفعها تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه السالفة الذكر لفائدة مستخدمها غير الحاملين للجنسية المغربية.	المادة 57	-	-	-	-	قليل الأهمية	1
الضريبة على الدخل	14.057.27	إعفاء كلي	إعفاء المعاشات والإيرادات العمرية المدفوعة إلى المتقاعدين في إطار أنظمة التقاعد الأساسي ومتقاعدي القطاع الخاص في إطار عقود تأمين التقاعد التكميلي الجماعية من طرف الصندوق المهني المغربي للتقاعد باستثناء تلك المدفوعة في إطار أنظمة التقاعد التكميلي الأخرى.	المادة 57	-	-	-	-	458	852
الضريبة على الدخل	14.059.01	إسقاط	إسقاط المصاريف المرتبطة بالوظيفة أو العمل مقدرة بـ 40% بالنسبة لملاحي الملاحة التجارية والصيد البحري.	المادة 59	46	67	61	61	65	57
الضريبة على الدخل	14.059.02	خصم	خصم المبالغ المدفوعة لتسديد أصل وفوائد القروض المحصل عليها أو تكلفة الشراء ومبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد" المرابحة" أو تكلفة الشراء ومبلغ هامش الإيجار المؤدى في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" من أجل اقتناء مساكن اجتماعية مخصصة للسكن الرئيسي.	المادة 59	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.060.03	إسقاط	يطبق خصم جزافي نسبته 50% من المبلغ الإجمالي للأجور المدفوعة للرياضيين المحترفين، وللمدربين والمربين والفريق التقني من أجل تحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل.	المادة 60	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على الدخل	14.063.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من لدن كل شخص يقوم خلال السنة المدنية بتفويت عقارات لا يتجاوز مجموع قيمتها 140000 درهم.	المادة 63	189	187	221	192	205	248
الضريبة على الدخل	14.063.03	إعفاء كلي	دون الإخلال بتطبيق أحكام المادة 144 - 2 -° II، يعفى من الضريبة الربح المحصل عليه من تفويت عقار أو جزء من عقار يشغله على وجه سكنى رئيسية منذ خمس (5) سنوات على الأقل في تاريخ التفويت المذكور مالكه أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المعتبرة ضريبيا شفافة.	المادة 63	408	403	476	547	627	753
الضريبة على الدخل	14.063.05	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من تفويت حقوق مشاعة في عقارات فلاحية واقعة خارج الدوائر الحضرية فيما بين الشركاء في الإرث.	المادة 63	9	9	10	18	17	32
الضريبة على الدخل	14.063.06	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل من تفويت السكن الاجتماعي التي تتراوح مساحته المغطاة ما بين 50 و80 م² ولا يتعدى ثمن بيعها 250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة والذي يشغله مالكه على وجه سكنى رئيسية منذ أربع (4) سنوات على الأقل في تاريخ التفويت.	المادة 63	4	4	5	109	159	142
الضريبة على الدخل	14.063.07	إعفاء كلي	إعفاء الهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين وبين الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة والأشخاص الذاتيين فيما يتعلق بالعقارات والحقوق العينية العقارية.	المادة 63	255	252	298	464	476	485
الضريبة على الدخل	14.068.01	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الهبة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين، طبقا لأحكام القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، فيما يتعلق بالقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح أو كسر الربح المتعلق بجزء قيمة أو قيم عمليات تفويت القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين المنجزة خلال سنة مدنية إذا كان لا يتجاوز حدود 30000 درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.03	إعفاء كلي	إعفاء الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة لها ذات المصدر أجنبي الموزعة من لدن الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي والشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" والناتجة عن أنشطة مزاولة داخل هذه المناطق إذا كانت مدفوعة لأشخاص غير مقيمين.	المادة 68	1	1	1	1	1	1
الضريبة على الدخل	14.068.04	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة للأشخاص الذاتيين أصحاب حسابات الادخار لدى صندوق التوفير الوطني.	المادة 68	85	93	96	104	110	117
الضريبة على الدخل	14.068.05	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للسكن.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.06	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للتعليم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.07	إعفاء كلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في الأسهم شريطة الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسملة المتعلقة بها في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ افتتاحه وألا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة من طرف الخاضع للضريبة في إطار المخطط المذكور مليوني (2000000) درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.08	إعفاء كلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقاولة شريطة الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسملة المتعلقة بها في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ افتتاحه وألا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور مليوني (2000000) درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على الدخل	14.073.09	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن تفويت الأسهم المسعرة بالبورصة.	المادة 73	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.073.11	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في الأسهم قبل المدة المحددة.	المادة 73	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.073.26	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب، الشركات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء»، باستثناء مؤسسات الإنتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين وذلك لمدة أقصاها عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ تولهم لمهامهم.	المادة 73	135	123	140	170	179	228
الضريبة على الدخل	14.076.01	تخفيض	تخفيض 80% من مبلغ الضريبة المستحقة برسم المعاشات ذات المنشأ الأجنبي والمطابقة للمبالغ التي تم تحويلها إلى الدرهم بصفة نهائية.	المادة 76	141	83	85	81	85	81
الضريبة على الدخل	14.161.01	إعفاء كلي	إعفاء الأشخاص الذاتيين الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياع عملا مهنيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، لا تفرض عليهم الضريبة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم منشآتهم في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثها الاشخاص المعنيون.	المادة 161	119	107	43	31	111	116
الضريبة على الدخل	14.161.02	إعفاء كلي	الاعفاء من الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية المحققة من طرف الأشخاص الذاتيين الذين يقومون بعملية المساهمة بعقار أو حق عيني عقاري أو هما معا في ملكيتهم ضمن أصل الشركة غير هينات التوظيف الجماعي العقاري.	المادة 161 المكررة	242	341	186	254	312	310
الضريبة على الدخل	14.161.03	إعفاء كلي	إعفاء المستغلين الفلاحيين الأفراد أو الملاك الشركاء في الشياع الخاضعين للضريبة على الدخل برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يعادل أو يفوق خمسة ملايين درهم، بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم مستغلاتهم الفلاحية في شركة خاضعة للضريبة على الشركات.	المادة 161	2	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.161.05	إعفاء كلي	إعفاء الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل برسم دخولهم المهنية المحددة وفق نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بعقارات مقيدة بأصولهم الثابتة في هيئة للتوظيف الجماعي العقاري.	المادة 161	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.247.01	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 247	لم يتم تقييمها	لم يتم تقييمها	لم يتم تقييمها	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.247.03	إعفاء جزئي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	110	68	52	52	26	20
الضريبة على الدخل	14.247.11	إسقاط	بصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادة 60-III، لتحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للأجور المدفوعة للرياضيين المحترفين والمربين والمدربين والفريق التقني، يطبق خصم نسبته: 90 % برسم سنة 2021 و2022 و2023؛ 80 % -برسم سنة 2024؛ 70 % برسم سنة 2025؛ 60 %برسم سنة 2026	المادة 247	لم يتم تقييمها	لم يتم تقييمها	10	25	26	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة على الدخل	14.247.12	إعفاء كلي	بصفة انتقالية، يعفى من الضريبة على الدخل، الأجر المدفوع من طرف المقاولة أو الجمعية أو التعاونية للأجير بمناسبة أول تشغيل له، خلال الستة والثلاثين (36 شهرا الأولى) ابتداء من تاريخ هذا التشغيل. وذلك في إطار عقد شغل غير محدد المدة والمبرم في الفترة الممتدة من فاتح يناير 2021 إلى غاية 31 ديسمبر 2026	المادة 247	لم يتم تقييمها	13	51	102	160	144
الضريبة على الدخل	14.247.13	إسقاط	بصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادة III-60 لتحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للدخول المدفوعة من قبل الشركات الرياضية، للرياضيين المحترفين والمدربين والمربين والفريق التقني يطبق خصم نسبته: 90%برسم سنة 2026؛ 80% برسم سنة 2027؛ 70% برسم سنة 2028؛ 60% برسم سنة 2029	المادة 247	-	-	-	-	-	44
واجبات التسجيل	50.129.05	إعفاء كلي	إعفاء العقود والمحررات المتعلقة بالأنشطة والعمليات التي تقوم بها تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه طبقا للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	المادة 129	-	-	-	-	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.06	إعفاء كلي	عقود إجارة الخدمة المشهود عليها كتابة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.12	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي تنجزها شركة سلا الجديدة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.13	إعفاء كلي	العقود والعمليات التي تنجزها الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC) المتعلقة بإنجاز مساكن اجتماعية تخص مشاريع " النسيم".	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.16	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.17	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.21	إعفاء كلي	عمليات الجمعيات النقابية لأرباب الأملاك الحضرية.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.22	إعفاء كلي	العقود المثبتة للبيع أو الكراء عن طريق الإيجار الحكري لقطع أرضية في ملك الدولة، مجهزة من طرفها أو من طرف الجماعات المحلية ومخصصة لإعادة إيواء سكان الأحياء غير الصحية أو مدن الصفيح.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.23	إعفاء كلي	عقود الإيجار والتخلي عن الإيجار والكراء من الباطن، لعقارات أو حقوق عينية عقارية والمبرمة شفاهيا.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.24	إعفاء كلي	المحررات المتعلقة التي يكون الغرض منها حماية مكفولي الأمة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.27	إعفاء كلي	عقود التأمين المبرمة من لدن مقاولات التأمين واعادة التأمين أو لفائدتها الخاضعة للرسم على عقود التأمين	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.29	إعفاء كلي	عقود اقتناء العقارات من طرف مؤسسات الأعمال الاجتماعية للإدارات العمومية المحدثة بموجب قانون والمخصصة لغرضها الاجتماعي باستثناء عقود اقتناء العقارات المخصصة للعمليات العقارية.	المادة 129	-	-	-	-	-	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
واجبات التسجيل	50.129.30	إعفاء كلي	إعفاء عقود اقتناء أراض مخصصة لبناء أحياء أو إقامات أو مبان جامعية مكونة على الأقل من 50 غرفة لا تقل الطاقة الإيوائية لكل غرفة عن سريرين وذلك في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة وداخل أجل أقصاه 3 سنوات.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.33	إعفاء كلي	نقل الأموال التابعة لملك الدولة الخاص بدون عوض إلى كل من الوكالة الخاصة طنجة-البحر الأبيض المتوسط والشركات المتدخلة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.35	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للشركات والمجموعات ذات النفع الاقتصادي التي تقوم خلال الثلاث سنوات التالية للتخفيض رأس المال المذكور، بإعادة تكوين رأس المال كليا أو جزئيا.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.36	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة لاندماج شركات الأسهم أو شركات ذات المسؤولية المحدودة سواء تم الإندماج عن طريق الضم أو إحداث شركة جديدة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.37	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للزيادة في رأس مال الشركات التي أدرجت أسهمها في جدول أسعار بورصة القيم.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.38	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم في حالة تحويل عناصر الأصول المنجز من لدن الشركات التي اختارت النظام الجبائي التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة مجموعات الشركات المنصوص عليه في المادة 161 المكررة -من المدونة العامة للضرائب	المادة 129	-	-	-	-	قليل الأهمية	6
واجبات التسجيل	50.129.39	إعفاء كلي	إعفاء العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو أنظمة تسيير هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة وهيئات التوظيف الجماعي العقاري السالفة الذكر وكذلك العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو الضوابط المتعلقة بتسيير هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة المحدثة بموجب القانون رقم 41-05 السالف الذكر.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.41	إعفاء كلي	إعفاء العقود المتعلقة بتأسيس صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد وباقتناء الأصول لغرض الاستغلال أو باقتنائها من المؤسسة المبادرة وبإصدار وتفويت السندات من طرف هذه الصناديق وبتغيير ضوابط التسيير وغيرها من العقود المتعلقة بسير الصناديق المذكورة وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل. تستفيد كذلك من الإعفاء إعادة الاقتناء اللاحق للأصول العقارية من طرف المؤسسة المبادرة والتي كانت موضوع تفويت سابق لفائدة الصندوق السالف الذكر في إطار عملية التسنيد.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.42	إعفاء كلي	عقود تأسيس الكفالة البنكية أو عقود إنشاء الرهن المقدمة ضمانا لأداء واجبات التسجيل.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.43	إعفاء كلي	العقود أو الأعمال أو العمليات المتعلقة بجامعة الأخوين بإفران.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.47	إعفاء كلي	عقود التأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.50	إعفاء كلي	تعفى من واجبات التسجيل عقود اقتناء أراض فضاء أو مشتملة على بناءات مقرر هدمها ومرصدة لإنجاز بناء مؤسسات فندقية، مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة 130. VII	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.55	إعفاء كلي	العقود والمحررات التي تساهم بموجبها الجمعيات الرياضية بجزء أو بكل أصولها وخصومها في الشركات الرياضية	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
واجبات التسجيل	50.129.56	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.57	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف صندوق افريقيا 50.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.58	إعفاء كلي	المحررات والوثائق المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإسلامي للتنمية وفروعه.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.60	إعفاء كلي	المحررات المثبتة لعمليات القرض الممنوح من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، وكذا عمليات القرض العقاري المبرمة بين الخواص وشركات التمويل أو المبرمة بين المقاولات و مأجوريها أو بين جمعيات الأعمال الاجتماعية للقطاع العام أو شبه العام أو الخاص و بين المنخرطين فيها لتملك أو بناء سكناهم الرئيسية.	المادة 129	7	5	9	3	قليل الأهمية	3
واجبات التسجيل	50.129.61	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي ينجزها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وكذا الاقتناءات المنجزة لفائدته حين يتحمل البنك المذكور وحده وبصفة نهائية عبء الضريبة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.133.07	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات والمتعلقة بالعقارات وبالأصل التجاري وحصص المشاركة داخل المجموعات ذات النفع الاقتصادي والأسهم والحصص في الشركات.	المادة 133	323	324	331	186	قليل الأهمية	178
واجبات التسجيل	50.133.11	تخفيض	تطبيق سعر مخفض بنسبة 3% بالنسبة للبيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة، وكذا الاقتناء الأول للمساكن المذكورة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها والتي تكون موضوع عمليات تجارية أو مالية في إطار عقد "مرابحة " أو «إجارة منتهية بالتمليك" أو "مشاركة متناقصة"	المادة 133	47	123	129	125	قليل الأهمية	105
واجبات التسجيل	50.133.15	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة لعقود نقل الملكية بين المالكين على الشياع لحقوق مشاعة في عقارات فلاحية.	المادة 133	29	29	31	26	قليل الأهمية	24
واجبات التسجيل	50.133.16	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للسلع المخزنة المبيعة مع الأصل التجاري.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.133.17	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة لعمليات التخلي عن سندات الاقتراض التي تصدرها الشركات، أو المقاولات، أو الجماعات المحلية، او المؤسسات العامة.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.133.22	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة للتمديد غير المشروط لأجل أداء دين.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.135.02	تخفيض	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف (1000) درهم على عمليات التحويل والمساهمة وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 161 المكررة من المدونة العامة للضرائب. وتستفيد كذلك من الواجب الثابت المحدد في ألف درهم عمليات تحويل عناصر الأصول الجارية المنجزة من لدن الشركات التي اختارت النظام الجبائي التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة مجموعات الشركات المنصوص عليه في المادة 161 المكررة.	المادة 135	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.135.03	تخفيض	يخضع العقد المحرر في شأن المساهمة بأصول وخصوم منشآت الأشخاص الطبيعيون الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياع عملا مهني خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية	المادة 135	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
			الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثونها لهذا الغرض، لواجب تسجيل ثابت مبلغه ألف درهم.							
واجبات التسجيل	50.162.01	تخفيض	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف درهم على عمليات حصة المشاركة في حالة اندماج وانقسام الشركات.	المادة 162	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.247.01	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5)سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	222	163	160	508	256	248
واجبات التسجيل	50.247.05	إعفاء كلي	الإعفاء من واجبات التسجيل بالنسبة للأشخاص الذين يقتنون مساكن مبنية من طرف المنعشين العقاريين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة لبناء ما لا يقل عن مئة وخمسين 150 سكنا كما هو معرف بعده، موزع على فترة أقصاها خمس 5 سنوات بحيث لا يجب أنا يتعدى ثمن بيع المتر المربع المغطى ستة آلاف 6000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة؛ ويجب أن تتراوح المساحة المغطاة ما بين ثمانين 80 ومائة وخمسين 150 مترا مربعا.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.05	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.06	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام، والمحددة قائمتها بنص تنظيمي.	المادة 260	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.17	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات ذات محرك كهربائي أو العربات ذات محرك مزدوج (كهربائي وحراري).	المادة 260	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.01	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات المعدة للنقل العمومي للأشخاص التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260	101	110	118	133	142	150
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.262.01	تخفيض	تطبيق تعريفة البنزين بالنسبة للعربات النفعية "بيكوب" ذات محرك كزوال والمملوكة لأشخاص طبيعيين.	المادة 262	8	9	9	11	12	12
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.03	إعفاء كلي	إعفاء سيارات الأجرة أو الطاكسيات المرخص لها قانونا.	المادة 260	54	58	63	70	75	79

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.18	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات المستعملة في النقل المزدوج المرخص لها بوجه قانوني التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام	المادة 260	17	18	20	22	23	26
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.16	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الشاحنات التي تستعمل في تكوين وتدريب الأشخاص الراغبين في الحصول على رخصة السياقة والتي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260	13	14	15	17	18	19
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.13	إعفاء كلي	إعفاء العربات في عداد التحف.	المادة 260	5	5	6	6	6	7
الرسم على عقود التأمين	57.282.01	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين عقود التامين ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية.	المادة 282	336	349	358	386	399	434
الرسم على عقود التأمين	57.282.02	إعفاء كلي	إعفاء العقود التي تبرمها الشركات أو الصناديق الفلاحية للتأمين المتبادل مع الأعضاء المنخرطين.	المادة 282	77	69	154	83	73	79
الرسم على عقود التأمين	57.282.03	إعفاء كلي	إعفاء عقود التأمين التي تضمن أخطار الحرب.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.04	إعفاء كلي	إعفاء المبالغ المؤداة لدى الصندوق المغربي للتقاعد والتأمين.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.05	إعفاء كلي	إعفاء عمليات التأمين المتضمنة لالتزامات تتوقف على حياة الإنسان.	المادة 282	1 208	1 410	1 472	1 363	1 444	1 570
الرسم على عقود التأمين	57.282.07	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي يكون محلها أداء رأس مال في حالة زواج أو ولادة طفل.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.08	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها مؤسسات طلب الادخار إذا كان الغرض منها تكوين رؤوس أموال.	المادة 282	1 085	1 270	1 298	1 573	1 712	1 862
الرسم على عقود التأمين	57.282.09	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي يكون محلها اقتناء عقارات بواسطة تكوين إيرادات عمرية.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.10	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها المقاولات بواسطة طلب الادخار بهدف جمع مبالغ يؤديها المؤمن لهم قصد رسملتها المشتركة مع إشراكهم في أرباح شركات أخرى تتولى المؤسسات الآنفة الذكر تدبيرها أو إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة.	المادة 282	598	703	681	656	670	729
الرسم على عقود التأمين	57.282.11	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات الارتقابية.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.12	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار من أجل الاستثمار التكافلي والتي يحصل بموجبها المشترك، مقابل اشتراكات يؤديها إما دفعة واحدة أو في شكل دفعات دورية، على مبلغ الرأسمال المكون من هذه الدفعات ومن ناتج توظيفاتها في عملية أو عمليات الاستثمار التكافلي.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2021	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2022	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2023	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2024	المبلغ الذي تم تحيينه سنة 2025	المبلغ سنة 2026
الرسم على عقود التأمين	57.282.13	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار بهدف جمع المبالغ المؤداة من طرف المؤمن لهم من أجل الاستثمار المشترك مع تمكينهم من الاستفادة من أرباح الشركات التي تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي بتدبيرها أو إدارتها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مع تحمل الخسائر المحتملة.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.284.01	تخفيض	تطبيق السعر المخفض بمقدار 7% عوض 14% بالنسبة لعمليات التأمين البحري والنقل البحري.	المادة 284	32	47	43	42	43	47
الرسم على عقود التأمين	57.284.02	تخفيض	تخضع للرسم بنسبة 10% عوض 14% عمليات التأمين المؤقت في حالة الوفاة المكتتبة لفائدة المؤسسات المقرضة	المادة 284	48	51	57	60	71	78
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	70.163.00	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة في عمليات الملاحة البحرية نحو الخارج.	المادة 163	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABG.03	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن خدمة الموانئ.	D:2-85-890	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABH.04	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف زوارق إنقاذ الأرواح البشرية بالبحر التي تملكها الوزارة المكلفة بالصيد البحري.	المادة 7 من قانون المالية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABI.05	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف سفن الشحن المصرح بها لدى مفوضية الصيد البحري والمستخدمة لجمع والتقاط الطحالب البحرية.	المادة 7 من قانون المالية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABE.01	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن الصيد الحاملة للعلم المغربي.	D:2-85-890	246	502	985	1 120	987	914
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABF.02	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف وحدات الحراسة التابعة للبحرية الملكية.	D:2-85-890	1	1	1	1	قليل الأهمية	قليل الأهمية
رسوم الاستيراد	11.ABK.01	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد سلع التجهيز والمعدات والآلات المقتناة من طرف بعض المنشآت التي تتعهد بإنجاز مشروع استثماري بمبلغ يساوي 50 مليون درهم أو يزيد على ذلك.	المادة 164	693	1 495	1 367	792	1 461	4 491
رسوم الاستيراد	11.ABL.02	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد جميع المنتجات والمواد الداخلة في صنع السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" والسيارة لنقل البضائع المسماة " السيارة النفعية الخفيفة الاقتصادية".	المادة 164	463	1 021	752	848	930	743
رسوم الاستيراد	11.162.00	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد البعائث الموجهة إلى المشاريع الخيرية والمنظمات غير الحكومية المعترف لها بصفة المنفعة العامة وكذا البضائع المعدة لتسليمها على سبيل الهبات.	المادة 164	37	25	26	24	34	49

الملحق 2 : نظرة مستقبلية للتدابير الاستثنائية التي تم تقييمها

جدول 18 : نظرة مستقبلية على التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع السكر الخام (سكر الشمندر وسكر القصب وأنواع السكر المماثلة).	المادتان 91 و123	326	346	367	391	415
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.10	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع التمور الملففة المنتجة بالمغرب.	المادة 91	168	178	189	201	214
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع الشموع والبرافين الداخلة في صنعها باستثناء الشموع المعدة لأغراض الزينة والبرافين المستعملة في صنعها.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.20	إعفاء كلي	إعفاء السيبب النباتي.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.21	إعفاء كلي	إعفاء الزرابي ذات الطابع التقليدي المصنعة محليا.	المادة 91	58	61	65	69	74
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.22	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المعادن المستعملة	المادة 91	113	120	127	135	144
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.23	إعفاء كلي	إعفاء في الداخل وحين الاستيراد للمضخات المائية التي تعمل بالطاقة الشمسية وبكل الطاقات المتجددة المستخدمة في القطاع الفلاحي	المادتان 91 و123	160	170	180	192	204
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.26	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المصوغات المصنوعة بالمغرب من المعادن النفيسة.	المادة 91	124	131	139	148	158
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.27	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الطوابع الجبائية والأوراق والمطبوعات المدموغة التي تصدرها الدولة.	المادة 91	66	70	74	79	84
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.28	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي تنجزها مختلف شركات التأمين والخاضعة للضريبة على عقود التأمين، وكذا الخدمات المنجزة في إطار عمليات التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي.	المادة 91	2 229	2 363	2 512	2 672	2 841
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.29	إعفاء كلي	إعفاء أعمال التأليف والطبع والتسليم المرتبطة بها.	المادتان 91 و123	1	1	2	2	2
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الجرائد والمنشورات والكتب أو الموسيقى المطبوعة وكذا الأسطوانات المتراصة المستنسخة فيها المنشورات ويشمل الإعفاء من الضريبة بيع نفايات طبع الجرائد والمنشورات والكتب. والكتب	المادتان 91 و123	177	187	199	212	225

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الورق المعد لطبع الجرائد والنشرات الدورية وكذا للنشر إذا كان موجها إلى مطبعة من المطابع.	المادتان 91 و123	87	92	98	104	111
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.32	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأشرطة الوثائقية أو التربوية والتي لم يتم استيرادها بغرض تحقيق الربح.	المادتان 91 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.36	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها مستغلو الحمامات والرشاشات العمومية والأفرنة التقليدية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.41	إعفاء مؤقت	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها الشركات الرياضية لمدة خمس سنوات تبتدئ من فاتح يناير 2020 إلى غاية 31 ديسمبر 2024	المادتان 91 و125	محذوفة	محذوفة	محذوفة	محذوفة	محذوفة
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.45	إعفاء كلي	إعفاء فوائد القروض الممنوحة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها لطلبة التعليم الخاص أو العمومي أو التكوين المهني والمعدة لتمويل دراستهم داخل المغرب أو خارجه.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.46	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التعليم الخاص لفائدة التلاميذ والطلبة المسجلين بها الذين يتابعون بها دراستهم وذلك فيما يخص الإطعام والنقل المدرسي والترفيه.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.48	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والدلاكون الطبيون ومقومو البصر ومصححو النطق، والممرضون، والعشابون، والقوابل.	المادة 91	5	5	5	5	6
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.49	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو المصحات أو المؤسسات الصحية والعلاجية.	المادة 91	159	168	179	190	202
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.50	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو مختبرات التحاليل الطبية.	المادة 91	7	7	8	8	9
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.51	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الأجهزة الخاصة المعدة خصيصا للمعاقين وعلى التجهيزات المتعلقة بقوقعة الأذن.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.54	إعفاء كلي	إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى لفائدة عملائها.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.55	إعفاء كلي	إعفاء العمليات الضرورية لإنجاز أهداف جمعيات مستغلي المياه الفلاحية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.56	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي ينجزها المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية.	المادة 91	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.04	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأسمدة.	المادتان 92 و123	467	495	527	560	596

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.05	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمعدات إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير.	المادتان 92 و123	628	665	707	752	800
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.06	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لأموال الاستثمار التي يجب أن تقيد في حساب للأصول الثابتة وتخول الحق في الخصم إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها، باستثناء العربات المقتناة من قبل وكالات تأجير السيارات. يشمل هذا الإعفاء كذلك أموال الاستثمار المذكورة، المقتناة من طرف المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة في إطار عملية "المرابحة".	المادتان 92 و123	429	455	483	514	547
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.07	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للحافلات والشاحنات والسلع التجهيزية المتصلة بها الواجب تقييدها في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من لدن منشآت النقل الدولي عبر الطرق، ويطبق الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	المادتان 92 و123	3	3	3	4	4
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.08	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي يجب أن تقيد في حساب الأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات الخاصة للتعليم، أو التكوين المهني، أو الشركات العقارية، أو هيئات التوظيف الجماعي العقاري المحدثة حصريا لإنجاز مشاريع بناء هذه المؤسسات، باستثناء السيارات غير المستخدمة للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	المادتان 92 و123	59	63	66	71	75
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن حاملي شهادات التكوين المهني. ويطبق هذا الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداءا من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطهم.	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.17	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان في إطار المهام المخولة لها قانونا.	المادتان 92 و123	34	36	38	41	43
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد في إطار المهام المنوطة بها.	المادتان 92 و123	18	19	20	22	23
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.19	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة في إطار المهام المخولة لها.	المادتان 92 و123	969	1 027	1 092	1 162	1 235
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.20	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم.	المادتان 92 و123	53	56	60	64	68
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.26	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها البنك الإسلامي للتنمية.	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و80 متر مربع ولا يتعدى ثمن بيعها 250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 92	1 957	2 074	2 205	2 346	2 494
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية المتكونة على الأقل من 50 غرفة لا تتجاوز الطاقة الإيوائية لكل غرفة سريرين والمنجزة من لدن المنعشين العقاريين خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ رخصة البناء في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة.	المادة 92	7	7	8	8	9
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.32	إعفاء كلي	إعفاء عمليات إنجاز المساكن الاجتماعية المتعلقة بمشروع " النسيم" من طرف الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC)	المادة 92	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.33	إعفاء كلي	إعفاء العمليات المنجزة من طرف شركة " سلا الجديدة" في إطار أنشطتها.	المادة 92	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.35	إعفاء كلي	إعفاء عمليات البيع والإصلاح والتحويل المتعلقة بالمراكب البحرية.	المادة 92	15	15	17	18	19
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.36	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع المنتجات المعدة لإدماجها في مراكب شركات الملاحة البحرية والصيادين المحترفين ومجهزي سفن الصيد البحري.	المادة 92	44	44	50	53	56
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.39	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات المنجزة من لدن الشركة المسماة "الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط".	المادة 92	3	3	3	4	4
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.40	إعفاء كلي	إعفاء السلع والخدمات المتملكة أو المكتراة من لدن المنشآت الأجنبية للإنتاجات السمعية البصرية والسينمائية والتلفزيونية بمناسبة تصوير أفلام بالمغرب.	المادة 92	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.41	إعفاء كلي	السلع والمواد المقتناة في الداخل من طرف الأشخاص الذاتيين غير المقيمين عند مغادرتهم التراب الوطني وذلك بالنسبة لكل شراء يساو ي أو يفوق مبلغه ألفي (2000) درهم مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 92	31	33	35	37	40
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.42	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات اقتناء السلع والخدمات من لدن الحاصلين على امتياز استغلال حقول الهيدروكاربورات، وان اقتضى الحال كل واحد من الحاصلين عليه إن كان مشتركا بينهم، وكذا المتعاقدين والمتعاقدين من الباطن معهم.	المادتان 92 و123	139	147	157	167	177
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.44	إعفاء كلي	إعفاء العربات الجديدة التي يتم اقتناؤها من طرف الأشخاص الذاتيين بغرض استغلالها خصيصا كسيارات أجرة (طاكسي).	المادة 92	15	16	17	18	19
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.52	إعفاء كلي	إعفاء أغذية الأسماك وغيرها من الأحياء المائية وأغذية فراخ الأسماك وأغذية اليرقات من الأحياء المائية الأخرى وأغذية صغار الصدفيات والمخصصة حصريا لأغراض تربية الأحياء المائية.	المادتان 92 و123	15	16	17	18	19
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.56	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمواد الداخلة في صنع الألواح الشمسية المقتناة من قبل مصنعي هذه الألواح	المادتان 92 و123	183	194	207	220	234
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.58	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع والمعدات والبضائع والخدمات المقتناة وكذا العمليات المنجزة من طرف تمثيليات الاتحاد الدولي المؤسسات المنضوية تحت لوائه طبقا للغرض المحدد في نظامه الأساسي. لكرة القدم في المغرب و	المادتان 92 و123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.094.01	تسهيلات مالية	يمكن أن يؤذن للمنشآت المصدرة للمنتجات والخدمات، بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال المتعلق بعملية التصدير المنجزة، أن تتسلم مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة بالداخل، البضائع والمواد الأولية واللفائف غير المرجعة والخدمات اللازمة للعمليات المذكورة.	المادة 94	280	296	315	335	356
الضريبة على القيمة المضافة	40.099.27	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة	المادتان 99 و121	7 876	8 349	8 875	9 443	10 038
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.07	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المنشورات الدعائية مثل الأدلة والمطويات ولو مصورة، إذا كانت تهدف أساسا إلى حث الجمهور على متضمنة لأي إعلان تجاري. زيارة بلد، أو جهة، أو سوق، أو معرض يكتسي طابعا عاما وكانت معدة لتوزيعها بالمجان وغير	المادة 123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.08	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد الهيدروكاربورات المعدة لتموين السفن التي تقوم بملاحة في أعالي البحار وأجهزة الملاحة الجوية التي تقوم بملاحة فيما وراء الحدود باتجاه الخارج إذا كانت معفاة من الرسوم الجمركية وفق الشروط المحددة في مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.	المادة 123	1	2	2	2	2
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.09	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد السفن مهما كانت حمولتها المستخدمة للصيد البحري.	المادة 123	3	3	3	4	4

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.10	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الإستيراد المراكب البحرية والسفن والمراكب والبواخر والزوارق التي تستطيع بوسائلها الخاصة أن تكون وسيلة للنقل في البحر وتقوم بملاحة بحرية بوجه خاص.	المادة 123	34	36	38	41	43
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.17	إعفاء كلي	يعفى من الضريبة عند الاستيراد الذهب الصافي في سبائك أو قضبان.	المادة 123	244	259	275	293	311
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.22	إعفاء كلي	والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع استثمار تساوي أو تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد السلع التجهيزية والمعدات تفوق كلفتها خمسون (50) مليون درهم وذلك في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ أول عملية استيراد المرتبطة بالاتفاقية السارية المفعول، مع إمكانية تمديد هذه المدة لأربعة وعشرين (24) شهرا	المادة 123	121	128	136	145	154
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.34	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد التجهيزات والمعدات المخصصة لتسيير جمعيات السلفات الصغيرة.	المادة 123	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.47	إعفاء كلي	تعفى القطارات والتجهيزات السككية الموجهة لنقل المسافرين والبضائع.	المادة 123	146	154	164	175	186
الضريبة على القيمة المضافة	40.125.01	تخفيض	يمكن خصم الضريبة على القيمة المضافة غير الظاهرة في ثمن شراء القطاني والفواكه والخضر غير المحولة ذات المصدر المحلي الموجهة الحليب غير المحول ذو المصدر المحلي الموجه إلى إنتاج مشتقات الحليب غير تلك إلى منتوجات الصناعة الغذائية التي تم بيعها محليا و) ألف- 2° و9° (التي تم بيعها محليا.المذكورة في المادة 91 -	المادة 125	396	419	446	474	504
الضريبة على القيمة المضافة	40.247.04	إعفاء مؤقت	تستفيد الشركات الرياضية من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2026 إلى غاية 31 ديسمبر 2030.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.05	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 6	69	73	78	82	88
الضريبة على الشركات	13.006.10	إعفاء كلي	إعفاء الشركات غير المقيمة فيما يتعلق بزائد القيمة الناتج عن تفويت قيم منقولة مسعرة في بورصة القيم بالمغرب، باستثناء زائد القيمة الناتج عن تفويت سندات الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري.	المادة 6	92	97	103	110	117
الضريبة على الشركات	13.006.11	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإسلامي للتنمية.	المادة 6	2	2	2	2	3
الضريبة على الشركات	13.006.12	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 6	82	87	92	98	104
الضريبة على الشركات	13.006.14	إعفاء كلي	إعفاء الشركة المالية الدولية.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.15	إعفاء كلي	إعفاء وكالة بيت مال القدس الشريف.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.16	إعفاء كلي	إعفاء وكالة المساكن والتجهيزات العسكرية.	المادة 6	5	5	6	6	6

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على الشركات	13.006.17	إعفاء كلي	إعفاء الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	1 206	1 275	1 356	1 440	1 534
الضريبة على الشركات	13.006.18	إعفاء كلي	إعفاء صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	40	42	45	48	51
الضريبة على الشركات	13.006.19	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي للرأسمال فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.20	إعفاء كلي	إعفاء الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية SONADAC	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.21	إعفاء كلي	إعفاء شركة " سلا الجديدة".	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.26	إعفاء كلي	إعفاء الوكالة الخاصة "طنجة البحر الأبيض المتوسط".	المادة 6	74	78	83	88	94
الضريبة على الشركات	13.006.27	إعفاء كلي	إعفاء جامعة الأخوين بإفران بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.29	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها أو الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.30	إعفاء كلي	إعفاء المستغلات الفلاحية التي تحقق رقم أعمال سنوي يقل عن خمسة ملايين (5 000 000) درهم فيما يخص دخولها الفلاحية.	المادة 6	272	287	306	325	346
الضريبة على الشركات	13.006.32	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي العقاري فيما يخص الأرباح المطابقة للعائدات المتأتية من كراء العقارات المبنية المعدة لأغراض مهنية.	المادة 6	160	169	180	191	204
الضريبة على الشركات	13.006.36	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذلك الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	55	58	62	66	70
الضريبة على الشركات	13.006.37	إعفاء كلي	إعفاء تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه المحدثة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل برسم مجموع أنشطتها أو عملياتها المطابقة للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.51	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب أشخاص غير مقيمين من قبل الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي	المادة 6	25	26	28	30	32
الضريبة على الشركات	13.006.52	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في الحساب من قبل الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	المادة 6	1	1	1	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.53	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الأرباح والربائح الموزعة من طرف المنشآت الحاصلة على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكاربورات.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على الشركات	13.006.55	إعفاء كلي	المؤسسات تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع العوائد المتأتية من أرباح تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم و المنضوية تحت لوائه المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الاتحاد الدولي لكرة القدم أو المؤسسات التابعة له.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.67	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد المقبوضة من لدن الشركات غير المقيمة برسم القروض الممنوحة بعملات أجنبية من لدن البنك الأوربي للاستثمار في إطار مشاريع مصادق عليها من قبل الحكومة.	المادة 6	21	22	23	25	27
الضريبة على الشركات	13.006.68	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الإيجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة الطائرات المخصصة للنقل الدولي.	المادة 6	6	6	7	7	8
الضريبة على الشركات	13.006.69	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع المبالغ الإجمالية المشار إليها في المادة 15 المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الاتحاد الدولي لكرة القدم أو المؤسسات التابعة له غير المقيمة، من قبل تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم و المؤسسات المنضوية تحت لوائه المقيمة في المغرب.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.70	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الايجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة السفن المخصصة للنقل البحري الدولي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الأشخاص غير المقيمين.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.77	إعفاء جزئي	إعفاء كلي من الضريبة على الشركات طيلة عشر (10) سنوات بالنسبة للحاصلين على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكربورات.	المادة 6	6	6	7	7	8
الضريبة على الشركات	13.006.78	إعفاء جزئي	إعفاء من الضريبة على الشركات طيلة أربع (4) سنوات بالنسبة للشركات التي تستغل مراكز تدبير المحاسبة المعتمدة.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.80	إعفاء جزئي	إعفاء المنشآت الفندقية، عن مؤسساتها الفندقية، من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات للأسفار.	المادة 6	7	7	8	8	9
الضريبة على الشركات	13.006.81	إعفاء جزئي	إعفاء شركات تدبير الإقامات العقارية للإنعاش السياحي و مؤسسات التنشيط السياحي من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات الأسفار	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.82	إعفاء جزئي	إعفاء شركات الخدمات المكتسبة لصفة" القطب المالي للدار البيضاء «من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية و التي تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى التي تم فيها الحصول على الصفة المذكورة. وتستثنى من هذا الاعفاء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين المشار إليها في البندين1 و2 من المادة 4 من المرسوم بقانون رقم 665.20.2 بتاريخ 12 من صفر 1442(30 سبتمبر 2020) المتعلق بإعادة تنظيم القطب المالي للدار البيضاء.	المادة 6	114	120	128	136	145
الضريبة على الشركات	13.006.83	إعفاء جزئي	تستفيد الشركات الرياضية من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية التي أنجزت خلالها أول عملية بيع خاضعة للضريبة	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.84	إعفاء جزئي	إعفاء المنشآت التي تزاول أنشطتها في مناطق التسريع الصناعي من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية التي تبتدئ من تاريخ الشروع في الاستغلال.	المادة 6	22	23	25	26	28
الضريبة على الشركات	13.006.85	إعفاء جزئي	تستفيد الوكالة الخاصة طنجة – البحر الابيض المتوسط وكذا الشركات المتدخلة في إنجاز وتهيئة استغلال وصيانة مشروع المنطقة الخاصة للتنمية طنجة – البحر الأبيض المتوسط والمقامة في مناطق التسريع الصناعي من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى الممنوح للمنشآت المقامة في المناطق المذكورة.	المادة 6	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.006.89	تخفيض	تخفيض من الضريبة على الشركات: - 25% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بفتح رأس مالها لمشاركة العموم وذلك عن طريق بيع أسهم موجودة؛ - 50% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بزيادة نسبة لا تقل عن 20% في رأس المال مع التخلي عن حق الاكتتاب التفضيلي. ويتم عرض هذه الزيادة على العموم في نفس الوقت الذي تدخل فيه الشركات المذكورة إلى البورصة.	المادة 6	9	10	10	11	11

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على الشركات	13.006.90	تخفيض	تتمتع المنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات من تخفيض من الضريبة يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ مساهمتها في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة.	المادتان 6 و7	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.05	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.08	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.16	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الوكالة الخاصة طنجة -البحر الأبيض المتوسط.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.20	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جمعيات السلفات الصغرى.	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.010.23	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	المادة 10	199	211	224	238	254
الضريبة على الشركات	13.010.24	خصم	خصم مخصصات مؤن الإستثمار المكونة من لدن شركات الخدمات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء"	المادة 10	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.019.01	تخفيض	تستثنى من تطبيق سعر 40%، طوال مدة خمس سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى للاستغلال، مؤسسات التمويلات الصغيرة المؤسسة في شكل شركة مساهمة والمستفيدة من عمليات المساهمة بعناصر أصول وخصوم جمعيات التمويلات الصغيرة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل	المادة19	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. وبهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.247.05	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة، لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	258	273	290	308	328
الضريبة على الشركات	13.247.06	إعفاء جزئي	الإعفاء لمدة ثمان سنوات على الأكثر من الضريبة على الشركات برسم الدخول المهنية المرتبطة بالكراء أو برسم زائد القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات بالنسبة للمؤجرين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء خمسة وعشرون (25) سكنا اجتماعيا على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثماني سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الشركات	13.247.08	تخفيض	تخفيض للضريبة على الشركات نسبته 50% برسم صافي زائد القيمة المحقق على إثر المساهمة في هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.04	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على الدخل	14.028.07	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.09	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.22	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لفوائد القروض التي تمنحها للخاضعين للضريبة مؤسسات الائتمان و المنشآت وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي. مؤسسات الأعمال الاجتماعية وكذا زوالهيآت المعتبرة في حكمها و	المادة 28	420	444	473	502	535
الضريبة على الدخل	14.028.23	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد المرابحة، بين الخاضعين للضريبة ومؤسسات الائتمان أو الهيآت المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.028.24	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ "هامش الإيجار" المحدد في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" المؤدى من طرف الخاضعين للضريبة إلى مؤسسات الائتمان أو الهيئات المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.031.05	إعفاء جزئي	تستفيد المنشآت الفندقية ومؤسسات التنشيط السياحي بالنسبة للجزء من أساس الضريبة المطابق لرقم أعمالها والمحقق بعملات أجنبية، من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال خمس (5) سنوات ابتداء من أول عملية إيواء منجزة بعملات أجنبية.	المادة 31	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.031.06	إعفاء جزئي	تستفيد المنشآت التي تزاول أنشطتها داخل مناطق التسريع الصناعي من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال السنوات الخمس (5) أولى المتتالية ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها	المادة 31	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.031.18	تخفيض	يستفيد الخاضعون للضريبة المحددة دخولهم المهنية حسب نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة ، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.IVالمنصوص عليها في المادة 6	المادة 31	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.035.01	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	المادة 35	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.045.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل المحجوزة في المنبع المترتبة على الفوائد التي يحصل عليها الأشخاص غير المقيمين والمتعلقة بالقروض التي تمنح للدولة أو تضمنها الدولة.	المادة 45	509	538	573	608	648
الضريبة على الدخل	14.047.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بصفة دائمة بالنسبة للخاضعين للضريبة برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يقل عن خمسة ملايين (5000000) درهم	المادة 47	59	62	66	70	75
الضريبة على الدخل	14.047.03	تخفيض	يستفيد المستغلون الفلاحيون الخاضعون للضريبة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأس مال المقاولات -، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها IVاحديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6 مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	المادة 47	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.04	إعفاء كلي	إعفاء معاشات العجز الممنوحة للأشخاص المعنيين ولخلفهم.	المادة 57	35	37	40	42	45
الضريبة على الدخل	14.057.05	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات العمرية والإعانات المؤقتة الممنوحة للمصابين بحوادث الشغل.	المادة 57	11	12	12	13	14
الضريبة على الدخل	14.057.06	إعفاء كلي	إعفاء التعويضات اليومية عن المرض والإصابة والولادة ومنح الوفاة.	المادة 57	43	46	49	52	55

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على الدخل	14.057.07	إعفاء كلي	إعفاء التعويض عن الفصل عن العمل والتعويض عن المغادرة الطوعية للعمل وجميع التعويضات عن الضرر الممنوحة في حالة الفصل عن العمل في حدود مليون (1000000) درهم	المادة 57	260	275	292	311	331
الضريبة على الدخل	14.057.10	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات الممنوحة بمقتضى عقود التأمين على الحياة أو عقود الرسملة أو عقود الإستثمار التكافلي، التي لا تقل مدتها عن ثمان (8) سنوات. غير أنه لا يعتد بالمدة المذكورة في حالة وفاة أو عجز المؤمن له.	المادة 57	590	623	663	704	750
الضريبة على الدخل	14.057.14	إعفاء كلي	إعفاء الدفعة التكميلية التي تتحملها الشركة المشغلة في إطار الاختيارات المتعلقة بالاكتتاب في أسهم الشركة أو شرائها لفائدة مأجوريها تطبيقا لقرار الجمع العام الاستثنائي ودلك في حدود 10% من قيمة السهم في تاريخ تخصيص الاختيار.	المادة 57	4	4	4	4	4
الضريبة على الدخل	14.057.16	إعفاء كلي	إعفاء التعويض الشهري الإجمالي في حدود ستة آلاف (6.000) درهم عن التدريب المدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني أو الحاصل على شهادة البكالوريا، المعين من لدن منشآت القطاع الخاص وذلك لمدة اثني عشر (12) شهرا.	المادة 57	2	2	3	3	3
الضريبة على الدخل	14.057.18	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للجوائز الأدبية والفنية التي لا يفوق مبلغها مئة ألف (100000) درهم سنويا.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.19	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للدفعة التكميلية التي تدفعها المقاولة المشغلة إلى الأجير في إطار مخطط الادخار في المقاولة، في حدود 10% من المبلغ السنوي للأجر الخاضع للضريبة.	المادة 57	13	14	15	16	17
الضريبة على الدخل	14.057.20	إعفاء جزئي	إعفاء الأجر الإجمالي الشهري في حدود عشرة آلاف درهم لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير، والمدفوع من طرف المقاولة التي يتم إحداثها خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2015 إلى 31 ديسمبر 2026 في حدود عشرة (10) أجراء.	المادة 57	6	6	7	7	8
الضريبة على الدخل	14.057.21	إعفاء كلي	إعفاء المكافآت والتعويضات الإجمالية العرضية وغير العرضية المدفوعة للطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه من طرف المنشآت والتي يفوق مبلغها ستة آلاف6000 درهم شهريا وذلك لمدة ستة وثلاثين شهرا تبتدئ من تاريخ إبرام عقد إنجاز بحوث.	المادة 57	1	1	1	1	2
الضريبة على الدخل	14.057.22	إعفاء كلي	إعفاء رصيد الوفاة المدفوع لفائدة ذوي حقوق الموظفين المدنيين والعسكريين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بموجب القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.23	إعفاء كلي	إعفاء الأجر والتعويضات المدفوعة للمجندين في الخدمة العسكرية، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.24	إعفاء كلي	اعفاء الامتيازات والعلاوات الممنوحة للمستخدمين على شكل شيكات سياحية	المادة 57	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.057.26	إعفاء كلي	إعفاء الأجور والدخول المعتبرة في حكمها المنصوص عليها في المادة 56 التي تدفعها تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه السالفة الذكر لفائدة مستخدميها غير الحاملين للجنسية المغربية.	المادة 57	1	1	2	2	2
الضريبة على الدخل	14.057.27	إعفاء كلي	إعفاء المعاشات والإيرادات العمرية المدفوعة إلى المتقاعدين في إطار أنظمة التقاعد الأساسي ومتقاعدي القطاع الخاص في إطار عقود تأمين التقاعد التكميلي الجماعية من طرف الصندوق المهني المغربي للتقاعد باستثناء تلك المدفوعة في إطار أنظمة التقاعد التكميلي الأخرى.	المادة 57	852	901	959	1 018	1 084
الضريبة على الدخل	14.059.01	إسقاط	إسقاط المصاريف المرتبطة بالوظيفة أو العمل مقدرة ب 40% بالنسبة للملاحي الملاحة التجارية والصيد البحري.	المادة 59	57	60	64	68	73
الضريبة على الدخل	14.059.02	خصم	خصم المبالغ المدفوعة لتسديد أصل وفوائد القروض المحصل عليها أو تكلفة الشراء ومبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد" المرابحة" أو تكلفة الشراء ومبلغ هامش الإيجار المؤدى في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" من أجل اقتناء مساكن اجتماعية مخصصة للسكن الرئيسي.	المادة 59	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على الدخل	14.060.03	إسقاط	يطبق خصم جزافي نسبته 50% من المبلغ الإجمالي للأجور المدفوعة للرياضيين المحترفين، وللمدربين والمربين والفريق التقني من أجل تحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل.	المادة 60	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.063.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من لدن كل شخص يقوم خلال السنة المدنية بتفويت عقارات لا يتجاوز مجموع قيمتها 140000 درهم.	المادة 63	248	263	279	297	316
الضريبة على الدخل	14.063.03	إعفاء كلي	، يعفى من الضريبة الربح المحصل عليه من تفويت عقار أو جزء من عقار يشغله على 2 -° ادون الإخلال بتطبيق أحكام المادة 144 - وجه سكنى رئيسية منذ خمس (5) سنوات على الأقل في تاريخ التفويت المذكور مالكه أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المعتبرة ضريبيا شفافة.	المادة 63	753	796	847	900	958
الضريبة على الدخل	14.063.05	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من تفويت حقوق مشاعة في عقارات فلاحية واقعة خارج الدوائر الحضرية فيما بين الشركاء في الإرث.	المادة 63	32	34	36	39	41
الضريبة على الدخل	14.063.06	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل من تفويت السكن الاجتماعي التي تتراوح مساحته المغطاة ما بين 50 و80 م ² ولا يتعدى ثمن بيعها 250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة والذي يشغله مالكه على وجه سكنى رئيسية منذ أربع (4) سنوات على الأقل في تاريخ التفويت.	المادة 63	142	150	160	170	181
الضريبة على الدخل	14.063.07	إعفاء كلي	إعفاء الهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين وبين الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة والأشخاص الذاتيين فيما يتعلق بالعقارات والحقوق العينية العقارية.	المادة 63	485	513	545	579	617
الضريبة على الدخل	14.068.01	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الهبة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين، طبقا لأحكام القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، فيما يتعلق بالقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح أو كسر الربح المتعلق بجزء قيمة أو قيم عمليات تفويت القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين المنجزة خلال سنة مدنية إذا كان لا يتجاوز حدود 30000 درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.03	إعفاء كلي	إعفاء الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة لها ذات المصدر أجنبي الموزعة من لدن الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي والشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" والناتجة عن أنشطة مزاولة داخل هذه المناطق إذا كانت مدفوعة لأشخاص غير مقيمين.	المادة 68	1	2	2	2	2
الضريبة على الدخل	14.068.04	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة للأشخاص الذاتيين أصحاب حسابات الادخار لدى صندوق التوفير الوطني.	المادة 68	117	124	132	140	149
الضريبة على الدخل	14.068.05	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للسكن.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.06	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للتعليم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.07	إعفاء كلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في الأسهم شريطة الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسملة المتعلقة بها في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ افتتاحه وألا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة من طرف الخاضع للضريبة في إطار المخطط المذكور مليوني (2000000) درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.068.08	إعفاء كلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقاولة شريطة الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسملة المتعلقة بها في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ افتتاحه وألا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور مليوني (2000000) درهم.	المادة 68	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الضريبة على الدخل	14.073.09	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن تفويت الأسهم المسعرة بالبورصة.	المادة 73	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.073.11	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في الأسهم قبل المدة المحددة.	المادة 73	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.073.26	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب، الشركات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء»، باستثناء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين وذلك لمدة أقصاها عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ توليهم لمهامهم.	المادة 73	228	241	257	273	290
الضريبة على الدخل	14.076.01	تخفيض	تخفيض 80% من مبلغ الضريبة المستحقة برسم المعاشات ذات المنشأ الأجنبي والمطابقة للمبالغ التي تم تحويلها إلى الدرهم بصفة نهائية.	المادة 76	81	85	91	96	102
الضريبة على الدخل	14.161.01	إعفاء كلي	إعفاء الأشخاص الذاتيين الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياع عملا مهنيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، لا تفرض عليهم الضريبة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم منشآتهم في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثها الاشخاص المعنيون.	المادة 161	116	122	130	138	147
الضريبة على الدخل	14.161.02	إعفاء كلي	الاعفاء من الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية المحققة من طرف الأشخاص الذاتيين الذين يقومون بعملية المساهمة بعقار أو حق عيني عقاري أو هما معا في ملكيتهم ضمن أصل الشركة غير هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	المادة 161 المكررة	310	327	348	370	394
الضريبة على الدخل	14.161.03	إعفاء كلي	إعفاء المستغلين الفلاحيين الأفراد أو الملاك الشركاء في الشياع الخاضعين للضريبة على الدخل برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يعادل أو يفوق خمسة ملايين درهم، بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم مستغلاتهم الفلاحية في شركة خاضعة للضريبة على الشركات.	المادة 161	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.161.05	إعفاء كلي	إعفاء الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل برسم دخولهم المهنية المحددة وفق نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بعقارات مقيدة بأصولهم الثابتة في هيئة للتوظيف الجماعي العقاري.	المادة 161	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.247.01	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.247.03	إعفاء جزئي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	20	21	23	24	26
الضريبة على الدخل	14.247.11	إسقاط	، لتحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للأجور المدفوعة IIIبصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادة 60 للرياضيين المحترفين والمربين والمدربين والفريق التقني، يطبق خصم نسبته: 90 % برسم سنة 2021 و2022 و2023؛ 80 % -برسم سنة 2024؛ 70 % برسم سنة 2025؛ 60 %برسم سنة 2026	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة على الدخل	14.247.12	إعفاء كلي	بصفة انتقالية، يعفى من الضريبة على الدخل، الأجر المدفوع من طرف المقاولة أو الجمعية أو التعاونية للأجير بمناسبة أول تشغيل له، خلال الستة والثلاثين (36 شهرا الأولى) ابتداء من تاريخ هذا التشغيل. وذلك في إطار عقد شغل غير محدد المدة والمبرم في الفترة الممتدة من فاتح يناير 2021 إلى غاية 31 ديسمبر 2026	المادة 247	144	152	162	172	183
الضريبة على الدخل	14.247.13	إسقاط	60 لتحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للدخول المدفوعة III-بصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادة 80%؛ 2026برسم سنة 90%التقني يطبق خصم نسبته: من قبل الشركات الرياضية، للرياضيين المحترفين والمدربين والمربين والفريق 2029 برسم سنة 60%؛ 2028 برسم سنة 70%؛ 2027برسم سنة	المادة 247	44	47	50	53	57

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
واجبات التسجيل	50.129.05	إعفاء كلي	إعفاء العقود والمحررات المتعلقة بالأنشطة والعمليات التي تقوم بها تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه طبقا للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.06	إعفاء كلي	عقود إجارة الخدمة المشهود عليها كتابة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.12	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي تنجزها شركة سلا الجديدة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.13	إعفاء كلي	) المتعلقة بإنجاز مساكن اجتماعية تخص مشاريع "SONADACالعقود والعمليات التي تنجزها الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (النسيم".	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.16	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.17	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.21	إعفاء كلي	عمليات الجمعيات النقابية لأرباب الأملاك الحضرية.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.22	إعفاء كلي	العقود المثبتة للبيع أو الكراء عن طريق الإيجار الحكري لقطع أرضية في ملك الدولة، مجهزة من طرفها أو من طرف الجماعات المحلية ومخصصة لإعادة إيواء سكان الأحياء غير الصحية أو مدن الصفيح.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.23	إعفاء كلي	عقود الإيجار والتخلي عن الإيجار والكراء من الباطن، لعقارات أو حقوق عينية عقارية والمبرمة شفاهيا.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.24	إعفاء كلي	المحررات المتعلقة التي يكون الغرض منها حماية مكفولي الأمة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.27	إعفاء كلي	عقود التأمين المبرمة من لدن مقاولات التأمين واعادة التأمين أو لفائدتها الخاضعة للرسم على عقود التأمين	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.29	إعفاء كلي	عقود اقتناء العقارات من طرف مؤسسات الأعمال الاجتماعية للإدارات العمومية المحدثة بموجب قانون والمخصصة لغرضها الاجتماعي باستثناء عقود اقتناء العقارات المخصصة للعمليات العقارية.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.30	إعفاء كلي	إعفاء عقود اقتناء أراض مخصصة لبناء أحياء أو إقامات أو مبان جامعية مكونة على الأقل من 50 غرفة لا تقل الطاقة الإيوائية لكل غرفة عن سريرين وذلك في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة وداخل أجل أقصاه 3 سنوات.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.33	إعفاء كلي	نقل الأموال التابعة لملك الدولة الخاص بدون عوض إلى كل من الوكالة الخاصة طنجة-البحر الأبيض المتوسط والشركات المتدخلة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.35	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للشركات والمجموعات ذات النفع الاقتصادي التي تقوم خلال الثلاث سنوات التالية للتخفيض رأس المال المذكور، بإعادة تكوين رأس المال كليا أو جزئيا.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
واجبات التسجيل	50.129.36	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة لاندماج شركات الأسهم أو شركات ذات المسؤولية المحدودة سواء تم الإندماج عن طريق الضم أو إحداث شركة جديدة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.37	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للزيادة في رأس مال الشركات التي أدرجت أسهمها في جدول أسعار بورصة القيم.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.38	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم في حالة تحويل عناصر الأصول المنجز من لدن الشركات التي اختارت النظام الجبائي التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة مجموعات الشركات المنصوص عليه في المادة 161 المكررة -من المدونة العامة للضرائب	المادة 129	6	6	7	7	8
واجبات التسجيل	50.129.39	إعفاء كلي	إعفاء العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو أنظمة تسيير هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة وهيئات التوظيف الجماعي العقاري السالفة الذكر وكذلك العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو الضوابط المتعلقة بتسيير هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة المحدثة بموجب القانون رقم 41-05 السالف الذكر.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.41	إعفاء كلي	إعفاء العقود المتعلقة بتأسيس صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد وباقتناء الأصول لغرض الاستغلال أو باقتنائها من المؤسسة المبادرة لسندات من طرف هذه الصناديق وبتغيير ضوابط التسيير وغيرها من العقود المتعلقة بسير الصناديق المذكورة وفقا ا وبإصدار وتفويت للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل. كانت موضوع تفويت سابق لفائدة تستفيد كذلك من الإعفاء إعادة الاقتناء اللاحق للأصول العقارية من طرف المؤسسة المبادرة والتي الصندوق السالف الذكر في إطار عملية التسنيد.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.42	إعفاء كلي	عقود تأسيس الكفالة البنكية أو عقود إنشاء الرهن المقدمة ضمانا لأداء واجبات التسجيل.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.43	إعفاء كلي	العقود أو الأعمال أو العمليات المتعلقة بجامعة الأخوين بإفران.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.47	إعفاء كلي	عقود التأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.50	إعفاء كلي	تعفى من واجبات التسجيل عقود اقتناء أراض فضاء أو مشتملة على بناءات مقرر هدمها ومرصدة لإنجاز بناء مؤسسات فندقية، مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة 130 VII.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.55	إعفاء كلي	العقود والمحررات التي تساهم بموجبها الجمعيات الرياضية بجزء أو بكل أصولها وخصومها في الشركات الرياضية	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.56	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.57	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف صندوق افريقيا 50.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.129.58	إعفاء كلي	المحررات والوثائق المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإسلامي للتنمية وفروعه.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
واجبات التسجيل	50.129.60	إعفاء كلي	المحررات المثبتة لعمليات القرض المبرمة بين الخواص ومؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، وكذا عمليات القرض العقاري لتملك أو بناء سكناهم الرئيسية.	المادة 129	3	3	3	4	4
واجبات التسجيل	50.129.61	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي ينجزها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وكذا الاقتناءات المنجزة لفائدته حين يتحمل البنك المذكور وحده وبصفة نهائية عبء الضريبة.	المادة 129	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.133.07	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات والمتعلقة بالعقارات وبالأصل التجاري وحصص المشاركة داخل المجموعات ذات النفع الاقتصادي والأسهم والحصص في الشركات.	المادة 133	178	188	200	213	226
واجبات التسجيل	50.133.11	تخفيض	تطبيق سعر مخفض بنسبة 3% بالنسبة للبيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة، وكذا الاقتناء الأول للمساكن المذكورة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها والتي تكون موضوع عمليات تجارية أو مالية في إطار عقد "مرابحة " أو «إجارة منتهية بالتمليك" أو "مشاركة متناقصة"	المادة 133	105	111	118	125	134
واجبات التسجيل	50.133.15	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة لعقود نقل الملكية بين المالكين على الشياع لحقوق مشاعة في عقارات فلاحية.	المادة 133	24	25	27	29	31
واجبات التسجيل	50.133.16	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للسلع المخزنة المبيعة مع الأصل التجاري.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.133.17	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة لعمليات التخلي عن سندات الاقتراض التي تصدرها الشركات، أو المقاولات، أو الجماعات المحلية، او المؤسسات العامة.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.133.22	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة للتمديد غير المشروط لأجل أداء دين.	المادة 133	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.135.02	تخفيض	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف (1000) درهم على عمليات التحويل والمساهمة وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 161 المكررة وتستفيد كذلك من الواجب الثابت المحدد في ألف درهم عمليات تحويل عناصر الأصول الجارية المنجزة من المدونة العامة للضرائب. من لدن الشركات التي اختارت النظام الجبائي التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة مجموعات المكررة. الشركات المنصوص عليه في المادة 161	المادة 135	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.135.03	تخفيض	يخضع العقد المحرر في شأن المساهمة بأصول وخصوم منشآت الأشخاص الطبيعيون الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياع عملا مهني خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثونها لهذا الغرض، لواجب تسجيل ثابت مبلغه ألف درهم.	المادة 135	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.162.01	تخفيض	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف درهم على عمليات حصة المشاركة في حالة اندماج وانقسام الشركات.	المادة 162	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.247.01	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5)سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. وبهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
واجبات التسجيل	50.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	248	262	279	296	315

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
واجبات التسجيل	50.247.05	إعفاء كلي	الإعفاء من واجبات التسجيل بالنسبة للأشخاص الذين يقتنون مساكن مبنية من طرف المنعشين العقاريين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة لبناء ما لا يقل عن مئة وخمسين 150 سكنا كما هو معرف بعده، موزع على فترة أقصاها خمس 5 سنوات بحيث لا يجب أنا يتعدى ثمن بيع المتر المربع المغطى ستة آلاف 6000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة؛ ويجب أن تتراوح المساحة المغطاة ما بين ثمانين 80 ومائة وخمسين 150 مترا مربعا.	المادة 247	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.05	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.06	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام، والمجددة قائمتها بنص تنظيمي.	المادة 260	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.17	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات ذات محرك كهربائي أو العربات ذات محرك مزدوج (كهربائي وحراري).	المادة 260	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.01	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات المعدة للنقل العمومي للأشخاص التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260	150	158	168	179	190
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.262.01	تخفيض	تطبيق تعريفة البنزين بالنسبة للعربات النفعية "بيكوب" ذات محرك كزوال والمملوكة لأشخاص طبيعيين.	المادة 262	12	12	13	14	15
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.03	إعفاء كلي	إعفاء سيارات الأجرة أو الطاكسيات المرخص لها قانونا.	المادة 260	79	84	89	94	101
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.18	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات المستعملة في النقل المزدوج المرخص لها بوجه قانوني التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام	المادة 260	26	27	29	31	33
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.16	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الشاحنات التي تستعمل في تكوين وتدريب الأشخاص الراغبين في الحصول على رخصة السياقة والتي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	المادة 260	19	20	22	23	24
الضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات	70.260.13	إعفاء كلي	إعفاء العربات في عداد التحف.	المادة 260	7	8	8	9	10
الرسم على عقود التأمين	57.282.01	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين عقود التامين ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية.	المادة 282	434	459	488	518	552
الرسم على عقود التأمين	57.282.02	إعفاء كلي	إعفاء العقود التي تبرمها الشركات أو الصناديق الفلاحية للتأمين المتبادل مع الأعضاء المنخرطين.	المادة 282	79	84	89	94	100
الرسم على عقود التأمين	57.282.03	إعفاء كلي	إعفاء عقود التأمين التي تضمن أخطار الحرب.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.04	إعفاء كلي	إعفاء المبالغ المؤداة لدى الصندوق المغربي للتقاعد والتأمين.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الرسم على عقود التأمين	57.282.05	إعفاء كلي	إعفاء عمليات التأمين المتضمنة لالتزامات تتوقف على حياة الإنسان.	المادة 282	1 570	1 659	1 766	1 875	1 997
الرسم على عقود التأمين	57.282.07	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي يكون محلها أداء رأس مال في حالة زواج أو ولادة طفل.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.08	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها مؤسسات طلب الادخار إذا كان الغرض منها تكوين رؤوس أموال.	المادة 282	1 862	1 968	2 094	2 224	2 368
الرسم على عقود التأمين	57.282.09	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي يكون محلها اقتناء عقارات بواسطة تكوين إيرادات عمرية.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.10	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها المقاولات بواسطة طلب الادخار بهدف جمع مبالغ يؤديها المؤمن لهم قصد رسملتها المشتركة مع إشراكهم في أرباح شركات أخرى تتولى المؤسسات الآنفة الذكر تدبيرها أو إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة.	المادة 282	729	771	820	871	927
الرسم على عقود التأمين	57.282.11	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات الارتقابية.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.12	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار من أجل الاستثمار التكافلي والتي يحصل بموجبها المشترك، مقابل اشتراكات يؤديها إما دفعة واحدة أو في شكل دفعات دورية، على مبلغ الرأسمال المكون من هذه الدفعات ومن ناتج توظيفاتها في عملية أو عمليات الاستثمار التكافلي.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.282.13	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار بهدف جمع المبالغ المؤداة من طرف المؤمن لهم من أجل الاستثمار المشترك مع تمكينهم من الاستفادة من أرباح الشركات التي تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي بتدبيرها أو إدارتها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مع تحمل الخسائر المحتملة.	المادة 282	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسم على عقود التأمين	57.284.01	تخفيض	تطبيق السعر المخفض بمقدار 7% عوض 14% بالنسبة لعمليات التأمين البحري والنقل البحري.	المادة 284	47	50	53	56	60
الرسم على عقود التأمين	57.284.02	تخفيض	تخضع للرسم بنسبة 10% عوض 14% عمليات التأمين المؤقت في حالة الوفاة المكتتبة لفائدة المؤسسات المقرضة	المادة 284	78	82	88	93	99
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	70.163.00	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة في عمليات الملاحة البحرية نحو الخارج.	المادة 163	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
لرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABG.03	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن خدمة الموانئ.	D:2-85-890	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABH.04	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف زوارق إنقاذ الأرواح البشرية بالبحر التي تملكها الوزارة المكلفة بالصيد البحري.	المادة 7 من قانون المالية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
لرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABI.05	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف سفن الشحن المصرح بها لدى مفوضية الصيد البحري والمستخدمة لجمع والتقاط الطحالب البحرية.	المادة 7 من قانون المالية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
لرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABE.01	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن الصيد الحاملة للعلم المغربي.	D:2-85-890	914	966	1 028	1 092	1 163

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	المبلغ سنة 2026	توقعات المبلغ سنة 2027	توقعات المبلغ سنة 2028	توقعات المبلغ سنة 2029	توقعات المبلغ سنة 2030
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABF.02	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف وحدات الحراسة التابعة للبحرية الملكية.	D:2-85-890	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية	قليل الأهمية
رسوم الاستيراد	11.ABK.01	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد سلع التجهيز والمعدات والآلات المقتناة من طرف بعض المنشآت التي تتعهد بإنجاز مشروع استثماري بمبلغ يساوي 50 مليون درهم أو يزيد على ذلك.	المادة 164	4 491	4 747	5 051	5 364	5 713
رسوم الاستيراد	11.ABL.02	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد جميع المنتجات والمواد الداخلة في صنع السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" والسيارة لنقل البضائع المسماة " السيارة النفعية الخفيفة الاقتصادية".	المادة 164	743	786	836	888	945
رسوم الاستيراد	11.162.00	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد البعائث الموجهة إلى المشاريع الخيرية والمنظمات غير الحكومية المعترف لها بصفة المنفعة العامة وكذا البضائع المعدة لتسليمها على سبيل الهبات.	المادة 164	49	52	55	59	63

الملحق3 : عدد المستفيدين من التدابير الاستثنائية الرئيسية التي تم تقييمها

جدول 19 : عدد المستفيدين من التدابير الاستثنائية التي تم تقييمها

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	عدد المستفيدين برسم سنة 2025	عدد المستفيدين برسم سنة 2026
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع السكر الخام (سكر الشمندر وسكر القصب وأنواع السكر المماثلة).	المادتان 91 و123	50	26
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.23	إعفاء كلي	إعفاء في الداخل وحين الاستيراد للمضخات المائية التي تعمل بالطاقة الشمسية وبكل الطاقات المتجددة المستخدمة في القطاع الفلاحي	المادتان 91 و123	2 596	1 821
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الجرائد والمنشورات والكتب أو الموسيقى المطبوعة وكذا الأسطوانات المتراصة المستنسخة فيها المنشورات والكتب ويشمل الإعفاء من الضريبة بيع نفايات طبع الجرائد والمنشورات والكتب.	المادتان 91 و123	162	119
الضريبة على القيمة المضافة	40.091.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الورق المعد لطبع الجرائد والنشرات الدورية وكذا للنشر إذا كان موجها إلى مطبعة من المطابع.	المادتان 91 و123	40	41
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.04	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأسمدة.	المادتان 92 و123	82	196
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.05	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمعدات إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير.	المادتان 92 و123	709	635
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.06	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لأموال الاستثمار التي يجب أن تقيد في حساب للأصول الثابتة وتخول الحق في الخصم إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها، باستثناء العربات المقتناة من قبل وكالات تأجير السيارات. يشمل هذا الإعفاء كذلك أموال الاستثمار المذكورة، المقتناة من طرف المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة في إطار عملية "المرابحة".	المادتان 92 و123	264	218
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.07	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للحافلات والشاحنات والسلع التجهيزية المتصلة بها الواجب تقييدها في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من لدن منشآت النقل الدولي عبر الطرق، وبطبق الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	المادتان 92 و123	8	5
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.08	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي يجب أن تقيد في حساب الأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات الخاصة للتعليم، أو التكوين المهني، أو الشركات العقارية، أو هيئات التوظيف الجماعي العقاري المحدثة حصريا لإنجاز مشاريع بناء هذه المؤسسات، باستثناء السيارات غير المستخدمة للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	المادتان 92 و123	21	18
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.17	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان في إطار المهام المخولة لها قانونا.	المادتان 92 و123	4	3
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد في إطار المهام المنوطة بها.	المادتان 92 و123	2	2

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	عدد المستفيدين برسم سنة 2025	عدد المستفيدين برسم سنة 2026
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.19	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة في إطار المهام المخولة لها.	المادتان 92 و123	8	4
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.20	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم.	المادتان 92 و123	36	28
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.26	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها البنك الإسلامي للتنمية.	المادتان 92 و123	1	1
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و80 متر مربع ولا يتعدى ثمن بيعها 250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 92	50 631	46 834
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.32	إعفاء كلي	إعفاء عمليات إنجاز المساكن الاجتماعية المتعلقة بمشروع " النسيم" من طرف الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC).	المادة 92	1	1
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.33	إعفاء كلي	إعفاء العمليات المنجزة من طرف شركة " سلا الجديدة" في إطار أنشطتها.	المادة 92	1	1
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.39	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات المنجزة من لدن الشركة المسماة "الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط".	المادة 92	1	1
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.42	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات اقتناء السلع والخدمات من لدن الحاصلين على امتياز استغلال حقول الهيدروكاربورات، وان اقتضى الحال كل واحد من الحاصلين عليه إن كان مشتركا بينهم، وكذا المتعاقدين والمتعاقدين من الباطن معهم.	المادتان 92 و123	11	11
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.52	إعفاء كلي	إعفاء أغذية الأسماك وغيرها من الأحياء المائية وأغذية فراخ الأسماك وأغذية اليرقات من الأحياء المائية الأخرى وأغذية صغار الصدفيات والمخصصة حصريا لأغراض تربية الأحياء المائية.	المادتان 92 و123	44	32
الضريبة على القيمة المضافة	40.092.56	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمواد الداخلة في صنع الألواح الشمسية المقتناة من قبل مصنعي هذه الألواح	المادتان 92 و123	6 913	4 871
الضريبة على القيمة المضافة	40.094.01	تسهيلات مالية	يمكن أن يؤذن للمنشآت المصدرة للمنتجات والخدمات، بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال المتعلق بعملية التصدير المنجزة، أن تتسلم مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة بالداخل، البضائع والمواد الأولية واللفائف غير المرجعة والخدمات اللازمة للعمليات المذكورة.	المادة 94	433	419
الضريبة على القيمة المضافة	40.099.27	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة	المادتان 99 و121	786	582
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.08	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد الهيدروكاربورات المعدة لتموين السفن التي تقوم بملاحة في أعالي البحار وأجهزة الملاحة الجوية التي تقوم بملاحة فيما وراء الحدود باتجاه الخارج إذا كانت معفاة من الرسوم الجمركية وفق الشروط المحددة في مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.	المادة 123	2	2
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.09	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد السفن مهما كانت حمولتها المستخدمة للصيد البحري.	المادة 123	5	3
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.10	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المراكب البحرية والسفن والمراكب والبواخر الزوارق التي تستطيع بوسائلها الخاصة أن تكون وسيلة للنقل في البحر وتقوم بملاحة بحرية بوجه خاص.	المادة 123	235	97

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	عدد المستفيدين برسم سنة 2025	عدد المستفيدين برسم سنة 2026
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.17	إعفاء كلي	يعفى من الضريبة عند الاستيراد الذهب الصافي في سبائك أو قضبان.	المادة 123	23	24
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.22	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد السلع التجهيزية والمعدات والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع استثمار تساوي أو تفوق كلفتها خمسون (50) مليون درهم وذلك في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ أول عملية استيراد المرتبطة بالاتفاقية السارية المفعول، مع إمكانية تمديد هذه المدة لأربعة وعشرين (24) شهرا	المادة 123	92	76
الضريبة على القيمة المضافة	40.123.47	إعفاء كلي	تعفى القطارات والتجهيزات السككية الموجهة لنقل المسافرين والبضائع.	المادة 123	522	341
الضريبة على القيمة المضافة	40.125.01	تخفيض	يمكن خصم الضريبة على القيمة المضافة غير الظاهرة في ثمن شراء القطاني والفواكه والخضر غير المجولة ذات المصدر المحلي الموجهة إلى منتوجات الصناعة الغذائية التي تم بيعها محليا و الحليب غير المجول ذو المصدر المحلي الموجه إلى إنتاج مشتقات الحليب غير تلك المذكورة في المادة 91 - I) ألف- 2° و9° (التي تم بيعها محليا.	المادة 125	163	164
الضريبة على الشركات	13.006.05	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.11	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإسلامي للتنمية.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.12	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.14	إعفاء كلي	إعفاء الشركة المالية الدولية.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.15	إعفاء كلي	إعفاء وكالة بيت مال القدس الشريف.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.16	إعفاء كلي	إعفاء وكالة المساكن والتجهيزات العسكرية.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.17	إعفاء كلي	إعفاء الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	565	562
الضريبة على الشركات	13.006.18	إعفاء كلي	إعفاء صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	-	40
الضريبة على الشركات	13.006.19	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي للرأسمال فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	المادة 6	9	10
الضريبة على الشركات	13.006.20	إعفاء كلي	إعفاء الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية SONADAC	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.21	إعفاء كلي	إعفاء شركة " سلا الجديدة".	المادة 6	1	1

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	عدد المستفيدين برسم سنة 2025	عدد المستفيدين برسم سنة 2026
الضريبة على الشركات	13.006.26	إعفاء كلي	إعفاء الوكالة الخاصة "طنجة البحر الأبيض المتوسط".	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.27	إعفاء كلي	إعفاء جامعة الأخوين بإفران بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.29	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها أو الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.32	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي العقاري فيما يخص الأرباح المطابقة للعائدات المتأتية من كراء العقارات المبنية المعدة لأغراض مهنية.	المادة 6	10	11
الضريبة على الشركات	13.006.36	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذلك الدخول المحتملة المرتبطة بها.	المادة 6	1	1
الضريبة على الشركات	13.006.51	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب أشخاص غير مقيمين من قبل الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي	المادة 6	12	10
الضريبة على الشركات	13.006.80	إعفاء جزئي	إعفاء منشآت الفندقية، عن مؤسساتها الفندقية، من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات للأسفار.	المادة 6	30	19
الضريبة على الشركات	13.006.82	إعفاء جزئي	إعفاء شركات الخدمات المكتسبة لصفة" القطب المالي للدار البيضاء «من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية و التي تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى التي تم فيها الحصول على الصفة المذكورة. وتستثنى من هذا الاعفاء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين المشار إليها في البندين1 و2 من المادة 4 من المرسوم بقانون رقم 665.20.2 بتاريخ 12 من صفر 1442(30 سبتمبر 2020) المتعلق بإعادة تنظيم القطب المالي للدار البيضاء.	المادة 6	25	51
الضريبة على الشركات	13.006.84	إعفاء جزئي	إعفاء المنشآت التي تزاول أنشطتها في مناطق التسريع الصناعي من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية التي تبتدئ من تاريخ الشروع في الاستغلال.	المادة 6	26	28
الضريبة على الشركات	13.006.89	تخفيض	تخفيض من الضريبة على الشركات: - 25% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بفتح رأس مالها لمشاركة العموم وذلك عن طريق بيع أسهم موجودة؛ - 50% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بزيادة نسبة لا تقل عن 20% في رأس المال مع التخلي عن حق الاكتتاب التفضيلي. ويتم عرض هذه الزيادة على العموم في نفس الوقت الذي تدخل فيه الشركات المذكورة إلى البورصة.	المادة 6	3	2
الضريبة على الشركات	13.006.90	تخفيض	تتمتع المنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات من تخفيض من الضريبة يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ مساهمتها في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة.	المادتان 6 و7	1	-
الضريبة على الشركات	13.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج. في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 000 140 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	المادة 247	1	-
الضريبة على الشركات	13.247.05	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة، لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	202	153

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	عدد المستفيدين برسم سنة 2025	عدد المستفيدين برسم سنة 2026
الضريبة على الدخل	14.028.22	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لفوائد القروض التي تمنحها للخاضعين للضريبة مؤسسات الائتمان و والهيآت المعتبرة في حكمها و مؤسسات الأعمال الاجتماعية وكذا المنشآت وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	المادة 28	78 509	73 047
الضريبة على الدخل	14.031.18	تخفيض	يستفيد الخاضعون للضريبة المحددة دخولهم المهنية حسب نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	المادة 31	6	4
الضريبة على الدخل	14.057.20	إعفاء جزئي	إعفاء الأجر الإجمالي الشهري في حدود عشرة آلاف درهم لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير، والمدفوع من طرف المقاولة التي يتم إحداثها خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2015 إلى 31 ديسمبر 2026 في حدود عشرة (10) أجراء.	المادة 57	10 289	3 387
الضريبة على الدخل	14.057.21	إعفاء كلي	إعفاء المكافآت والتعويضات الإجمالية العرضية وغير العرضية المدفوعة للطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه من طرف المنشآت والتي يفوق مبلغها ستة آلاف6000 درهم شهريا وذلك لمدة ستة وثلاثين شهرا تبتدئ من تاريخ إبرام عقد إنجاز بحوث.	المادة 57	155	98
الضريبة على الدخل	14.057.27	إعفاء كلي	إعفاء المعاشات والإيرادات العمرية المدفوعة إلى المتقاعدين في إطار أنظمة التقاعد الأساسي ومتقاعدي القطاع الخاص في إطار عقود تأمين التقاعد التكميلي الجماعية من طرف الصندوق المهني المغربي للتقاعد باستثناء تلك المدفوعة في إطار أنظمة التقاعد التكميلي الأخرى.	المادة 57	168 856	79 056
الضريبة على الدخل	14.063.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من لدن كل شخص يقوم خلال السنة المدنية بتفويت عقارات لا يتجاوز مجموع قيمتها 140000 درهم.	المادة 63	122 103	148 216
الضريبة على الدخل	14.073.26	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب، الشركات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء»، باستثناء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين وذلك لمدة أقصاها عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ تولهم لمهامهم.	المادة 73	2 298	3 143
الضريبة على الدخل	14.076.01	تخفيض	تخفيض 80% من مبلغ الضريبة المستحقة برسم المعاشات ذات المنشأ الأجنبي والمطابقة للمبالغ التي تم تحويلها إلى الدرهم بصفة نهائية.	المادة 76	3 315	3 025
الضريبة على الدخل	14.247.03	إعفاء جزئي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	المادة 247	29	24
الضريبة على الدخل	14.247.12	إعفاء كلي	بصفة انتقالية، يعفى من الضريبة على الدخل، الأجر المدفوع من طرف المقاولة أو الجمعية أو التعاونية للأجير بمناسبة أول تشغيل له، خلال الستة والثلاثين (36 شهرا الأولى) ابتداء من تاريخ هذا التشغيل. وذلك في إطار عقد شغل غير محدد المدة والمبرم في الفترة الممتدة من فاتح يناير 2021 إلى غاية 31 ديسمبر 2026	المادة 247	11 303	10 333
واجبات التسجيل	50.129.12	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي تنجزها شركة سلا الجديدة.	المادة 129	1	1
واجبات التسجيل	50.129.13	إعفاء كلي	العقود والعمليات التي تنجزها الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC) المتعلقة بإنجاز مساكن اجتماعية تخص مشاريع " النسيم".	المادة 129	1	1
واجبات التسجيل	50.129.16	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	المادة 129	1	1
واجبات التسجيل	50.129.17	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد.	المادة 129	1	1
واجبات التسجيل	50.129.33	إعفاء كلي	نقل الأموال التابعة لملك الدولة الخاص بدون عوض إلى كل من الوكالة الخاصة طنجة-البحر الأبيض المتوسط والشركات المتدخلة.	المادة 129	1	1

الضريبة	الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	المرجع	عدد المستفيدين برسم سنة 2025	عدد المستفيدين برسم سنة 2026
واجبات التسجيل	50.129.43	إعفاء كلي	العقود أو الأعمال أو العمليات المتعلقة بجامعة الأخوين بإفران.	المادة 129	1	1
واجبات التسجيل	50.129.56	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإفريقي للتنمية.	المادة 129	1	1
واجبات التسجيل	50.129.57	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف صندوق افريقيا 50.	المادة 129	1	1
واجبات التسجيل	50.129.58	إعفاء كلي	المحررات والوثائق المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإسلامي للتنمية وفروعه.	المادة 129	1	1
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	70.163.00	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة في عمليات الملاحة البحرية نحو الخارج.	المادة 163	5	5
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABE.01	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن الصيد الحاملة للعلم المغربي.	D:2-85-890	35	37
الرسوم الداخلية على الاستهلاك	07.ABF.02	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف وحدات الحراسة التابعة للبحرية الملكية.	D:2-85-890	1	1
رسوم الاستيراد	11.ABK.01	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد سلع التجهيز والمعدات والالات المقتناة من طرف بعض المنشآت التي تتعهد بإنجاز مشروع استثماري بمبلغ يساوي 50 مليون درهم أو يزيد على ذلك.	المادة 164	133	108
رسوم الاستيراد	11.ABL.02	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد جميع المنتجات والمواد الداخلة في صنع السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" والسيارة لنقل البضائع المسماة " السيارة النفعية الخفيفة الاقتصادية".	المادة 164	2	2
رسوم الاستيراد	11.162.00	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد البعائث الموجهة إلى المشاريع الخيرية والمنظمات غير الحكومية المعترف لها بصفة المنفعة العامة وكذا البضائع المعدة لتسليمها على سبيل الهبات.	المادة 164	242	136

الملحق 4 : التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على القيمة المضافة

جدول20 التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على القيمة المضافة

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
40.091.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع السكر الخام (سكر الشمندر وسكر القصب وأنواع السكر المماثلة).	دعم القدرة الشرائية	صناعات غذائية	المقاولات
40.091.10	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع التمور الملففة المنتجة بالمغرب.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الأسر
40.091.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات بيع الشموع والبرافين الداخلة في صنعها باستثناء الشموع المعدة لأغراض الزينة والبرافين المستعملة في صنعها.	دعم القدرة الشرائية	الصناعات الكيميائية والسيارات	الأسر
40.091.20	إعفاء كلي	إعفاء السبيب النباتي.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
40.091.21	إعفاء كلي	إعفاء الزرابي ذات الطابع التقليدي المصنعة محليا.	تشجيع الصناعة التقليدية	قطاع الصناعة التقليدية	الصناع ومقدمو الخدمات
40.091.22	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المعادن المستعملة	تنمية القطاع المنجمي	استخراج واستغلال الثروة المعدنية	المقاولات
40.091.23	إعفاء كلي	إعفاء في الداخل وحين الاستيراد للمضخات المائية التي تعمل بالطاقة الشمسية وبكل الطاقات المتجددة المستخدمة في القطاع الفلاحي	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
40.091.26	إعفاء كلي	إعفاء البيوع الواقعة على المصوغات المصنوعة بالمغرب من المعادن النفيسة.	تنمية القطاع المنجمي	قطاع الصناعة التقليدية	الصناع ومقدمو الخدمات
40.091.27	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الطوابع الجبائية والأوراق والمطبوعات المدموغة التي تصدرها الدولة.	تقليص تحملات الدولة	الإدارة العمومية	الدولة
40.091.28	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي تنجزها مختلف شركات التأمين والخاضعة للضريبة على عقود التأمين، وكذا الخدمات المنجزة في إطار عمليات التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي.	تخفيض تكلفة الخدمات	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المقاولات
40.091.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الجرائد والمنشورات والكتب أو الموسيقى المطبوعة وكذا الأسطوانات المتراصة المستنسخة فيها المنشورات والكتب ويشمل الإعفاء من الضريبة بيع نفايات طبع الجرائد والمنشورات والكتب.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	قطاع النشر	المؤلفون والفنانون

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
40.091.29	إعفاء كلي	إعفاء أعمال التأليف والطبع والتسليم المرتبطة بها.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	قطاع النشر	المؤلفون والفنانون
40.091.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع واستيراد الورق المعد لطبع الجرائد والنشرات الدورية وكذا للنشر إذا كان موجها إلى مطبعة من المطابع.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	قطاع النشر	المقاولات
40.091.32	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأشرطة الوثائقية أو التربوية والتي لم يتم استيرادها بغرض تحقيق الربح.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	مؤسسات التعليم
40.091.36	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها مستغلو الحمامات والرشاشات العمومية والأفرنة التقليدية.	دعم القدرة الشرائية	قطاعات أخرى	الصناع ومقدمو الخدمات
40.091.39	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تنجزها التعاونيات واتحاداتها المؤسسة بشكل قانوني عندما تنحصر أنشطتها في جمع المواد الأولية من عند المنخرطين وتسويقها أو عندما يقل رقم أعمالها السنوي عن عشرة ملايين درهم، دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، إذا كانت تمارس نشاطا يتعلق بتحويل مواد أولية تم جمعها من عند منخرطها.	تشجيع الصناعة التقليدية	قطاع الصناعة التقليدية	التعاونيات
40.091.45	إعفاء كلي	إعفاء فوائد القروض الممنوحة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها لطلبة التعليم الخاص أو العمومي أو التكوين المهني والمعدة لتمويل دراستهم داخل المغرب أو خارجه.	تخفيض كلفة التمويل	التربية	مؤسسات التعليم
40.091.46	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التعليم الخاص لفائدة التلاميذ والطلبة المسجلين بها الذين يتابعون بها دراستهم وذلك فيما يخص الإطعام والنقل المدرسي والترفيه.	تخفيض تكلفة الخدمات	التربية	مؤسسات التعليم
40.091.48	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها الأطباء وأطباء الأسنان والدلاكون الطبيون ومقومو البصر ومصححو النطق، والممرضون، والعشابون، والقوابل.	تخفيض تكلفة الخدمات	الصحة والعمل الاجتماعي	الصناع ومقدمو الخدمات
40.091.49	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو المصحات أو المؤسسات الصحية والعلاجية.	تخفيض تكلفة الخدمات	الصحة والعمل الاجتماعي	المقاولات
40.091.50	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي يقدمها مستغلو مختبرات التحاليل الطبية.	تخفيض تكلفة الخدمات	الصحة والعمل الاجتماعي	المقاولات
40.091.51	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع الأجهزة الخاصة المعدة خصيصا للمعاقين وعلى التجهيزات المتعلقة بقوقعة الأذن.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر
40.091.54	إعفاء كلي	إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى لفائدة عملائها.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	الأسر
40.091.55	إعفاء كلي	إعفاء العمليات الضرورية لإنجاز أهداف جمعيات مستغلي المياه الفلاحية.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
40.091.56	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات التي ينجزها المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	التربية	مؤسسات التعليم
40.091.57	إعفاء كلي	إعفاء الخدمات التي تقدمها الشركات المسيرة لمراكز تدبير المحاسبة المعتمدة.	تحديث النسيج الاقتصادي	الخدمات المقدمة أساسًا للشركات	الصناع ومقدمو الخدمات

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
40.092.03	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمواد المخصبة ودعائم النباتات الموجهة حصريا لأغراض فلاحية.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
40.092.04	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للأسمدة.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
40.092.05	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمعدات إذا كانت مخصصة لأغراض فلاحية لا غير	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
40.092.06	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لأموال الاستثمار التي يجب أن تقيد في حساب للأصول الثابتة وتخول الحق في الخصم إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها، باستثناء العربات المقتناة من قبل وكالات تأجير السيارات. يشمل هذا الإعفاء كذلك أموال الاستثمار المذكورة، المقتناة من طرف المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة في إطار عملية "المرابحة".	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
40.092.07	تسهيلات مالية	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للحافلات والشاحنات والسلع التجهيزية المتصلة بها الواجب تقييدها في حساب للأصول الثابتة والمقتناة من لدن منشآت النقل الدولي عبر الطرق، ويطبق الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
40.092.08	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية المعدة للتعليم الخاص أو التكوين المهني التي يجب أن تقيد في حساب الأصول الثابتة والمقتناة من طرف المؤسسات الخاصة للتعليم، أو التكوين المهني، أو الشركات العقارية، أو هيئات التوظيف الجماعي العقاري المحدثة حصريا لإنجاز مشاريع بناء هذه المؤسسات، باستثناء السيارات غير المستخدمة للنقل المدرسي الجماعي والمعدة خصيصا لهذا الغرض خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطها.	تشجيع التعليم	التربية	مؤسسات التعليم
40.092.09	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن حاملي شهادات التكوين المهني. ويطبق هذا الإعفاء خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهر ابتداء من تاريخ الشروع في مزاولة نشاطهم.	تشجيع الاستثمار	التربية	المقاولات
40.092.17	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات المشتراة من لدن مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان في إطار المهام المخولة لها قانونا.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
40.092.18	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد في إطار المهام المنوطة بها.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
40.092.19	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع التجهيزية والمعدات والأدوات التي تستوردها مؤسسة محمد السادس للعلوم والا لصحة فيطار المهام المخولة لها.	تشجيع التعليم	التربية	الجمعيات والمؤسسات
40.092.20	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر
40.092.26	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي ينجزها البنك الإسلامي للتنمية.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	المقاولات الأجنبية
40.092.30	إعفاء كلي	إعفاء عمليات تفويت المساكن الاجتماعية المعدة للسكن الرئيسي التي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 50 و80 متر مربع ولا يتعدى ثمن بيعها 250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المقاولات
40.092.31	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بناء الأحياء والإقامات والمباني الجامعية المتكونة على الأقل من 50 غرفة لا تتجاوز الطاقة الإيوائية لكل غرفة سريرين والمنجزة من لدن المنعشين العقاريين خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ رخصة البناء في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة.	تشجيع التعليم	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
40.092.32	إعفاء كلي	إعفاء عمليات إنجاز المساكن الاجتماعية المتعلقة بمشروع " النسيم" من طرف الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (SONADAC).	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
40.092.33	إعفاء كلي	إعفاء العمليات المنجزة من طرف شركة " سلا الجديدة" في إطار أنشطتها.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
40.092.35	إعفاء كلي	إعفاء عمليات البيع والإصلاح والتحويل المتعلقة بالمراكب البحرية.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
40.092.36	إعفاء كلي	إعفاء عمليات بيع المنتجات المعدة لإدماجها في مراكب شركات الملاحة البحرية والصيادين المحترفين ومجهزي سفن الصيد البحري.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الصيادون
40.092.39	إعفاء كلي	إعفاء مجموع الأنشطة والعمليات المنجزة من لدن الشركة المسماة "الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط".	تنمية المناطق المحرومة	المناطق الجغرافية	وكالات التنمية
40.092.40	إعفاء كلي	إعفاء السلع والخدمات المتملكة أو المكتراة من لدن المنشآت الأجنبية للإنتاجات السمعية البصرية والسينمائية والتلفزيونية بمناسبة تصوير أفلام بالمغرب.	تشجيع عمليات التصدير	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات الأجنبية
40.092.41	إعفاء كلي	السلع والمواد المقتناة في الداخل من طرف الأشخاص الذاتيين غير المقيمين عند مغادرتهم التراب الوطني وذلك بالنسبة لكل شراء يساو ي أو يفوق مبلغه ألفي (2000) درهم مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة.	تشجيع عمليات التصدير	قطاع التصدير	المصدرون
40.092.42	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد لعمليات اقتناء السلع والخدمات من لدن الحاصلين على امتياز استغلال حقول الهيدروكاربورات، وان اقتضى الحال كل واحد من الحاصلين عليه إن كان مشتركا بينهم، وكذا المتعاقدين والمتعاقدين من الباطن معهم.	تنمية القطاع المنجمي	القطاع المنجمي	المقاولات الأجنبية
40.092.44	إعفاء كلي	إعفاء العربات الجديدة التي يتم اقتناؤها من طرف الأشخاص الذاتيين بغرض استغلالها خصيصا كسيارات أجرة (طاكسي).	الحث على تجديد حظيرة السيارات	قطاع النقل	الصناع ومقدمو الخدمات
40.092.52	إعفاء كلي	إعفاء أغذية الأسماك وغيرها من الأحياء المائية وأغذية فراخ الأسماك وأغذية اليرقات من الأحياء المائية الأخرى وأغذية صغار الصدفيات والمخصصة حصريا لأغراض تربية الأحياء المائية.	تطوير قطاع تربية الأحياء المائية	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	مربو الأحياء المائية
40.092.55	إعفاء كلي	إعفاء عمليات تحويل الأصول المتعلقة بمنشآت الطاقات المتجددة المنجزة في إطار القانون رقم 16.38 المغير والمتمم للفصل الثاني من الظهير الشريف رقم 226.63.1 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383(5 أغسطس 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء	تطوير قطاع الطاقات المتجددة	الطاقات المتجددة	المقاولات
40.092.56	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للمنتجات والمواد الداخلة في صنع الألواح الشمسية المقتناة من قبل مصنعي هذه الألواح	تطوير قطاع الطاقات المتجددة	الطاقات المتجددة	المقاولات
40.092.58	إعفاء كلي	الإعفاء بالداخل وحين الاستيراد للسلع والمعدات والبضائع والخدمات المقتناة وكذا العمليات المنجزة من طرف تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه طبقا للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	تطوير الرياضة على المستوى الوطني والدولي	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات
40.094.01	تسهيلات مالية	يمكن أن يؤذن للمنشآت المصدرة للمنتجات والخدمات، بناء على طلب منها وفي حدود مجموع رقم الأعمال المتعلق بعملية التصدير المنجزة، أن تتسلم مع وقف استيفاء الضريبة على القيمة المضافة بالداخل، البضائع والمواد الأولية واللفائف غير المرجعة والخدمات اللازمة للعمليات المذكورة.	تشجيع التصدير	قطاع التصدير	المصدرون
40.099.27	تخفيض	تخضع للضريبة بالسعر المخفض البالغ 10% مع الحق في الخصم عمليات البيع المتعلقة بزيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة	دعم القدرة الشرائية	إنتاج وتوزيع الكهرباء والغاز	الأسر

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
40.123.07	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد المنشورات الدعائية مثل الأدلة والمطويات ولو مصورة، إذا كانت تهدف أساسا إلى حث الجمهور على زيارة بلد، أو جهة، أو سوق، أو معرض يكتسي طابعا عاما وكانت معدة لتوزيعها بالمجان وغير متضمنة لأي إعلان تجاري.	النهوض بالقطاع السياحي	قطاع النشر	المقاولات
40.123.08	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد الهيدروكاربورات المعدة لتموين السفن التي تقوم بملاحة في أعالي البحار وأجهزة الملاحة الجوية التي تقوم بملاحة فيما وراء الحدود باتجاه الخارج إذا كانت معفاة من الرسوم الجمركية وفق الشروط المحددة في مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
40.123.09	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد السفن مهما كانت حمولتها المستخدمة للصيد البحري.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الصيادون
40.123.10	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الإستيراد المراكب البحرية والسفن والمراكب والبواخر والزوارق التي تستطيع بوسائلها الخاصة أن تكون وسيلة للنقل في البحر وتقوم بملاحة بحرية بوجه خاص.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
40.123.17	إعفاء كلي	يعفى من الضريبة عند الاستيراد الذهب الصافي في سبائك أو قضبان.	تخفيض كلفة المواد الداخلة في الصنع	قطاعات أخرى	المقاولات
40.123.22	إعفاء كلي	والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع استثمار تساوي أو تفوق كلفتها خمسون (50) تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد السلع التجهيزية والمعدات مليون درهم وذلك في إطار اتفاقية تبرم مع الدولة إذا اشترتها المنشآت الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة، خلال مدة ستة وثلاثين (36) شهرا ابتداء من تاريخ أول عملية استيراد المرتبطة بالاتفاقية السارية المفعول، مع إمكانية تمديد هذه المدة لأربعة وعشرين (24) شهرا	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
40.123.34	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد التجهيزات والمعدات المخصصة لتسيير جمعيات السلفات الصغيرة.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	الأسر
40.123.47	إعفاء كلي	تعفى القطارات والتجهيزات السككية الموجهة لنقل المسافرين والبضائع.	تشجيع الاستثمار	قطاع النقل	المقاولات
40.123.58	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة عند الاستيراد لحوم الأبقار والإبل المجمدة المستوردة من طرف القوات المسلحة الملكية أو لفائدتها	تقليص تحملات الدولة	الإدارة العمومية	الدولة
40.125.01	تخفيض	يمكن خصم الضريبة على القيمة المضافة غير الظاهرة في ثمن شراء القطاني والفواكه والخضر غير المحولة ذات المصدر المحلي الموجهة إلى منتوجات الصناعة) ألف- 2° و9° (التي تم بيعها االحليب غير المحول ذو المصدر المحلي الموجه إلى إنتاج مشتقات الحليب غير تلك المذكورة في المادة 91 - الغذائية التي تم بيعها محليا و محليا.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
40.247.01	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو (50 سكن) بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
40.247.03	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد بعض عمليات استيراد الحيوانات الحية والمواد ابتداء من فاتح يناير 2025 إلى غاية 31 ديسمبر 2025.	دعم القدرة الشرائية	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	مربو الماشية
40.247.04	إعفاء مؤقت	تستفيد الشركات الرياضية من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة دون الحق في الخصم خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2026 إلى غاية 31 ديسمبر 2030.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات
40.247.05	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد عمليات استيراد الحيوانات الحية من الأنواع الأليفة من فصيلة الأبقار والجمال في حدود الحصص المحددة على التوالي في ثلاث مائة رأس وعشرة الاف رأس، ابتداء من فاتح يناير 2026إلى غاية 31 ديسمبر 2026 .	دعم القدرة الشرائية	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	مربو الماشية

الملحق 5 : التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على الشركات

جدول21 التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على الشركات

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
13.006.05	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
13.006.09	إعفاء كلي	إعفاء التعاونيات واتحاداتها عندما تنحصر أنشطتها في جمع المواد الأولية لدى المنخرطين بها وتسويقها، أو عندما يقل رقم أعمالها السنوي عن عشرة ملايين درهم، إذا كانت تزاول نشاطا يتعلق بتحويل المواد الأولية بواسطة تجهيزات ومعدات ووسائل إنتاج أخرى مماثلة لما تستعمله المنشآت الصناعية الخاضعة للضريبة على الشركات وتسويقها.	تشجيع الصناعة التقليدية	قطاع الصناعة التقليدية	التعاونيات
13.006.10	إعفاء كلي	إعفاء الشركات غير المقيمة فيما يتعلق بزائد القيمة الناتج عن تفويت قيم منقولة مسعرة في بورصة القيم بالمغرب، باستثناء زائد القيمة الناتج عن تفويت سندات الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري.	جلب الادخار الخارجي	القطاع المالي	المقاولات الأجنبية
13.006.11	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإسلامي للتنمية.	تخفيض كلفة التمويل	التعاون الدولي	المنظمات الدولية
13.006.12	إعفاء كلي	إعفاء البنك الإفريقي للتنمية.	تخفيض كلفة التمويل	التعاون الدولي	المنظمات الدولية
13.006.13	إعفاء كلي	إعفاء صندوق إفريقيا 50.	تخفيض كلفة التمويل	التعاون الدولي	المنظمات الدولية
13.006.14	إعفاء كلي	إعفاء الشركة المالية الدولية.	تخفيض كلفة التمويل	التعاون الدولي	المنظمات الدولية
13.006.15	إعفاء كلي	إعفاء وكالة بيت مال القدس الشريف.	تقوية التعاون الدولي	التعاون الدولي	المنظمات الدولية
13.006.16	إعفاء كلي	إعفاء وكالة المساكن والتجهيزات العسكرية.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المؤسسات العمومية
13.006.17	إعفاء كلي	إعفاء الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	المقاولات
13.006.18	إعفاء كلي	إعفاء صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد، فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	المقاولات
13.006.19	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي للرأسمال فيما يخص الأرباح المحققة في إطار غرضها القانوني.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	المقاولات

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
13.006.20	إعفاء كلي	إعفاء الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية SONADAC	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المؤسسات العمومية
13.006.21	إعفاء كلي	إعفاء شركة " سلا الجديدة".	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المؤسسات العمومية
13.006.26	إعفاء كلي	إعفاء الوكالة الخاصة "طنجة البحر الأبيض المتوسط".	تنمية المناطق المحرومة	المناطق الجغرافية	وكالات التنمية
13.006.27	إعفاء كلي	إعفاء جامعة الأخوين بإفران بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.	تشجيع التعليم	التربية	مؤسسات التعليم
13.006.29	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها أو الدخول المحتملة المرتبطة بها.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
13.006.30	إعفاء كلي	إعفاء المستغلات الفلاحية التي تحقق رقم أعمال سنوي يقل عن خمسة ملايين (5 000 000) درهم فيما يخص دخولها الفلاحية.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
13.006.32	إعفاء كلي	إعفاء هيئات التوظيف الجماعي العقاري فيما يخص الأرباح المطابقة للعائدات المتأتية من كراء العقارات المبنية المعدة لأغراض مهنية.	تشجيع الاستثمار	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
13.006.36	إعفاء كلي	إعفاء مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذلك الدخول المحتملة المرتبطة بها.	تشجيع التعليم	الأنشطة الجمعوية	الجمعيات والمؤسسات
13.006.37	إعفاء كلي	إعفاء تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه المحدثة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل برسم مجموع أنشطتها أو عملياتها المطابقة للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	تطوير الرياضة على المستوى الوطني والدولي	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	الجمعيات والمؤسسات
13.006.51	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب أشخاص غير مقيمين من قبل الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي	تشجيع عمليات التصدير	المناطق الجغرافية	المقاولات الأجنبية
13.006.52	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة ذات مصدر أجنبي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في الحساب من قبل الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	تشجيع الاستثمار	القطاع المالي	المقاولات
13.006.53	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع الأرباح والربائح الموزعة من طرف المنشآت الحاصلة على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكاربورات.	تنمية القطاع المنجمي	استخراج واستغلال الثروة المعدنية	المقاولات الأجنبية
13.006.54	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، عوائد الأسهم المملوكة للبنك الأوربي للاستثمار.	تخفيض كلفة التمويل	التعاون الدولي	المنظمات الدولية
13.006.55	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع العوائد المتأتية من أرباح تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم والمؤسسات المنضوية تحت لوائه المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الاتحاد الدولي لكرة القدم أو المؤسسات التابعة له.	تطوير الرياضة على المستوى الوطني والدولي	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	الجمعيات والمؤسسات
13.006.66	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد المقبوضة من لدن الشركات غير المقيمة برسم القروض التي تحصل عليها الدولة أو تضمنها؛ الودائع بعملات أجنبية أو بالدراهم القابلة للتحويل؛ القروض الممنوحة بعملات أجنبية لمدة تساوي أو تفوق (10) عشر سنوات.	تقليص تحملات الدولة	الإدارة العمومية	الدولة

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
13.006.67	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، الفوائد المقبوضة من لدن الشركات غير المقيمة برسم القروض الممنوحة بعملات أجنبية من لدن البنك الأوربي للاستثمار في إطار مشاريع مصادق عليها من قبل الحكومة.	تخفيض كلفة التمويل	جميع القطاعات	المقاولات
13.006.68	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الإيجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة الطائرات المخصصة للنقل الدولي.	تخفيض كلفة التمويل	قطاع النقل	المقاولات
13.006.69	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع المبالغ الإجمالية المشار إليها في المادة 15 المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الاتحاد الدولي لكرة القدم أو المؤسسات التابعة له غير المقيمة، من قبل تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم والمؤسسات المنضوية تحت لوائه المقيمة في المغرب.	تطوير الرياضة على المستوى الوطني والدولي	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	الجمعيات والمؤسسات
13.006.70	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع، حقوق الايجار والمكافآت المماثلة المرتبطة باستئجار وإيجار وصيانة السفن المخصصة للنقل البحري الدولي المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب الأشخاص غير المقيمين.	تخفيض كلفة التمويل	قطاع النقل	المقاولات
13.006.77	إعفاء جزئي	إعفاء كلي من الضريبة على الشركات طيلة عشر (10) سنوات بالنسبة للحاصلين على امتياز لاستغلال حقول الهيدروكربورات.	تنمية القطاع المنجمي	استخراج واستغلال الثروة المعدنية	المقاولات
13.006.78	إعفاء جزئي	إعفاء من الضريبة على الشركات طيلة أربع (4) سنوات بالنسبة للشركات التي تستغل مراكز تدبير المحاسبة المعتمدة.	تحديث النسيج الاقتصادي	الخدمات المقدمة للمقاولات	المقاولات
13.006.79	إعفاء جزئي	إعفاء من الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات المحاسبية الأولى بالنسبة للشركات الصناعية التي تزاول أنشطة محددة بنص تنظيمي، والشركات التي تمارس أنشطة ترحيل الخدمات داخل أو خارج المنصات الصناعية المندمجة المخصصة لهذه الأنشطة، وذلك ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
13.006.80	إعفاء جزئي	إعفاء المنشآت الفندقية، عن مؤسساتها الفندقية، من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات للأسفار.	النهوض بالقطاع السياحي	قطاع السياحة	المقاولات
13.006.81	إعفاء جزئي	إعفاء شركات تدبير الإقامات العقارية للإنعاش السياحي و مؤسسات التنشيط السياحي من مجموع الضريبة على الشركات طيلة خمس (5) سنوات متتالية فيما يخص جزء الأساس المفروضة عليه الضريبة المطابق لرقم أعمالها الذي تم تحقيقه بعملات أجنبية محولة إلى المغرب بصفة فعلية مباشرة أو لحسابها عن طريق وكالات الأسفار	النهوض بالقطاع السياحي	قطاع السياحة	المقاولات
13.006.82	إعفاء جزئي	إعفاء شركات الخدمات المكتسبة لصفة" القطب المالي للدار البيضاء «من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية و التي تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى التي تم فيها الحصول على الصفة المذكورة. وتستثنى من هذا الاعفاء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين المشار إليها في البندين1 و2 من المادة 4 من المرسوم بقانون رقم 665.20.2 بتاريخ 12 من صفر 1442(30 سبتمبر 2020) المتعلق بإعادة تنظيم القطب المالي للدار البيضاء.	تشجيع الاستثمار	القطاع المالي	المقاولات
13.006.83	إعفاء جزئي	تستفيد الشركات الرياضية من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال مدة خمس (5) سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية التي أنجزت خلالها أول عملية بيع خاضعة للضريبة	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات
13.006.84	إعفاء جزئي	إعفاء المنشآت التي تزاول أنشطتها في مناطق التسريع الصناعي من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى المتتالية التي تبتدئ من تاريخ الشروع في الاستغلال.	تشجيع عمليات التصدير	قطاع التصدير	المصدرون
13.006.85	إعفاء جزئي	تستفيد الوكالة الخاصة طنجة – البحر الابيض المتوسط وكذا الشركات المتدخلة في إنجاز وتهيئة استغلال وصيانة مشروع المنطقة الخاصة للتنمية طنجة – البحر الأبيض المتوسط والمقامة في مناطق التسريع الصناعي من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات طوال الخمس (5) سنوات المحاسبية الأولى الممنوح للمنشآت المقامة في المناطق المذكورة.	تنمية المناطق المحرومة	المناطق الجغرافية	وكالات التنمية
13.006.89	تخفيض	تخفيض من الضريبة على الشركات: - 25% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بفتح رأس مالها لمشاركة العموم وذلك عن طريق بيع أسهم موجودة؛ - 50% بالنسبة للشركات التي تدخل سنداتها إلى البورصة بزيادة نسبة لا تقل عن 20% في رأس المال مع التخلي عن حق الاكتتاب التفضيلي. ويتم عرض هذه الزيادة على العموم في نفس الوقت الذي تدخل فيه الشركات المذكورة إلى البورصة.	تشجيع الاستثمار	القطاع المالي	المقاولات

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
13.006.90	تخفيض	تتمتع المنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات من تخفيض من الضريبة يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ مساهمتها في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة.	تشجيع الاستثمار	صناعة السيارات والصناعات الكيماوية	المقاولات
13.009.03	إعفاء كلي	تستثنى من العائدات الخاضعة للضريبة، عائدات تفويت مساهمات المؤسسات والمقاولات العمومية والشركات التابعة لها، المنجزة في إطار عمليات التحويل المنصوص عليها في المادة الأولى من القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.01 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11أبريل 1990)	تشجيع الاستثمار	القطاع المالي	المقاولات
13.010.05	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	تشجيع التعليم	التربية	مؤسسات التعليم
13.010.08	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
13.010.16	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الوكالة الخاصة طنجة -البحر الأبيض المتوسط.	تنمية المناطق المحرومة	المناطق الجغرافية	وكالات التنمية
13.010.20	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جمعيات السلفات الصغرى.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
13.010.21	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة المشاريع الاجتماعية التابعة للمقاولات العمومية أو الخاصة والمشاريع الاجتماعية التابعة للمؤسسات المأذون لها بتسلم هبات، وذلك في حدود نسبة اثنين في الألف (2‰) من رقم أعمال الواهب.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الأنشطة الجمعوية	الجمعيات والمؤسسات
13.010.22	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الشركات الرياضية في حدود عشرين في المائة من الربح الصافي للواهب دون أن يتجاوز مبلغ الخصم خمسة ملايين درهم عن كل سنة محاسبية.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات
13.010.23	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
13.010.24	خصم	خصم مخصصات مؤن الإستثمار المكونة من لدن شركات الخدمات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء"	تشجيع الاستثمار	القطاع المالي	المقاولات
13.019.01	تخفيض	، طوال مدة خمس سنوات محاسبية متتالية تبتدئ من السنة المحاسبية الأولى للاستغلال، مؤسسات التمويلات الصغيرة المؤسسة في شكل شركة مساهمة 40%تستثنى من تطبيق سعر والمستفيدة من عمليات المساهمة بعناصر أصول وخصوم جمعيات التمويلات الصغيرة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
13.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
13.247.03	إعفاء كلي	إعفاء المؤجرون الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء عشرين (20) سكنا ذي القيمة العقارية المخفضة على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثمان سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي، لمدة ثمان سنوات على الأكثر ابتداء من سنة إبرام أول عقد للإيجار من الضريبة على الشركات برسم دخولهم المهنية المرتبطة بالكراء وبرسم زائد القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن السالفة الذكر بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المقاولات
13.247.05	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة، لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مائة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
13.247.06	إعفاء جزئي	الإعفاء لمدة ثمان سنوات على الأكثر من الضريبة على الشركات برسم الدخول المهنية المرتبطة بالكراء أو برسم زائد القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات بالنسبة للمؤجرين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء خمسة وعشرون (25) سكنا اجتماعيا على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثماني سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
13.247.08	تخفيض	تخفيض للضريبة على الشركات نسبته 50% برسم صافي زائد القيمة المحقق على إثر المساهمة في هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	تشجيع الاستثمار	الأنشطة العقارية	المقاولات
13.247.09	تخفيض	بصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادتين 8 و9، تستفيد المنشآت برسم السنة المحاسبية المفتوحة خلال سنوات 2022 إلى 2030 من تخفيض بنسبة 70% يطبق على صافي زائد القيمة المحقق نتيجة تفويت عناصر الأصول الثابتة.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات

الملحق 6 : التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على الدخل

جدول 22 : التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة على الدخل

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
14.024.02	إعفاء كلي	يعفى من الضريبة على الدخل الأشخاص المقيمون فيما يخص العوائد المدفوعة إليهم في مقابل استعمال أو منح حق استعمال حقوق مؤلف في مصنفات أدبية أو فنية أو علمية.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المؤلفون والفنانون
14.028.04	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جامعة الأخوين بإفران.	تشجيع التعليم	التربية	مؤسسات التعليم
14.028.07	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
14.028.09	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة.	تشجيع التعليم	الأنشطة الجمعوية	الجمعيات والمؤسسات
14.028.16	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة الوكالة الخاصة طنجة البحر الأبيض المتوسط.	تنمية المناطق المحرومة	المناطق الجغرافية	وكالات التنمية
14.028.20	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة جمعيات السلفات الصغرى.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الأنشطة الجمعوية	الجمعيات والمؤسسات
14.028.21	خصم	خصم الهبات النقدية أو العينية الممنوحة لفائدة المشاريع الاجتماعية التابعة للمقاولات العمومية أو الخاصة والمشاريع الاجتماعية التابعة للمؤسسات المأذون لها بتسلم هبات، وذل في حدود نسبة اثنين في الألف (2‰) من رقم أعمال الواهب.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الأنشطة الجمعوية	الجمعيات والمؤسسات
14.028.22	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لفوائد القروض التي تمنحها للخاضعين للضريبة مؤسسات الائتمان والهيآت المعتبرة في حكمها ومؤسسات الأعمال الاجتماعية وكذا المنشآت وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
14.028.23	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد المرابحة، بين الخاضعين للضريبة ومؤسسات الائتمان أو الهيآت المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
14.028.24	الأسر	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة لمبلغ "هامش الإيجار" المحدد في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" المؤدى من طرف الخاضعين للضريبة إلى مؤسسات الائتمان أو الهيئات المعتبرة في حكمها وذلك بغرض تملك أو بناء مسكن رئيسي.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
14.028.25	خصم	خصم في حدود 10% من مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة المذكورة الأقساط أو الاشتراكات المتعلقة بعقود تأمين التقاعد (الفردية أو الجماعية التي تساوي مدتها ما لا يقل عن ثماني8 سنوات) والتي سبق أن أبرمت مع شركات تأمين مستقرة بالمغرب تدفع إعاناتها إلى المستحقين ابتداء من بلوغهم خمسة وأربعين سنة كاملة من العمر. إذا كان الخاضع للضريبة لا يتقاضى سوى دخول أجور، لا يمكن له خصم مبلغ الأقساط المطابقة لعقد أو عقود تأمين تقاعده إلا في حدود 50% من صافي أجرته الخاضعة للضريبة المحصل عليها بشكل منتظم خلال مزاولة نشاطه.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
14.031.05	إعفاء جزئي	تستفيد المنشآت الفندقية ومؤسسات التنشيط السياحي بالنسبة للجزء من أساس الضريبة المطابق لرقم أعمالها والمحقق بعملات أجنبية، من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال خمس (5) سنوات ابتداء من أول عملية إيواء منجزة بعملات أجنبية.	النهوض بالقطاع السياحي	قطاع السياحة	المقاولات
14.031.06	إعفاء جزئي	تستفيد المنشآت التي تزاول أنشطتها داخل مناطق التسريع الصناعي من الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل خلال السنوات الخمس (5) أولى المتتالية ابتداء من تاريخ الشروع في استغلالها	تنمية المناطق المحرومة	المناطق الجغرافية	المقاولات
14.031.18	تخفيض	يستفيد الخاضعون للضريبة المحددة دخولهم المهنية حسب نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأسمال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
14.031.19	إسقاط	يستفيد الأشخاص الذاتيون المحددة دخولهم المهنية وفق نظام المساهمة المهنية الموحدة الذين لا يتوفرون على نظام للتقاعد من تطبيق خصم بنسبة 50 على مبلغ زائد القيمة المحقق أو الملاحظ المتعلق بالعناصر غير المجسدة للأصل التجاري في حدود مليون درهم من هذا المبلغ، عندما يتوقفون نهائيا عن مزاولة نشاطهم المهني. وللاستفادة من هذا الخصم، يجب ألا يقل سن الخاضعين للضريبة المعنيين عن خمسة وستين سنة كاملة في تاريخ التوقف النهائي عن مزاولة نشاطهم المهني	تقليص تحملات الدولة	جميع القطاعات	المقاولات
14.035.01	تسهيلات مالية	إمكانية القيام باهتلاك تنازلي لسلع التجهيز.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
14.045.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل المحجوزة في المنبع المترتبة على الفوائد التي يحصل عليها الأشخاص غير المقيمين والمتعلقة بالقروض التي تمنح للدولة أو تضمنها الدولة.	تقليص تحملات الدولة	القطاع المالي	الدولة
14.045.02	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المستحقة على القروض وغيرها من التوظيفات ذات الدخل الثابت المقبوضة من طرف الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين غير الخاضعين للضريبة على الشركات الذين ليس لهم موطن ضريبي أو مقر مؤسسة رئيسية بالمغرب والمتعلقة بفوائد المبالغ المودعة بالعملات الأجنبية أو بالدراهم القابلة للتحويل.	تقليص تحملات الدولة	القطاع المالي	الدولة
14.045.03	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المستحقة على القروض وغيرها من التوظيفات ذات الدخل الثابت المقبوضة من طرف الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين غير الخاضعين للضريبة على الشركات الذين ليس لهم موطن ضريبي أو مقر مؤسسة رئيسية بالمغرب والمتعلقة بفوائد - عمليات تحويل مثبتة قانونا من حسابات مفتوحة في المغرب بالعملات الأجنبية أو بالدراهم القابلة للتحويل المبالغ المودعة بالدرهم والمتأتية من:- عمليات تحويل العملة الأجنبية مباشرة من الخارج نحو المغرب؛ - عمليات تحويل بين مؤسسات القرض المعتمدة، والمثبتة بواسطة شهادة تبين مصدرها بالعملات الأجنبية مسلمة من طرف المؤسسة التي قامت بالتحويل المذكور؛- عمليات تفويت أوراق بنكية في الداخل بعملات أجنبية لدى مؤسسات الائتمان المعتمدة إذا كانت مبررة ببيانات للصرف.	تقليص تحملات الدولة	القطاع المالي	الدولة
14.045.04	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المستحقة على القروض وغيرها من التوظيفات ذات الدخل الثابت المقبوضة من طرف الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين غير الخاضعين للضريبة على الشركات الذين ليس لهم موطن ضريبي أو مقر مؤسسة رئيسية بالمغرب والمتعلقة بفوائد القروض الممنوحة بعملات أجنبية لمدة تساوي أو تفوق عشر (10) سنوات.	تقليص تحملات الدولة	القطاع المالي	الدولة
14.047.01	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بصفة دائمة بالنسبة للخاضعين للضريبة برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يقل عن خمسة ملايين (5000000) درهم	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
14.047.03	تخفيض	يستفيد المستغلون الفلاحيون الخاضعون للضريبة من تخفيض يساوي مبلغ الضريبة المطابق لمبلغ المساهمة في رأس مال المقاولات حديثة النشأة المبتكرة في مجال التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6 IIV.التكنولوجيات الحديثة المنصوص عليها في المادة 6 -، شريطة أن يتم تقييد السندات التي تم تملكها مقابل المساهمة المذكورة في حساب الأصول الثابتة.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
14.057.04	إعفاء كلي	إعفاء معاشات العجز الممنوحة للأشخاص المعنيين ولخلفهم.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر
14.057.05	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات العمرية والإعانات المؤقتة الممنوحة للمصابين بحوادث الشغل.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	المأجورون

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
14.057.06	إعفاء كلي	إعفاء التعويضات اليومية عن المرض والإصابة والولادة ومنح الوفاة.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر
14.057.07	إعفاء كلي	إعفاء التعويض عن الفصل عن العمل والتعويض عن المغادرة الطوعية للعمل وجميع التعويضات عن الضرر الممنوحة في حالة الفصل عن العمل في حدود مليون (1000000 درهم)	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
14.057.08	إعفاء كلي	إعفاء النفقة.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	المأجورون
14.057.10	إعفاء كلي	إعفاء الإيرادات الممنوحة بمقتضى عقود التأمين على الحياة أو عقود الرسملة أو عقود الإستثمار التكافلي، التي لا تقل مدتها عن ثمان (8) سنوات. غير أنه لا يعتد بالمدة المذكورة في حالة وفاة أو عجز المؤمن له.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	الأسر
14.057.14	إعفاء كلي	مأجوريها تطبيقا لقرار الجمع العام إعفاء الدفعة التكميلية التي تتحملها الشركة المشغلة في إطار الاختيارات المتعلقة بالاكتتاب في أسهم الشركة أو شرائها لفائدة الاستثنائي ودلك في حدود 10% من قيمة السهم في تاريخ تخصيص الاختيار.	تعبئة الادخار الداخلي	جميع القطاعات	المأجورون
14.057.15	إعفاء كلي	إعفاء الأجور التي يدفعها البنك الإسلامي للتنمية لفائدة مستخدميه.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	التعاون الدولي	المأجورون
14.057.16	إعفاء مؤقت	إعفاء التعويض الشهري الإجمالي في حدود ستة آلاف (6000) درهم عن التدريب المدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني أو الحاصل على شهادة البكالوريا، المعين من لدن منشآت القطاع الخاص وذلك لمدة اثني عشر (12) شهرا.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	جميع القطاعات	الأسر
14.057.18	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للجوائز الأدبية والفنية التي لا يفوق مبلغها مئة ألف (100000) درهم سنويا.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المؤلفون والفنانون
14.057.19	إعفاء كلي	الإعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للدفعة التكميلية التي تدفعها المقاولة المشغلة إلى الأجير في إطار مخطط الادخار في المقاولة، في حدود 10% من المبلغ السنوي للأجر الخاضع للضريبة.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	المأجورون
14.057.20	إعفاء جزئي	إعفاء الأجر الإجمالي الشهري في حدود عشرة آلاف درهم لمدة أربعة وعشرين (24) شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير، والمدفوع من طرف المقاولة التي يتم إحداثها خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2015 إلى 31 ديسمبر 2026 في حدود عشرة (10) أجراء.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	جميع القطاعات	المقاولات
14.057.21	إعفاء كلي	إعفاء المكافآت والتعويضات الإجمالية العرضية وغير العرضية المدفوعة للطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه من طرف المنشآت والتي يفوق مبلغها ستة آلاف6000 درهم شهريا وذلك لمدة ستة وثلاثين شهرا تبتدئ من تاريخ إبرام عقد إنجاز بحوث.	تشجيع التعليم	التربية	مؤسسات التعليم
14.057.22	إعفاء كلي	إعفاء رصيد الوفاة المدفوع لفائدة ذوي حقوق الموظفين المدنيين والعسكريين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بموجب القوانين والنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر
14.057.23	إعفاء كلي	إعفاء الأجر والتعويضات المدفوعة للمجندين في الخدمة العسكرية، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر
14.057.24	إعفاء كلي	إعفاء الامتيازات والعلاوات الممنوحة للمستخدمين على شكل شيكات سياحية.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر
14.057.25	إعفاء كلي	إعفاء الوهبات المسلمة مباشرة إلى المستفيدين منها من غير أن يتدخل المشغل في ذلك	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
14.057.26	إعفاء كلي	إعفاء الأجور والدخول المعتبرة في حكمها المنصوص عليها في المادة 56 التي تدفعها تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه السالفة الذكر لفائدة مستخدميها غير الحاملين للجنسية المغربية.	تطوير الرياضة على المستوى الوطني والدولي	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المأجورون
14.057.27	إعفاء كلي	إعفاء المعاشات والإيرادات العمرية المدفوعة إلى المتقاعدين في إطار أنظمة التقاعد الأساسي ومتقاعدي القطاع الخاص في إطار عقود تأمين التقاعد التكميلي الجماعية من طرف الصندوق المهني المغربي للتقاعد باستثناء تلك المدفوعة في إطار أنظمة التقاعد التكميلي الأخرى.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	الأسر
14.059.01	إسقاط	إسقاط المصاريف المرتبطة بالوظيفة أو العمل مقدرة ب 40% بالنسبة لملاحي الملاحة التجارية والصيد البحري.	دعم القدرة الشرائية	قطاع النقل	المأجورون
14.059.02	خصوم	خصم المبالغ المدفوعة لتسديد أصل وفوائد القروض المحصل عليها أو تكلفة الشراء ومبلغ الربح المعلوم المتفق عليه مسبقا في إطار عقد" المرابحة" أو تكلفة الشراء ومبلغ هامش الإيجار المؤدى في إطار عقد "إجارة منتهية بالتمليك" من أجل اقتناء مساكن اجتماعية مخصصة للسكن الرئيسي.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
14.060.02	إسقاط	المبلغ الإجمالي للأجور الممنوحة للفنانين العاملين بصورة فردية أو ضمن فرق يخضع للحجز في المنبع بعد تطبيق إسقاط جزافي نسبته 50%.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المؤلفون والفنانون
14.060.03	إسقاط	وللمدربين والمربين والفريق التقني من أجل تحديد صافي الدخل المفروضة يطبق خصم جزافي نسبته 50% من المبلغ الإجمالي للأجور المدفوعة للرياضيين المحترفين، عليه الضريبة على الدخل.	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات
14.063.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من لدن كل شخص يقوم خلال السنة المدنية بتفويت عقارات لا يتجاوز مجموع قيمتها 140000 درهم.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
14.063.03	إعفاء كلي	، يعفى من الضريبة الربح المحصل عليه من تفويت عقار أو جزء من عقار يشغله على وجه سكنى رئيسية منذ خمس 2 -° االدون الإخلال بتطبيق أحكام المادة 144 - على الأقل في تاريخ التفويت المذكور مالكه أو أعضاء الشركات ذات الغرض العقاري المعتبرة ضريبيا شفافة. (5) سنوات	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
14.063.05	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل عليه من تفويت حقوق مشاعة في عقارات فلاحية واقعة خارج الدوائر الحضرية فيما بين الشركاء في الإرث.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
14.063.06	إعفاء كلي	إعفاء الربح المحصل من تفويت السكن الاجتماعي التي تتراوح مساحته المغطاة ما بين 50 و80 م ² ولا يتعدى ثمن بيعها250000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة والذي يشغله مالكه على وجه سكنى رئيسية منذ أربع (4) سنوات على الأقل في تاريخ التفويت.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
14.063.07	إعفاء كلي	إعفاء الهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين وبين الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة والأشخاص الذاتيين فيما يتعلق بالعقارات والحقوق العينية العقارية.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
14.068.01	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الهبة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين، طبقا لأحكام القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، فيما يتعلق بالقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	القطاع المالي	الأسر
14.068.02	إعفاء كلي	إعفاء الربح أو كسر الربح المتعلق بجزء قيمة أو قيم عمليات تفويت القيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين المنجزة خلال سنة مدنية إذا كان لا يتجاوز حدود 30000 درهم.	دعم القدرة الشرائية	القطاع المالي	الأسر
14.068.03	إعفاء كلي	إعفاء الربائح وغيرها من عوائد المساهمة المماثلة لها ذات المصدر أجنبي الموزعة من لدن الشركات المقامة في مناطق التسريع الصناعي والشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" والناتجة عن أنشطة مزاولة داخل هذه المناطق إذا كانت مدفوعة لأشخاص غير مقيمين.	تشجيع الاستثمار	المناطق الجغرافية	المقاولات الأجنبية
14.068.04	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة للأشخاص الذاتيين أصحاب حسابات الادخار لدى صندوق التوفير الوطني.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
14.068.05	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للسكن.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.068.06	إعفاء كلي	إعفاء الفوائد المدفوعة لمالك مخطط الادخار للتعليم.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.068.07	إعفاء كلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في الأسهم شريطة الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسملة المتعلقة بها في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ افتتاحه وألا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة من طرف الخاضع للضريبة في إطار المخطط المذكور مليوني (2000000) درهم.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.068.08	إعفاء كلي	إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الادخار في المقاولة شريطة الاحتفاظ بالمبلغ الإجمالي للدفعات والعوائد المرسملة المتعلقة بها في المخطط السالف الذكر لمدة خمس (5) سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ افتتاحه وألا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور مليوني (2000000) درهم.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.073.09	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن تفويت الأسهم المسعرة بالبورصة.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.073.10	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن تفويت أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة التي تستثمر أصولها باستمرار في حدود لا يقل عن 60% في الأسهم.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.073.11	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في الأسهم قبل المدة المحددة.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.073.12	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للأرباح الصافية الناتجة عن استرداد أو سحب السندات أو السيولة من مخطط الادخار في المقاولة قبل المدة المحددة	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.073.13	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة الدخول الإجمالية الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.073.14	ضرائب جزافية	" – ألف"اتطبيق سعر مخفض 15% بالنسبة للعوائد المبينة في المادة 66 –	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	الأسر
14.073.26	ضرائب جزافية	تطبيق سعر مخفض 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب، الشركات المكتسبة لصفة «القطب المالي للدار البيضاء»، باستثناء مؤسسات الإئتمان ومقاولات التأمين وإعادة التأمين وذلك لمدة أقصاها عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ تولهم لمهامهم.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
14.073.30	ضرائب جزافية	تطبيق سعر0,5% من مجموع رقم الأعمال المحصل عليه والذي لا يتجاوز 500000 درهم بالنسبة للأشخاص الذاتيين الذين يزاولون نشاطهم بصورة فردية في إطار المقاول الذاتي وذلك فيما يتعلق بالأنشطة التجارية والصناعية والأنشطة الحرفية.	تحديث النسيج الاقتصادي	جميع القطاعات	المقاولات
14.073.31	ضرائب جزافية	تطبيق سعر 1% من مجموع رقم الأعمال المحصل عليه والذي لا يتجاوز000 200 درهم بالنسبة للأشخاص الذاتيين الذين يزاولون نشاطهم بصورة فردية في إطار المقاول الذاتي وذلك فيما يتعلق بمقدمي الخدمات.	تحديث النسيج الاقتصادي	جميع القطاعات	المقاولات
14.076.01	تخفيض	تخفيض 80% من مبلغ الضريبة المستحقة برسم المعاشات ذات المنشأ الأجنبي والمطابقة للمبالغ التي تم تحويلها إلى الدرهم بصفة نهائية.	جلب الادخار الخارجي	قطاع السياحة	الأسر

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
14.161.01	إعفاء كلي	إعفاء الأشخاص الذاتيين الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياع عملا مهنيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، لا تفرض عليهم الضريبة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم منشأتهم في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثها الاشخاص المعنيون.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
14.161.02	إعفاء كلي	الاعفاء من الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية المحققة من طرف الأشخاص الذاتيين الذين يقومون بعملية المساهمة بعقار أو حق عيني عقاري أو هما معا في ملكيتهم ضمن أصل الشركة غير هيئات التوظيف الجماعي العقاري.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	الأسر
14.161.03	إعفاء كلي	إعفاء المستغلين الفلاحيين الأفراد أو الملاك الشركاء في الشياع الخاضعين للضريبة على الدخل برسم الدخول الفلاحية والذين يحققون رقم أعمال سنوي برسم هذه الدخول يعادل أو يفوق خمسة ملايين درهم، بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بجميع عناصر أصول وخصوم مستغلاتهم الفلاحية في شركة خاضعة للضريبة على الشركات.	تشجيع الاستثمار	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
14.161.05	إعفاء كلي	إعفاء الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل برسم دخولهم المهنية المحددة وفق نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة بالنسبة إلى صافي زائد القيمة الذي تم تحقيقه على إثر المساهمة بعقارات مقيدة بأصولهم الثابتة في هيئة للتوظيف الجماعي العقاري.	تشجيع الاستثمار	الأنشطة العقارية	المقاولات
14.247.01	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج، في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
14.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المؤجرون الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء عشرين (20) سكنا ذي القيمة العقارية المخفضة على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثمان سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي، وذلك لمدة ثمان (8) سنوات على الأكثر ابتداء من سنة إبرام أول عقد للإيجار من الضريبة على الدخل برسم دخولهم المهنية المرتبطة بالكراء وبرسم زائد القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن السالفة الذكر بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المقاولات
14.247.03	إعفاء جزئي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
14.247.04	إعفاء جزئي	الإعفاء لمدة ثمان (8) سنوات على الأكثر من الضريبة على الشركات برسم الدخول المهنية المرتبطة بالكراء أو برسم زائد القيمة المحقق في حالة تفويت المساكن بعد انقضاء مدة الثماني (8) سنوات بالنسبة للمؤجرين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة يكون الغرض منها اقتناء خمسة وعشرون (25) سكنا اجتماعيا على الأقل قصد تخصيصها للكراء لمدة ثماني سنوات (8) على الأقل لأجل استعمالها للسكن الرئيسي، من الإعفاء لمدة ثمان (8) سنوات على الأكثر ابتداء من سنة إبرام أول عقد للإيجار.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
14.247.10	إعفاء كلي	بصفة انتقالية واستثناء من جميع الأحكام المخالفة، تعفى من الضريبة المحجوزة في المنبع الفوائد المدفوعة للأشخاص الذاتيين المقيمين غير الخاضعين للضريبة على الدخل وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو المبسطة، برسم سندات الاقتراض التي يتم إصدارها من طرف الخزينة إلى غاية 31 ديسمبر 2021 وتدفع فوائدها لأول مرة ابتداء من فاتح يناير 2021	تعبئة الادخار الداخلي	جميع القطاعات	الأسر
14.247.11	إسقاط	، لتحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للأجور المدفوعة للرياضيين المحترفين والمربين IIIبصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادة 60- والمدربين والفريق التقني، يطبق خصم نسبته: 90 % برسم سنة 2021 و2022 و2023؛ 80 % برسم سنة 2024؛ 70 % برسم سنة 2025؛ 60 % برسم سنة 2026	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات
14.247.12	إعفاء كلي	بصفة انتقالية، يعفى من الضريبة على الدخل، الأجر المدفوع من طرف المقاولة أو الجمعية أو التعاونية للأجير بمناسبة أول تشغيل له، خلال الستة والثلاثين (36 شهرا الأولى) ابتداء من تاريخ هذا التشغيل. وذلك في إطار عقد شغل غير محدد المدة والمبرم في الفترة الممتدة من فاتح يناير 2021 إلى غاية 31 ديسمبر 2026	تشجيع الشغل	جميع القطاعات	المقاولات
14.247.13	إسقاط	60 لتحديد صافي الدخل المفروضة عليه الضريبة على الدخل بالنسبة للدخول المدفوعة من قبل الشركات الرياضية، III-بصفة انتقالية واستثناء من أحكام المادة برسم 60%؛ 2028 برسم سنة 70%؛ 2027 برسم سنة 80%؛ 2026برسم سنة 90%التقني يطبق خصم نسبته: للرياضيين المحترفين والمدربين والمربين والفريق 2029سنة	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات

الملحق 7 : التدابير الاستثنائية الخاصة بواجبات التسجيل

جدول23: التدابير الاستثنائية الخاصة بواجبات التسجيل

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
50.129.01	إعفاء كلي	إعفاء المحررات المثبتة لعمليات عقارية وكذا عمليات الإيجار والتخلي عن حقوق الماء.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
50.129.05	إعفاء كلي	إعفاء العقود والمحررات المتعلقة بالأنشطة والعمليات التي تقوم بها تمثيليات الاتحاد الدولي لكرة القدم في المغرب والمؤسسات المنضوية تحت لوائه طبقا للغرض المحدد في نظامه الأساسي.	تطوير الرياضة على المستوى الوطني والدولي	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	الجمعيات والمؤسسات
50.129.06	إعفاء كلي	عقود إجارة الخدمة المشهود عليها كتابة.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	جميع القطاعات	المقاولات
50.129.12	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي تنجزها شركة سلا الجديدة.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	وكالات التنمية
50.129.13	إعفاء كلي	) المتعلقة بإنجاز مساكن اجتماعية تخص مشاريع " النسيم".SONADACالعقود والعمليات التي تنجزها الشركة الوطنية للتهيئة الجماعية (	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الدولة
50.129.16	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
50.129.17	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بنشاط وعمليات مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد.	خفض تكلفة الخدمات الصحية	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
50.129.21	إعفاء كلي	عمليات الجمعيات النقابية لأرباب الأملاك الحضرية.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الجمعيات والمؤسسات
50.129.22	إعفاء كلي	العقود المثبتة للبيع أو الكراء عن طريق الإيجار الحكري لقطع أرضية في ملك الدولة، مجهزة من طرفها أو من طرف الجماعات المحلية ومخصصة لإعادة إيواء سكان الأحياء غير الصحية أو مدن الصفيح.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
50.129.23	إعفاء كلي	عقود الإيجار والتخلي عن الإيجار والكراء من الباطن، لعقارات أو حقوق عينية عقارية والمبرمة شفاهيا.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
50.129.24	إعفاء كلي	المحررات المتعلقة التي يكون الغرض منها حماية مكفولي الأمة.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الجمعيات والمؤسسات
50.129.27	إعفاء كلي	عقود التأمين المبرمة من لدن مقاولات التأمين واعادة التأمين أو لفائدتها الخاضعة للرسم على عقود التأمين	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المقاولات

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
50.129.28	إعفاء كلي	إعفاء عقود اقتناء العقارات من طرف المستفيدين من إعادة الإيواء في إطار برنامج مدن بدون صفيح أو المباني الآيلة للسقوط.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
50.129.29	إعفاء كلي	عقود اقتناء العقارات من طرف مؤسسات الأعمال الاجتماعية للإدارات العمومية المحدثة بموجب قانون والمخصصة لغرضها الاجتماعي باستثناء عقود اقتناء العقارات المخصصة للعمليات العقارية.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر
50.129.30	إعفاء كلي	إعفاء عقود اقتناء أراض مخصصة لبناء أحياء أو إقامات أو مبان جامعية مكونة على الأقل من 50 غرفة لا تقل الطاقة الإيوائية لكل غرفة عن سريرين وذلك في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة وداخل أجل أقصاه 3 سنوات.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
50.129.33	إعفاء كلي	نقل الأموال التابعة لملك الدولة الخاص بدون عوض إلى كل من الوكالة الخاصة طنجة-البحر الأبيض المتوسط والشركات المتدخلة.	تشجيع الاستثمار	المناطق الجغرافية	وكالات التنمية
50.129.35	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للشركات والمجموعات ذات النفع الاقتصادي التي تقوم خلال الثلاث سنوات التالية للتخفيض رأس المال المذكور، بإعادة تكوين رأس المال كليا أو جزئيا.	تحديث النسيج الاقتصادي	جميع القطاعات	المقاولات
50.129.36	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة لاندماج شركات الأسهم أو شركات ذات المسؤولية المحدودة سواء تم الإندماج عن طريق الضم أو إحداث شركة جديدة.	تحديث النسيج الاقتصادي	جميع القطاعات	المقاولات
50.129.37	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم بالنسبة للزيادة في رأس مال الشركات التي أدرجت أسهمها في جدول أسعار بورصة القيم.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	المقاولات
50.129.38	إعفاء كلي	واجبات التفويت المتعلقة بتحمل الخصوم في حالة تحويل عناصر الأصول المنجز من لدن الشركات التي اختارت النظام الجبائي التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة مجموعات الشركات المنصوص عليه في المادة 161 المكررة -من المدونة العامة للضرائب	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	المقاولات
50.129.39	إعفاء كلي	إعفاء العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو أنظمة تسيير هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة وهيئات التوظيف الجماعي العقاري السالفة الذكر وكذلك العقود المتعلقة بالتغير الطارئ على رأس المال والتغيير المدخل على الأنظمة الأساسية أو الضوابط المتعلقة بتسيير هيئات توظيف رأس المال بالمجازفة المحدثة بموجب القانون رقم 41-05 السالف الذكر.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	المقاولات
50.129.41	إعفاء كلي	إعفاء العقود المتعلقة بتأسيس صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد وباقتناء الأصول لغرض الاستغلال أو باقتنائها من المؤسسة المبادرة وبإصدار وتفويت السندات من طرف هذه الصناديق وبتغيير ضوابط التسيير وغيرها من العقود المتعلقة بسير الصناديق المذكورة وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل. تستفيد كذلك من الإعفاء إعادة الاقتناء اللاحق للأصول العقارية من طرف المؤسسة المبادرة والتي كانت موضوع تفويت سابق لفائدة الصندوق السالف الذكر في إطار عملية التسنيد.	تعبئة الادخار الداخلي	القطاع المالي	المقاولات
50.129.42	إعفاء كلي	عقود تأسيس الكفالة البنكية أو عقود إنشاء الرهن المقدمة ضمانا لأداء واجبات التسجيل.	تشجيع الاستثمار	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
50.129.43	إعفاء كلي	العقود أو الأعمال أو العمليات المتعلقة بجامعة الأخوين بإفران.	تشجيع التعليم	التربية	مؤسسات التعليم
50.129.47	إعفاء كلي	عقود التأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء".	تشجيع الاستثمار	القطاع المالي	المقاولات
50.129.50	إعفاء كلي	تعفى من واجبات التسجيل عقود اقتناء أراض فضاء أو مشتملة على بناءات مقرر هدمها ومرصدة لإنجاز بناء مؤسسات فندقية، مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة 130 VII.	النهوض بالقطاع السياحي	قطاع السياحة	المقاولات

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
50.129.55	إعفاء كلي	العقود والمحررات التي تساهم بموجبها الجمعيات الرياضية بجزء أو بكل أصولها وخصومها في الشركات الرياضية	النهوض بالثقافة واستغلال أوقات الفراغ	الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية	المقاولات
50.129.56	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإفريقي للتنمية.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	المنظمات الدولية
50.129.57	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف صندوق افريقيا 50.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	المنظمات الدولية
50.129.58	إعفاء كلي	المحررات والوثائق المتعلقة بالعمليات المنجزة من طرف البنك الإسلامي للتنمية وفروعه.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	المنظمات الدولية
50.129.60	إعفاء كلي	المحررات المثبتة لعمليات القرض المبرمة بين الخواص ومؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، وكذا عمليات القرض العقاري لتملك أو بناء سكناهم الرئيسية.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	الأسر
50.129.61	إعفاء كلي	العقود المتعلقة بالعمليات التي ينجزها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وكذا الاقتناءات المنجزة لفائدته حين يتحمل البنك المذكور وحده وبصفة نهائية عبء الضريبة.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	المنظمات الدولية
50.133.07	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للهبات المنجزة بين الأصول والفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات والمتعلقة بالعقارات وبالأصل التجاري وحصص المشاركة داخل المجموعات ذات النفع الاقتصادي والأسهم والحصص في الشركات.	تخفيض كلفة المعاملات	الصحة والعمل الاجتماعي	الأسر
50.133.11	تخفيض	تطبيق سعر مخفض بنسبة 3% بالنسبة للبيع الأول للمساكن الاجتماعية والمساكن ذات القيمة العقارية المخفضة، وكذا الاقتناء الأول للمساكن المذكورة من طرف مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها والتي تكون موضوع عمليات تجارية أو مالية في إطار عقد "مرابحة" أو «إجارة منتهية بالتمليك" أو "مشاركة متناقصة"	تخفيض كلفة المعاملات	الأنشطة العقارية	الأسر
50.133.15	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة لعقود نقل الملكية بين المالكين على الشياع لحقوق مشاعة في عقارات فلاحية.	تخفيض كلفة المعاملات	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
50.133.16	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1.5% بالنسبة للسلع المخزنة المبيعة مع الأصل التجاري.	تخفيض كلفة المعاملات	جميع القطاعات	المقاولات
50.133.17	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة لعمليات التخلي عن سندات الاقتراض التي تصدرها الشركات، أو المقاولات، أو الجماعات المحلية، او المؤسسات العامة.	تخفيض كلفة التمويل	القطاع المالي	المقاولات
50.133.22	تخفيض	تطبيق السعر المخفض 1% بالنسبة للتمديد غير المشروط لأجل أداء دين.	تخفيض كلفة المعاملات	القطاع المالي	المقاولات
50.135.02	تخفيض	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف (1000) درهم على عمليات التحويل والمساهمة وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 161 المكررة من المدونة العامة للضرائب. وتستفيد كذلك من الواجب الثابت المحدد في ألف درهم عمليات تحويل عناصر الأصول الجارية المنجزة من لدن الشركات التي اختارت النظام الجبائي التحفيزي المكررة. لفائدة عمليات إعادة هيكلة التحفيزي لفائدة عمليات إعادة هيكلة مجموعات الشركات المنصوص عليه في المادة 161	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
50.135.03	تخفيض	يخضع العقد المحرر في شأن المساهمة بأصول وخصوم منشآت الأشخاص الطبيعيون الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياع عملا مهني خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظامي النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة، في شركة خاضعة للضريبة على الشركات يحدثونها لهذا الغرض، لواجب تسجيل ثابت مبلغه ألف درهم.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
50.162.01	تخفيض	تطبيق الواجب الثابت المحدد في ألف درهم على عمليات حصة المشاركة في حالة اندماج وانقسام الشركات.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
50.247.01	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة تكون مشفوعة بدفتر للتحملات، لبناء 200 سكن بالوسط الحضري أو 50 سكن بالوسط القروي، موزع على فترة أقصاها خمس (5)سنوات تبتدئ من تاريخ تسليم أول رخصة للبناء. ويهم هذا الإعفاء المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة التي لا تتجاوز المساحة المغطاة لكل وحدة منها 50 إلى 60 متر مربع ولا يزيد مجموع قيمتها العقارية على 140000 درهم باحتساب الضريبة.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
50.247.02	إعفاء كلي	إعفاء المنعشين العقاريين فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز برنامج في إطار اتفاقية مبرمة مع الدولة لبناء 500 سكن اجتماعي موزع على فترة أقصاها خمس (5) سنوات. ويمكن للمنعشين العقاريين إبرام اتفاقية مع الدولة بنفس الشروط المنصوص عليها أعلاه لإنجاز برنامج بناء ما لا يقل عن مئة (100) سكن اجتماعي بالوسط القروي.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	المنعشون العقاريون
50.247.05	إعفاء كلي	الإعفاء من واجبات التسجيل بالنسبة للأشخاص الذين يقتنون مساكن مبنية من طرف المنعشين العقاريين الذين يبرمون اتفاقية مع الدولة لبناء ما لا يقل عن مئة وخمسين 150 سكنا كما هو معرف بعده، موزع على فترة أقصاها خمس 5 سنوات بحيث لا يجب أنا يتعدى ثمن بيع المتر المربع المغطى ستة آلاف 6000 درهم باحتساب الضريبة على القيمة المضافة؛ ويجب أن تتراوح المساحة المغطاة ما بين ثمانين 80 ومائة وخمسين 150 مترا مربعا.	تشجيع امتلاك السكن	الأنشطة العقارية	الأسر

الملحق 8 : التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسم على عقود التأمين

جدول 24: التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسم على عقود التأمين

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
57.282.01	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين عقود التامين ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.02	إعفاء كلي	إعفاء العقود التي تبرمها الشركات أو الصناديق الفلاحية للتأمين المتبادل مع الأعضاء المنخرطين.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون
57.282.03	إعفاء كلي	إعفاء عقود التأمين التي تضمن أخطار الحرب.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.04	إعفاء كلي	إعفاء المبالغ المؤداة لدى الصندوق المغربي للتقاعد والتأمين.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.05	إعفاء كلي	إعفاء عمليات التأمين المتضمنة لالتزامات تتوقف على حياة الإنسان.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.07	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي يكون محلها أداء رأس مال في حالة زواج أو ولادة طفل.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.08	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها مؤسسات طلب الادخار إذا كان الغرض منها تكوين رؤوس أموال.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.09	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي يكون محلها اقتناء عقارات بواسطة تكوين إيرادات عمرية.	تشجيع امتلاك السكن	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.10	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات التي تقوم بها المقاولات بواسطة طلب الادخار بهدف جمع مبالغ يؤديها المؤمن لهم قصد رسملتها المشتركة مع إشراكهم في أرباح شركات أخرى تتولى المؤسسات الآنفة الذكر تدبيرها أو إدارتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.11	إعفاء كلي	إعفاء عقود التامين على العمليات الارتقابية.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
57.282.12	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار من أجل الاستثمار التكافلي والتي يحصل بموجبها المشترك، مقابل اشتراكات يؤديها إما دفعة واحدة أو في شكل دفعات دورية، على مبلغ الرأسمال المكون من هذه الدفعات ومن ناتج توظيفاتها في عملية أو عمليات الاستثمار التكافلي.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.282.13	إعفاء كلي	إعفاء العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بواسطة طلب الادخار بهدف جمع المبالغ المؤداة من طرف المؤمن لهم من أجل الاستثمار المشترك مع تمكينهم من الاستفادة من أرباح الشركات التي تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي بتدبيرها أو إدارتها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مع تحمل الخسائر المحتملة.	تعبئة الادخار الداخلي	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المأجورون
57.284.01	تخفيضات	تطبيق السعر المخفض بمقدار 7% عوض 14% بالنسبة لعمليات التأمين البحري والنقل البحري.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
57.284.02	تخفيض	تخضع للرسم بنسبة 10 % عوض 14 % عمليات التأمين المؤقت في حالة الوفاة المكتتبة لفائدة المؤسسات المقرضة	تخفيض كلفة الخدمات	الضمان والاحتياط الاجتماعي	المقاولات

الملحق:9 التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات

جدول 25 التدابير الاستثنائية الخاصة بالضريبة الخصوصية السنوية المفروضة على المركبات

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
70.260.01	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات المعدة للنقل العمومي للأشخاص التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
70.260.03	إعفاء كلي	إعفاء سيارات الأجرة أو الطاكسيات المرخص لها قانونيا.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
70.260.05	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	تشجيع الاستثمار	قطاع البناء والأشغال العمومية	المقاولات
70.260.06	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الآلات الخاصة بالأشغال العمومية التي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام، والمحددة قائمتها بنص تنظيمي.	تشجيع الاستثمار	قطاع البناء والأشغال العمومية	المقاولات
70.260.13	إعفاء كلي	إعفاء العربات في عداد التحف.	تطوير قطاع العربات في عداد التحف	قطاع النقل	الأسر
70.260.16	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة الشاحنات التي تستعمل في تكوين وتدريب الأشخاص الراغبين في الحصول على رخصة السياقة والتي يفوق مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام.	تشجيع الاستثمار	قطاع النقل	المقاولات
70.260.17	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات ذات محرك كهربائي أو العربات ذات محرك مزدوج (كهربائي وحراري).	تشجيع الاستثمار	قطاع النقل	المقاولات
70.260.18	إعفاء كلي	تعفى من الضريبة العربات المستعملة في النقل المزدوج المرخص لها بوجه قانوني التي يقل أو يساوي مجموع وزنها مع الحمولة أو الحد الأقصى لوزنها مع الحمولة المجرورة 3000 كيلوغرام	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
70.262.01	تخفيض	تطبيق تعريفة البنزين بالنسبة للعربات النفعية "بيكوب" ذات محرك كزوال والمملوكة لأشخاص طبيعيين.	تنمية القطاع الفلاحي	الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية	الفلاحون

الملحق 10 : التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسوم الداخلية على الاستهلاك

جدول 26: التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسوم الداخلية على الاستهلاك

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
70.163.00	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة في عمليات الملاحة البحرية نحو الخارج.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
07.ABE.01	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن الصيد الحاملة للعلم المغربي.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	الصيادون
07.ABF.02	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف وحدات الحراسة التابعة للبحرية الملكية.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	الدولة
07.ABG.03	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة خلال عمليات الملاحة البحرية من طرف سفن خدمة الموانئ.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	المقاولات
07.ABH.04	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف زوارق إنقاذ الأرواح البشرية بالبحر التي تملكها الوزارة المكلفة بالصيد البحري.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	الصيادون
07.ABI.05	إعفاء كلي	إعفاء مواد الوقود والمحروقات والزيوت الملينة المستهلكة من طرف سفن الشحن المصرح بها لدى مفوضية الصيد البحري والمستخدمة لجمع والتقاط الطحالب البحرية.	تخفيض كلفة عوامل الإنتاج	قطاع النقل	الصيادون

الملحق 11 : التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسوم الجمركية

جدول 27 التدابير الاستثنائية الخاصة بالرسوم الجمركية

الرمز	طبيعة التدبير	التدابير الاستثنائية	الهدف من التدبير	القطاعات	المستفيدون
11.162.00	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد البعائث الموجهة إلى المشاريع الخيرية والمنظمات غير الحكومية المعترف لها بصفة المنفعة العامة وكذا البضائع المعدة لتسليمها على سبيل الهبات.	النهوض بالاقتصاد الاجتماعي	الصحة والعمل الاجتماعي	الجمعيات والمؤسسات
11.ABK.01	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد سلع التجهيز والمعدات والآلات المقتناة من طرف بعض المنشآت التي تتعهد بإنجاز مشروع استثماري بمبلغ يساوي 50 مليون درهم أو يزيد على ذلك.	تشجيع الاستثمار	جميع القطاعات	المقاولات
11.ABL.02	إعفاء كلي	تعفى من رسوم الاستيراد جميع المنتجات والمواد الداخلة في صنع السيارة المسماة "السيارة الاقتصادية" والسيارة لنقل البضائع المسماة " السيارة النفعية الخفيفة الاقتصادية"	تشجيع قطاع صناعة السيارات	الصناعات الكيميائية والسيارات	الأسر

تضع وزارة الاقتصاد والمالية والنجاعة العمومية
تحت اشارتكم مجموعة من قنوات
التواصل والاعلام

بوابة الانترنيت

www.finances.gov.ma

صفحة الفيسبوك

www.facebook.com/financesmaroc

حساب X

www.x.com/financesmaroc

موقع القانون التنظيمي لقانون المالية

http://lof.finances.gov.ma